

كِتَاب

دَلِيلُ الْفَيْضِ الْبَرِّ

لِطَرِيقِ الصَّالِحِينَ

تَأَلَّفَ

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى
« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للإمام الرباني العارف
بالله تعالى شيخ الاسلام والمسلمين ولماذا الفقهاء والمحدثين ، ابي زكريا يحيى
الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ نعمده الله تعالى برحمته

الجزء الثاني

« عُنيت بنشره »

الناشر

دار الكتاب العربي

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿باب في اليقين والتوكل﴾

﴿باب اليقين﴾

قال السيد في كتاب تعريفات العلوم : اليقين في اللغة العلم الذي لا شك معه ، وفي الاصطلاح اعتقاد الشيء أنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن الا كذا وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال ، وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الأيمان لا بالحجة والبيان ، وقيل مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظه الافكار ﴿والتوكل﴾ عرفه الشيخ العارف بالله أبو مدين بقوله في حكمة : التوكل وثوقك بالضمون واستبدالك الحركة بالسكون ، وعرفه غيره بقوله اعتمادك على مولاك ورجوعك اليه وخروجك عن حولك وقوتك وانطراحك بين يديه ، وقيل اكتشافك بعلم الله فيك^(١) عن تعلق القلب بسواه ورجوعك في كل الأمور الى الله : عباراتنا شتى وحسنك واحد * وكل الى ذلك الجمال يشير

كنا في شرح الحكم المذكورة لعلي الشيخ العارف بالله أحمد بن علان الصديقي . وفي شرح مسلم للمصنف اختلفت عبارات السلف واختلف في حقيقة التوكل فحكي الامام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخاط قلبه خوف غير الله من سبع أو عمو حتى لا يطلب الرزق قمة بضمان الله رزقه ، وقالت طائفة هو الثقة بالله والايقان بأن قضاءه نافذ

قال الله تعالى « ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ، وصدق الله ورسوله ، وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً »
وقال تعالى « الذين قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم . فزادهم إيماناً »

واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب والتحرز من العدو كما فعله الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم قال القاضي عياض وهذا المذهب هو اختيار الطبري وطامة الفقهاء والأول مذهب بعض المنصوفة وأصحاب علم القلوب والاشارات وذهب المحققون منهم الى نحو مذهب الجمهور ولكن لا يصح عندهم التوكل مع الالتفات والطمأنينة الى الاسباب بل فعل الاسباب سنة الله وحكمته والثقة بأنها لا تجلب فحماً ولا تنفع ضراً والكل من الله هذا كلام القاضي . وقال القشيري اعلم أن التوكل محله القلب وأما الحركة بالظاهر فلا تثنى توكل القلب بعد ما تحقق العبد أن التقدير من فعل الله عز وجل فإن تعمش شئاً فبتقديره وإن تيسر شئاً فبتيسيره . وقال سهل بن عبد الله التوكل في الاسترسال مع الله على ما يريد وقال أبو عثمان الخيري التوكل الاكتفاء بالله تعالى مع الاعتماد عليه اه .

(قال الله تعالى ولما رأى المؤمنون الأحزاب) من الكفار (قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله) من الابتلاء والنصر (وصدق الله ورسوله) في الوعد (وما زادهم) ذلك (الا إيماناً) تصديقاً بوعدهم الله (وتسليماً) لأمره

(وقال تعالى الذين) يدل من الذين قبله أو نمت له (قال لهم الناس) أى نعمين ابن مسعود الأشجعي (ان الناس) أبا سفيان وأصحابه (قد جمعوا لكم) الجوع ليستأصلوكم (فاخشوهم) ولا تأوهم (فزادهم) ذلك القول (إيماناً) تصديقاً بالله

وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ، فاتقأبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم
سوءٌ واتبعوا رضوان الله ، والله ذو فضل عظيم «
وقال تعالى « وتوكل على الحى الذى لا يموت »

ويقينا (وقالوا حسبنا الله) كافينا أمرهم (ونعم الوكيل) المفوض اليه الأمر هو ،
وخرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فوافوا سوق بدر الذى كان واعد النبي
صلى الله عليه وسلم كفار قریش يوم أحد عليه وأتى الله الرعب فى قلب أبى سفيان
وأصحابه فلم يأتوا وكان مع الصحابة تجارات فباعوا درهموا قل تعالى (فاتقأبوا)
رجعوا من بدر (بنعمة من الله وفضل) بسلامة وريح (لم يمسسهم سوء) من قتل
أو جرح (واتبعوا رضوان الله) بطاعته وطاعة رسوله فى الخروج (والله ذو فضل
عظيم) على أهل طاعته وقد بسطت الكلام فى هذه الآيه فى كتاب الجهاد من
شرح الاذكار

(وقال تعالى وتوكل) فيه اشارة لشرف التوكل وأوجه بعضهم مطلقاً والظاهر
وجوبه باعتبار لاه مطلقاً . أما التوكل بطرح الأسباب والاكتساب فهو من شأن
أهل الكمال وهو المندرب وفى المفهم للقرطبى التوكلون على حالين : الحال الاول
حال المتمكن فى التوكل فلا يلتفت الى شىء من الاسباب بقلبه ولا يتعاطاها الا
بحكم الأمر ، والحال الثانى حال غير المتمكن وهو الذى يقع له الالتفات الى
الاسباب أحياناً غير أنه يدفعها عن نفسه بالطرق العلمية والبراهين القطعية
والأذواق الخالية فلا يزال كذلك الى أن يرقيه تعالى بمجوده الى مقام التمكين
ويلحقه بدرجات المعارفين اه . (على الحى الذى لا يموت) فيه اشارة الى أن من
توكل على غير الله فقد ضاع لان الغير يموت والعاقل لا ينبغى له أن يتوكل على من
يموت ويعنى وقال بعضهم الاعتماد على الغنى غايته الفقر والاعتماد على القوة آخره

وقال تعالى « وعلى الله فليتوكل المؤمنون » وقال تعالى « فإذا عزمتم فتوكل على الله » والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة
وقال تعالى « ومن يتوكل على الله فهو حسبه » أى كافيه
وقال تعالى « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون » والآيات في فضل التوكل كثيرة معروفة .

وأما الأحاديث (فالأول) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال

الضيف والاعتماد على الخلق هو طريق الخذلان ومن اعتمد على سوى الله وتوكل على غيره فقد ضيع وقته وخاب سعيه لأن الحى الذى لا يتجرى عليه فنون العوارض دعاك اليه بألطف دعواه فقال وتوكل على الحى الذى لا يموت * (وقال تعالى وعلى الله) لاعلى غيره (فليتوكل المؤمنون) اذ هو الحى اقيوم * (وقال تعالى فإذا عزمتم على امضاء ما تريد بعد المشاورة (فتوكل على الله) أى ثق به لا بالمشاورة) والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة)

(وقال تعالى) في فضل التوكل وثمراته (ومن يتوكل على الله فهو حسبه . أى كافيه - وقال تعالى إنما المؤمنون) أى الكاملو الايمان (الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم) وعنده (وجلت) خافت (قلوبهم) وقيل اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فرزت لذكره استعظاما له وتمييزا من جلاله (واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا) تصديقا واسناد الزيادة للآيات من الاسناد للسبب (وعلى ربهم يتوكلون) يفوضون أمرهم اليه ولا ينجشون ولا يرجون الاياه (والآيات في فضل التوكل) وثمراته (كثيرة) معروفة - (وأما الأحاديث) النبوية في فضل التوكل

(فى) الحديث (الاول) منها (عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ وَمَعَهُ
الرَّهَيْطُ ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رُفِعَ
لِي سَوَادٍ عَظِيمٍ

رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت) بالبناء للمفعول (على) بتشديد التحتية
(الأمم) وفيه كمال شرفه وعرض جميع الأمم عليه صلوات الله وسلامه عليه
ولعل من حكمة ذلك ما قيل أنه مبعوث لجميع بني آدم من آدم فمن دونه والأنبيا
انما هم نواب عنه في تبليغ الشرائع لاولئك الأمم وهذا العرض يحتمل أن يكون
مناما ورويا الانبياء وحى أو في القيظة ليلة الاسراء أو غيرها والله يكرم نبيه بما
شاء (فرايت) أبصرت ان كانت يقظة أو رأى حلمية ان كانت مناما (النبي)
أل فيه للماهية أى المنتصف بالنبوة ويظهر أن المراد به الرسول (ومعه الرهيط)
بضم المهملة وفتح الحاء وسكون التحتية آخره طاء مهملة أيضا وفي مختصر القاموس
الرهط ويحرك قوم الرجل وقبيلته أو من ثلاثة أو سبعة الى عشرة أو ماديون العشرة
وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه جمعه أرهط وارهاط وارهاط قلت الرهط
من الرجال ماديون العشرة وقيل الى الاربعين اه . والجملة في محل الحال
لتصديرها بالواو بناء على أن رأى الحلمية لاتنصب مفعولين وان المنصوب الثانى
بعدها في محل الحال وهو الذى رجحه ابن هشام فى بعض كتبه (والنبي ومعه الرجل
والرجلان والنبي) حال كونه (ايس معه أحد) فان قلت النبي هو المخبر عن الله
للمخاطب فأن الذين أخبرهم قلت ربما أخبر ولم يؤمن به أحد ولا يكون معه الا
المؤمن (اذرفع) بالبناء للمفعول (لى سواد) أى أشخاص وهو كما فى مختصر
القاموس الشخص ومن البسطة قراها والعدد الكثير من أهلها ومن الناس
عالمهم اه . ولذا قال القرطبي أى أشخاص كثيرة ويجمع على أسودة (عظيم)

فَظَنَنْتُمْ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي هَذَا مُوسَى وَقَوْمَهُ وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْآفَاقِ ؛
فَنظَرْتُ فَذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي انظُرْ إِلَى الْآفَاقِ الْآخَرَ ؛ فَذَا سَوَادٌ
عَظِيمٌ ؛ فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ
حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ۝

لكثرته (فظننت أنهم) أي السواد الذي هو الأشخاص وابعثاره جمع الضمير
العائد إليه (أمتي قليل لي هذا) أي السواد العظيم (موسى وقومه) أي أمته
المؤمنون (ولكن انظر إلى الآفاق) بضم الهجزة والفاء وبسكونها كافي الصحاح
وعبارته الآفاق النواحي الواحد أفق وافق مثل عسر وعسر انثيت وبالغاف^(١) الناحية
وجوز الحافظ السيوطي أن يكون الأفق واحداً وجمعا كالفلك ويجمع أيضاً على
آفاق (فَنظَرْتُ فَذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ قِيلَ لِي انظُرْ إِلَى الْآفَاقِ الْآخَرَ فَذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ)
أي غير السواد الأول إذ النكرة إذا أعيدت كانت التانية غير الأولى غالباً
(قيل لي هذه) أي مجموع السوادين العظيمين (أمتك) أي المؤمنون كما تقدم
نظيره (ومعهم سبعون ألفاً) يحتمل أن يكون معناه ومن أمتك غير هؤلاء سبعون
ألفاً ويحتمل أن يكون معناه وفي جملة هذه الأسود سبعون ألفاً (يدخلون الجنة
بغير حساب ولا عذاب) ويؤيد الاحتمال الثاني رواية البخاري في صحيحه « هذه
أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً » فالسبعون ألفاً من أمته بلا شك
وعذاب بفتح المهملة وبالذال المعجمة وفي نسخة عقاب بكسر المهملة وبالغاف وجملة
يدخلون الجنة ألح صفة أو حال من سبعون لتخصيصه بالظرف قبله . فان قلت هل
يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وان كانوا أصحاب معاصي ومظالم قلت الذين
كانوا بهذه الاوصاف الأربعة المذكورة في الحديث لا يكونون الا عدولا مطهرين

(١) عطف على قوله بضم الهجزة والفاء وبسكونها وما بينهما اعتراض . ع

ثم نهض فدخل منزله، ففاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، فقال بعضهم فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله، وذكروا أشياء. فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما الذي تخوضون فيه؛ فأخبروه فقال « هم الذين لا يرقون ولا يسترقون

من الذنوب أو ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم (ثم نهض) صلى الله عليه وسلم قبل بيان السبعين المذكورين (فدخل منزله ففاض) ببناء والضاد المعجمتين أى تسكلم (الناس) والمراد منهم الصحابة وتناظروا (في) تعيين (أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) وفي البخارى ففاض الناس وهو بمعنى يقال أفاض الناس فى الحديث اذا تباحثوا فيه وناظروا عليه وتناظروا وفى الحديث اباحة المناظرة فى العلم والمباحثة فى نصوص الشرع على جهة الاستفادة واظهار الحق (فقال بعضهم فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى السابقون الذين صحبوه وقاموا بنصرة الدين وهجروا الأهل والأوطان لذلك (وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا) بالبناء للمفعول (فى الإسلام) أى وإن لم يرم صلى الله عليه وسلم وفضلهم ما أشاروا اليه بقولهم (فلم يشركوا بالله) فيه دليل على شرف المسلم أصالة على من كان كافراً ثم أسلم ويبدل له ما ذكره الفقهاء فى تقديم من دخل آباؤه فى الإسلام على من تأخر آباؤه فى الدخول فيه فى الإمامة (وذكروا أشياء) من الاحتمالات فى التعيين (فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى عقب خوضهم فى ذلك كما تشعر به الغاء اراحة لهم من الخوض فيما لا سبيل لهم لمعرفة الا من جهته صلى الله عليه وسلم (فقال ما الذى تخوضون فيه فأخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون) أى يطلبون الرقية لهم من الغير، وقد اختلف

ولا يتطَيرون، وعلى ربهم يتوكلون، فقام عكاشة بن محصن

العلماء في هذا التمام مع ورود السنة فعلا واذا تجاوز الرقية والاسترقاء والذي رجحه المصنف والقرطبي وغيرهما من ذلك ما قاله الخطابي وغيره أن المراد ترك ذلك توكلا ورضا بقضاء الله تعالى وبلائه، قال الخطابي وهذه من أرفع درجات المتحققين بالإيمان قل والى هذا ذهب جماعة منهم، قل المصنف وحاصله أن هؤلاء كل تقويضهم الى الله تعالى فلم يسعوا في دفع ما أوقعه بهم ولا شك في رجحان هذه الحال وفضيلة صاحبها وأما تطيبه صلى الله عليه وسلم فليبيان الجواز اهـ - وقال الزرطبي الرقى والاسترقاء ما كان منه برقى الجاهلية أو بما لا يعرف فواجب اجتنابه على سائر المسلمين واجتنابه حاصل من أكثرهم فلا يكون اجتناب ذلك هو المراد هنا ولا اجتناب الرقى بأسماء الله تعالى وبألروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ذلك التجأ الى الله تعالى قال ويظهر لي والله أعلم أن المقصود اجتناب رقى خارج عن التسمين كالرقيا بأسماء الملائكة والانبيا والصالحين كما يفعل كثير ممن يتعاطى الرقى فهذا ليس من قسم المحظور الذي يعم اجتنابه ولا من قبيل الرقى التي فيها اللجأ الى الله تعالى فهذا القسم المتوسط يلحق بما يجوز فعله غير أن تركه أولى من حيث أن الرقى بذلك تعظيم وفيه تشبيه للرقى به بالرقى بأسمائه تعالى وكتابه فينبغي اجتنابه كاجتناب الحائض بغير الله تعالى اهـ (ولا يتطيرون) أى يتشاءون بالطيور ونحوها مما يتشام به أى لا يرجعون عما عزموا عليه عند وجود ما جرت به عادة الجاهلية من التطير به والوقوف عن الفعل معه من الجوامع والسوانح وسياق في هذا بسط (وعلى ربهم) لا على غيره في سائر احوالهم (يتوكلون) وهؤلاء هم القائلون بأعلى مقام التوكل بترك الاسباب وعدم معاطاتها رضا بتصرف المولى فيهم واكتفاء تدبيره تعالى عن تصرف كل وتدبيره (فقام عكاشة بن محصن) بكسر

فقال : ادع الله أن يجعلني منهم فقال « أنت منهم » ثم قام رجل آخر فقال :
ادع الله أن يجعلني منهم فقال

الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية ابن حرقان بضم المهملة وسكون المهملة
بعدها مثناة وبعد الالف نون ابن قيس بن مرة بن كثير بن غم بن داود بن اسد
ابن خزيمية (الاسدى) بفتح اوليه وبالمهملين حليف بنى عبد شمس وكان عكاشة
من أفضل الصحابة وخيارهم وشجعانهم له بيد المقام المشهور وذلك أنه ضرب
بالسيف في الكفار حتى انقطع فاعطاه صلى الله عليه وسلم جزل حطبا فأخذه فهزه
في يده فعاد سيفا صارما فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين وكان ذلك السيف
يسمى العون ولم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
قتل عكاشة وهو معه وقتل في قتال أهل الردة في خلافة أبي بكر الصديق رضى
الله عنه قتله طليحة بن خويلد الاسدى هذا قول أهل السير وقال سليمان التيمي
أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى أسد سرية فقتله طليحة قال ابن الاثير
وهو وهم وانما قاله لقب الحاذية من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
عكاشة يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أربع وأربعين سنة وكان من
أجمل الرجال اه . وقال صلى الله عليه وسلم « منا خير فارس في العرب » قالوا ومن
هو يا رسول الله ؟ قال عكاشة ابن محصن . رضى الله عنه ولقوة يقينه وشدة حرصه
على الخير ورغبته فيما عند الله تعالى سبق الصحابة كلهم (فقال ادع الله لى أن
يجعلني منهم فقال أنت منهم) يحتمل كونه منهم لدعائه صلى الله عليه وسلم له بذلك
ويحتمل لكونه كان موصوفاً بذلك الأوصاف الجميلة ويحتمل أنه أوحى اليه بأنه
منهم وفي جملتهم والله أعلم بحقيقة الحال ثم رأيت الكرمانى نقل الاول قولاً عن
بعضهم (ثم قام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال) له لما لم يكن عنده

«سبقتك بها عكاشة» متفق عليه (الرهيط) بضم الراء تصغير رهط وهم دون عشرة أنفس (والافق) الناحية والجانب (وعكاشة) بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها؛ والتشديد أفصح

مأخذ عكاشة من تلك الاجوال الشريفة (سبقتك بها) أى فى الفضل بالدعوة الى منزلة اصحاب هذه الاوصاف (عكاشة) وكزه أن يقول له لست من أهل هذه الطائفة لأنه لكمال فضله لا يواجه أحدا بما يكره فجاه بكلام موف للفرض وفيه التعريض بالمراد. قل الكرماني قيل يحتمل أن يكون سبقتك عكاشة بوحى أنه يجاب فيه ولم يحصل ذلك للآخر وقل القرطبي لئلا يطلب كل مثل ما طلب عكاشة فسد الباب بحسن ذلك الجواب وهذا أولى مما قيل كان ذلك الرجل مناققا لوجهين أحدهما ان الأصل فى الصحابة الايمان والمدالة فلا يظن بأحد منهم خلاف الأصل ولا يسمع منه ذلك الا بالنقل الصحيح، والثانى انه قل أن يصدر مثل هذا السؤال من منافق اذلا يصدر غالبا عن تصديق صحيح ويقين بما عند الله تعالى اه. قلت قد صرح الخطيب بأن ذلك الرجل سدد بن عبادة كما نقله عنه الكرماني وبه يبطل ذلك القول (متفق عليه) وزواه أحمد بن حنبل وليس فيه ذكر عكاشة (والرهيط بضم الراء) المهملة أوله وسكون التحتية (تصغير رهط) بفتح فسكون (وهم دون عشرة أنفس) سبق بيان الاقوال فيه والخلاف فى ذلك (والافق الناحية والجانب) عطف مرادف فى الصحاح الجانب الناحية وكذا الجنبية (وعكاشة بضم العين) المهملة (وتشديد الكاف) قل فى القاموس بوزن رمانة (وتخفيفها) قال القرطبي قال ثعلب وقد تخفف قلت ولم له منقول من عكاشة بالتخفيف اسم لبيت النمل أو مأخوذ من عكش الشعر يعكش اذا التوى اه. (والتشديد أفصح)

(الثاني) عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، و عليك توكلت ، واليك أنبت ، وبك خاصمت . اللهم أعوذ بعزتك ، لا إله إلا أنت

الحديث (الثاني عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً) منصوب على المصدرية وقيل على الحالية كلمة تقال للاتفاق بين الشئيين معنى ويمكن الاستغناء بأحدهما عن الآخر وقد ثبت نطقه صلى الله عليه وسلم بها كما في صحيح البخارى ومسلم وغيرها وقد بسطت الكلام فيها في باب فضل الذكر من شرح الأذكار والمعنى هنا اروي الحديث الثاني رجوعاً للرواية أو حال كونى راجعاً للرواية عن ابن عباس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الهمزة في تأويل مصدر مبتدأ مخبر عنه بالظرف السابق (كان يقول اللهم) أى يا الله (لك) لا لغيرك كما يؤذن به تقديم الظرف (أسلمت) قل ابن عبد البر استسلمت لحكك وأمرك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت وأيقنت اهـ (وبك) أى بذاتك وما يجب لها من أوصاف السكال (آمنت) أى صدقت (و عليك توكلت) ركنت اليك فى سائر الأمور وخرجت عن تدبيرى لنفسى وحولى وقوى اكتفاء بما سبقت به الإرادة وجزت به الأقدار (واليك أنبت) من الانابة الرجوع وتختص بالرجوع الى الخير كما فى التمهيد لابن عبد البر أى رجعت الى عبادتك والاقبال على ما يقرب منك وقيل رجعت بالتوبة واللجأ والذلة والمسكنة ، وقيل رجعت إليك فى تدابير الأمور وتصاريها فيكون بمعنى و عليك توكلت (وبك) أى بما أعطيتنى من البرهان والحجج القولية ، أو بالنصرة ونحوها من الحجج الفعلية (خاصمت) أعداء الدين فقصمت ظهورهم بالبراهين القوية وقطعت دابرهم بالسيوف والرماح السمهرية (اللهم انى أعوذ) اعتمصم والتجئ (بعزتك) أى بقوتك وقدرتك وسلطانك وغلبيتك (لا إله إلا أنت)

أن تضلني أنت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون ، متفق عليه
وهذا لفظ مسلم ، واختصره البخارى

(الثالث) عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً قال «حسبنا الله ونعم

الوكيل

جملة معترضة لنا كيد العزة والاعتصام بحبله تعالى وقوله (أن تضلني) أصله من أن
تضلني متعاقب باعوذ ، وحذف الجار من أن وأن قياس . طرد وتضلني بضم الفوقية
من الاضلال (أنت الحى) على الدوام (القيوم) بفتح القاف وتشديد التحتية
القائم بتدبير الخلق وحفظه (الذى لا يموت) بالتحتمية نظراً لكونه صالة للذى وبالذوقية
نظر الضمير الخطاب قبله وهو كالتأكيده لما قبله لأن من شأن القائم بالتدبير والحفظ
الأياموت لأن من لا يحفظ حياة نفسه كيف يحفظ حياة غيره (والجن) أى
الشامل للملك (والانس) أى واتباعهم من الحيوانات والحشرات (يموتون) فيه تشبيه
على سبب التوكل عليه ورد الأمر اليه دون غيره وهو أن غيره يموت ويضمحل
شأنه ويفوت والتوكل إنما هو على الحى الذى لا يموت فمن اعتر بزفير الله ذل ومن
اهتدى بغير هدايته ضل ومن اعتصم بالله تعالى وتوكل عليه عز وجل (متفق عليه)
ورواه النسائي أيضاً (وهذا) المذكور (لفظ مسلم) فى روايته (واختصره البخارى)
فقال : عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بعزتك لا اله
الا أنت أنت الذى لا يموت والجن والانس يموتون

الحديث (الثالث عن ابن عباس رضى الله عنهما) قال القارى فى شرح

الحصن الحصين إنه موقوف خلاف ما أورده الشيخ يعنى ابن الجزرى قالت
وكأنه لما رأى أن الحديث فى حكم المرفوع سمكت عليه اعتماداً على أنه مرفوع فى
بعض طرقه اه (قال حسبنا الله ونعم الوكيل) تقدم الكلام فى معناها أول

قالها ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين ألقى في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا: ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل، رواه البخارى (وفي رواية له)

الكتاب (قالها ابراهيم عليه السلام حين ألقى في النار) في تفسير القرطبي قال ابن اسحاق بعد ذكر المنجنيق وما هيؤوه من الحطب فضجت السموات والارض ومن فيهن من الملائكة وجميع النطق الا الثقلين ضجه واحدة: ربنا ابراهيم ليس في أرضك أحد يعبدك غيره فبك فأذن لنا في نصرته فقال تعالى اذ استعان بشيء منك أم أوعاه فلينصره فقد اذنت له في ذلك وان لم يدع غيري فانا أعلم به وانا وليه فلما أرادوا إلقاءه في النار أتاه خازن الماء وهو في الهوى، فقال يا ابراهيم ان أردت اخمدت النار بالماء فقال لا حاجة لي فيك فأتاه ملك الريح فقال لو شئت طيرت النار فقال لا ثم رفع رأسه الى السماء فقال « اللهم أنت الواحد في السماء وانا الواحد في الارض ليس أحد يعبدك غيري حسبى الله ونعم الوكيل » ثم ذكر بقى القصة (وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا) أى قال الناس له صلى الله عليه عليه وسلم (ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) قضية هذا أن يكون الذين الواقع أول الآية وضائر الجمع بعدد مما أريد به الواحد وهو النبي صلى الله عليه وسلم فيكون نظير قوله تعالى أم يحسدون الناس فان المراد منه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الناس في قوله تعالى قال لهم الناس فان المراد منه كما تقدم أول الباب نعم بن مسعود لكن تقدم أول الباب أن المراد من الذين وما بعده الصحابة وذلك الذى ذكره السيوطى في تكلمته لتفسير الجلال المحلى ولا مخالفة فلعل ابن عباس اقتصر عليه لأنه الاصل المتبوع صلى الله عليه وسلم (رواه البخارى) والنسائى أيضاً (وفي رواية له) أى البخارى

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان آخر قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين أُلقيَ في النار ، حسبي الله ونعم الوكيل »
(الرابع) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير » رواه مسلم ، قيل معناه

(عن ابن عباس رضى الله عنهما قل كان آخر قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين وسلم) هكذا ينبغي أن يقال عند ذكر باقي الانبياء (حين أُلقيَ في النار حسبي الله) أى بالأفراد وقد جاء ذلك عن ابن اسحاق في السيرة كما تقدم أى محسبي أى كفى الله (ونعم الوكيل) فهو من عطف الجملة الخبرية على مثلها قل السيوطى في التوشيح لابى نعيم فى المستخرج انها أول ما قاله فلعلها أول شئ قلّه وآخر شئ قلّه وقد بسط الكلام فى اعرابها وما فيه فى أوائل شرح الأذكار وذكرت خلاصة أوائل هذا الشرح الحديث

(الرابع عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قل يدخل الجنة) ظاهره مع الفائزين كما يدل عليه سياقه فى مقام المدح لهم والا لجميع أهل الايمان يدخلون الجنة بوعد الله الذى لا يخلف (أقوام) جمع واحده قوم وفى مفردات الراغب كما تقدم القوم جماعة الرجل فى الاصل دون النساء ولذا قل تعالى لا يسخر قوم من قوم ، ولا نساء من نساء . وفى عامة القرآن أريد به الرجال والنساء اه وظاهر أن ما نحن فيه من قبيل الثانى (افئدتهم) فى مختصر القاموس الفؤاد القلب مذكرا أو هو ما يتعلق بالمرء من كبده وورثة وقلب وجمعه أفئده اه وفى كتاب الايمان من شرح مسلم للمصنف المشهور أن الفؤاد هو القلب وقيل الفؤاد داخل القلب أى الطبقة القابلة للمعاني من المعلوم وغيرها (مثل أفئدة الطير) جمع طائر ويقع على الواحد وجمعه طيور وأطيوار (رواه مسلم) ورواه أحمد (قيل معناه) أقوام

(متوكلون) وقيل (قلوبهم رقيقة)

(الخامس) عن جابر رضى الله عنه ، أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد ، فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معهم ، فادركتهم القائلة في وادٍ كثير المضاه ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر ،

(متوكلون) ففي الحديث الآتى لو اتكلتم على الله حق اتكله لرزقكم كما يرزق الطير. وفيه اشارة الى أنها لما لم تسبب الأرزاق بتدابيرها يسر الله وصول الرزق اليها مع ضعفها وقلة حيلتها (وقيل قلوبهم رقيقة) أى فهم أسرع فهما وقبولا للخير وامثالها له

الحديث (الخامس) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه) وتقدمت ترجمته في باب الأخلص (أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم) تقدم في باب التوبة عدة غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه وما حارب فيه بنفسه وهذه رواية عنه بالمعنى والافانما قال غزوت بقاء المتكلم (قبل نجد) هو لغة ما ارتفع من الارض وهى هنا اسم خاص لما دون الحجاز والمراد بها ذات الرقاع وكانت في السنة السادسة (فلما قفل) بفتح أوايه القاف والغاء أى رجع من سفره (رسول الله صلى الله عليه وسلم) (قفل) أى جابر (معه) أى مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة معهم أى مع النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه المجاهدين معه التابعين له (فادركتهم القائلة) أى الظهيرة ، في الصحاح وقد تكون بمعنى القيلولة أيضاً وهى النوم في الظهيرة (في وادٍ كثير المضاه) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة (نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى صار في المنزل وترك السير للاحر (وتفرق الناس عنه يستظلون بالشجر) يستثرون بها كما في الصحاح علة لتفرقهم عنه في ذلك المكان حتى انفرد (٢ - دليل - نى)

ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرّة فعلق بها سيفه ونمنا
نومة ، فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوننا ، واذا عنده اعرابي ؛
فقال « ان هذا اخترط على سيفي وانا نائم ،

صلى الله عليه وسلم ووصل اليه ذلك العدو الذي لولا عصمة الله لانبه لفتك به
(ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرّة فعلق) بالتشديد (بها سيفه ونمنا
نومة) علة لما تقدم أيضاً والنوم من تعب السفر مع حر الشمس ولذا استجبت القيلولة
(فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوننا واذا عنده اعرابي) مندوب للأعراب
وهم سكان البوادي والعرب يجمعهم ويعم سكان القرى كما تقدم وهذا الاعرابي من
بنى محارب الذين خرج صلى الله عليه وسلم ل حربهم في غزوة ذات الرقاع قال العلماء
اسمه غورث يقين معجبة وناه مثلثة واليقين مضمومة ومفتوحة وحكى القاضى عياض
الوجهين ثم قال الصواب الفتح قال وضبطه بعض رواة البخارى بالعين المهملة
والصواب المعجبة والخطاى قال هو غورث أو غويرث على التصغير والشك وهو
غورث بن الحارث قال القاضى وجاء في حديث آخر مثل هذا الخبر وسمى فيه الرجل
دعشور كذا في شرح مسلم للمصنف قال ابن سيد الناس في عنوان الاثر وذلك في
غزوة ذى قرد اه . لكن في البخارى كما يأتى أنها في ذات الرقاع وكذا قال ابن
النحوى في شرح البخارى وفي شرح الشفاء لابن أقيرس أن قصة غورث معه في
ذات الرقاع في السنة الرابعة وقد أسلم بعد هذا وصحب النبي صلى الله عليه وسلم اه
فلما تعددت فيجمع بين الأقوال بتعدد الغزوة وتعدد الاعرابى وقضية كلام
البخارى في المغازى من صحيحه أن ذات الرقاع يقال لها ذو قرد والله أعلم (فقال
ان هذا اخترط على سيفي وانا نائم) وفي سيرة ابن سيد الناس عن جابر « أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان جالسا وأن السيف كان في حجره صلى الله عليه وسلم فقال

فاستيقظت وهو في يده صلتنا، قال من يمنك منى، قلت الله ثلاثا، ولم يعاقبه وجلس.

يا محمد انظر الى سيفك هذا قال نعم فاخذه واستله ثم جعل يهزه ويهم بقتل النبي صلى الله عليه وسلم فيكبته الله ثم قال يا محمد اما تخافنى قال ما أخاف منك قال وفي يدي السيف قال لا يعنى الله منك الحديث وظاهر أن مافى الصحيح مقدم على مافى غيره (فاستيقظت) أى عقب اختراطه قبل تمكنه من الفتك به ويحتمل أن يكون بعد تمكنه من الفتك به وعصم الله تعالى نبيه وكبت عدوه (وهو في يده صلتنا) حال (قال) أى الاعرابى مخاطبا للنبي صلى الله عليه وسلم (من يمنك منى) استفهام يتضمن النفي كأنه قال لا مانع لك منى ظن لقصور نظره أن السيف هو القاتل ولم يدرك أن الله هو الفاعل وأنه يحول بين المرء وقلبه (هكلت الله) أى يعنى منك فيكون مبتدأ محذوف الخبر بقرينة وجوده فى السؤال ويحتمل أن يكون التقدير يعنى الله فيكون فاعلا محذوف عامله لما ذكر فيما قبله (ثلاثا) الظاهر أنه قيد فى الجواب فقط وكأنه صلى الله عليه وسلم أعاد هذا اللفظ ثلاثا تلذذا به ولغلبة توحيده وكال شهوده لم ينزعج قلبه الشريف بل كان على حاله المنيف فى أن قررة عينه فى مشاهدته لمولاه ومناجاته . ويحتمل أنه كرر قوله من يمنك فكرر صلى الله عليه وسلم قوله الله فى جوابه وقد وقع فى نسخة من البخارى من يمنك منى من يمنك منى فكررها مرتين (و) من صلى الله عليه وسلم عليه و(لم يعاقبه) فنيه العفو والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة (وجلس) أى النبي صلى الله عليه وعلى اقتصر الشيخ زكريا أو جلس الاعرابى من قيامه الذى كان عليه حال

متفق عليه (وفي رواية) قال جابر « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع ، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من المشركين - وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة ، فاخترطه ، فقال تخافني ، قال لا ، فقال فن يملك مني ، قال الله » (وفي رواية أبي بكر الاسماعيلي) في صحيحه

اخترط السيف لأنه (متفق عليه) في السيرة لابن مسيد الناس عن جابر أن في ذلك نزل قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم » الآية (وفي رواية للبخاري قال جابر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع) أي بغزوة ذات الرقاع وسميت بذلك لانهم رفعوا فيها راياتهم ويقال ذات الرقاع شجرة بذلك الموضع وقيل لان اقدامهم نهدت فكانوا يلفون عليها الخرق وقيل بل الجبل الذي نزلوا عليه كانت أرضه ذات ألوان تشبه الرقاع وسيأتي هذا مع زيادة في سبب التسمية وبيان تاريخ الغزوة في باب القناعة ان شاء الله تعالى (فاذا أتينا) معطوف على كنا (على شجرة ظليلة) أي ذات ظل كثيف لتراكم أغصانها وكثرة أوراقها (تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم) لأنه السيد المقدم (فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة) جملة حالية (فاخترطه) أي سله بسرعة (فقال تخافني) أي أتخافني (فقال) صلى الله عليه وسلم (لا) أي لأخافك لعله بان القاعل المختار هو الواحد القهار . فقام الحرف مقام جملة الجواب بقرينة وجود ما يدل عليه في السؤال (قال) الاعرابي (فن يملك مني) أي بالحيولة بيني وبين ما أريد من الشئك (قال الله) أي الله بمعنى منك ويحول بينك وبين ما تريد (وفي رواية أبي بكر الاسماعيلي في صحيحه) وكذا أخرجه أبو عوانة من

« فقال من يذمك مني ؛ قال الله ، فسطط السيف من يده ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف ، فقال من يذمك مني ، فقال كن خير آخذ ؛ فقال : تشهد أن لا اله الا الله وانى رسول الله ، قال لا ولكنى أعاهدك الا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك ؛ فغلى سبيله ، فأتى أصحابه فقال جنتكم

حديث جابر المستخرج على صحيح البخارى (قال) أى الاعرابى (من يذمك منى قال الله فسطط السيف من يده فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف فقال) للأعرابى (من يذمك) أى من البشر أى لا مانع لك الآن (منى فقال كن خيرا آخذ) أى بأن تغفو وتصفح وتقابل السيئة بالحسنة (قال صلى الله عليه وسلم تشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله فقال لا ولكن) استدراك بما قد يوهمه عدم إسلامه من شهوده مع محاربه صلى الله عليه وسلم فنفى ذلك بقوله ولكن (اعاهدك انى لا اقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك) فرأى صلى الله عليه وسلم المصلحة فى العفو عنه رجاء اسلام قومه واقبالهم على حضرة الشريفة لما يسمعون بحاسن هذه الاخلاق وكال هذا الكرم فيسمعون منه ما يكون سبب اسلامهم وسعادتهم الابدية (غلى سبيله) أى من عليه وأطلقه من غـير فداء ، وفى قصة دعشور التى استظهر ابن سيد الناس وابن النجوى أنها وهذه قصة واحدة: أن جبريل دفع فى صدره فوق السيف من يده سم أسلم ثم جاء قومه يدعهم الى الاسلام . وامله قال هذا المذكور هنا من امتناعه من الاسلام أولا ثم شرح الله صدره فى المجلس بحلول نظر المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه وملاحظته له فاسلم . وسكت عن ذلك رواية الصحيح أما نسيانا أو لسبب آخر وذكره غيرهم ويقر به قوله (فأتى أصحابه) أى قومه الذين كان تعاقدهم على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال جنتكم

من عند خير الناس ، قوله (قفل) أى رجع و (العضاء) الشجر الذى له شوك و (السمرة) بفتح السين وضم الميم الشجرة من الطلح وهو العظام من شجرة العضاء و (اخترط السيف) أى سله و (هو فى يده صلنا) أى مسلولا وهو بفتح الصاد وضمها

(السادس) عن عمر رضى الله عنه قال سمعتُ رسول الله صلى الله

من عند خير الناس (خلقا وخلقنا ويكفيك فى شرف خلقه وكاله قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم وسألت عائشة عن خلقه صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن (قوله قفل) بالقاف والغاء (أى رجع من السفر . العضاء) بكسر العين المهملة والصاد المعجمة والواحدة عضه فالهاء أصلية وقيل عضه وقيل عضاه فحذفت الهاء الاصلية كما حذفت من الشفة ثم ردت فى العضاء كما ردت فى الشفاء وقد يقال عضه مثل عزة ثم يجمع على عضوات ويقرأ العضاء بالهاء وقفا ووصلا لأن جمعه جمع تكسير وليس يجمع سلامة فهو مثل شفاء وشياه كذا فى التوضيح على الجامع الصحيح لابن النحوى (الشجر الذى له شوك السمرة بفتح السين) المهملة (وضم الميم) وبعدها راء جمعه ممر (الشجرة من الطلح) بفتح المهملة أوله وسكون اللام بعدها مهملة وهو العوسج (وهى) أى الطلح والتأنيث بالنظر الى الخبر أى قوله (العظام) أى الكبار (من شجر العضاء واخرط السيف أى سله) قال ابن النحوى بسرعة (وهو فى يده صلنا أى مسلولا وهو بفتح الصاد) المهملة (وضمها) وسكون اللام فيها قال فى جامع الأصول كالتماية والصحاح الصلت المشهور يقال أصلت السيف اذا شهرته اه أى أن فصله من التلاى المزيدي وفى كتاب الافعال لابن القوطية صلت الشئ برز وأصلت الشئ أبرزته

الحديث (السادس) عن عمر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول « لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خصاصاً وتروح بطاناً » رواه الترمذى ، وقال حديث حسن ، معناه « تذهب أول النهار خصاصاً أى ضامرة البطون من الجوع ؛ وترجع آخر النهار بطاناً أى ممتلئة البطون »

عليه وسلم يقول (لو) تحقق (أنكم تتوكلون) بفتح الهمزة أى لو تحقق توكلكم (على الله حق توكله) بأن تعتمدوا عليه فى سائر الاحوال وتروا أن الخبير بيده ومن عنده (لرزقكم كما يرزق الطير) أى فيه للجنس (تغدو خصاصاً) بكسر الخاء المعجمة وبسند الألف صاد مهملة جمع خميص وهو الضامر البطن وخصاصاً حال أى خالية الاجواف من القوت (وتروح بطاناً) بكسر الموحدة جمع بطين وهو العظيم البطن وهو حال أيضاً (رواه الترمذى) وأحمد وابن ماجه والحاكم فى المستدرک (وقال) الترمذى (حديث حسن) قال المصنف (معناه) أى معنى الحديث المذكور (تذهب أول النهار خصاصاً أى ضامرة البطن من الجوع) فمضى الغدو الذهاب أول النهار والروح ضده ولذا قال فى معنى قوله وتروح بطاناً (وترجع آخر النهار بطاناً أى ممتلئة البطون) قال السيوطى فى قوت المفتى (١) قال البيهقى فى شعب الايمان ليس فى هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يبدل على طلب الرزق لأن الطير إذا غدت قامت تغدو لطلب الرزق وانما أراد والله أعلم لو توكلوا على الله تعالى فى ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم ورأوا أن الخبير بيده ومن عنده لم ينصرفوا إلا سالمين غائبين كالطير تغدو خصاصاً وتعود بطاناً لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم وينشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل اهـ

(١) حاشية على الترمذى

(السابع) عن أبي عمارة البراء بن عازب رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا فلان إذا أويت إلى فراشك فقل : اللهم أسلمت نفسي إليك ،

الحديث (السابع عن أبي عمارة) يضم العين المهملة وتخفيف الراء ويقال أبو عمرو ويقال أبو الطنيل (البراء) بفتح الموحدة وتخفيف المهملة والمد هذا هو الصحيح المشهور عند طوائف من أهل الحديث والتاريخ والاسماء واللغة وغيرهم قال المصنف في التهذيب وحكى فيه التصر أيضا (ابن عازب) بالمهملة أوله وبعد الالف زاي فوحدة ابن الحارث بن عدى بن مخدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس الأنصارى الاوسى الحارثى المدنى أبو عازب صحابى ذكره ابن سعد فى الطبقات فلهمنا قل للمصنف (رضى الله عنهما) استصغر البراء^(١) يوم بدر وأول مشاهدته أحد وشهد بيعة الرضوان . وفى البخارى عن البراء ما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة مهاجرا حتى قرأت سبع اسم ربك الاعلى فى سور مثلها من الفصل . روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة حديث وخمسة أحاديث انفقا على اثنين وعشرين حديثا منها وانفرد البخارى بخمسة عشر . وسلم بسة نزل السكوة ومها توفى فى زمن مصعب ابن الزبير رضى الله عنهما (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان) تقدم الكلام فيه أو آخر باب الصبر . هو أسيد بن حضير كما نقله المصنف فى مهماته عن الخطيب (إذا أويت) بالصدر على الأرجح لانه قصر أى انضمت (الى فراشك) وقد بسطت الكلام فيه باب ما يقول اذا احتفظ من منامه من شرح الاذكار (قل اللهم انى أسلمت نفسي) بسكون الياء وتفتح أى ذاتى (اليك) أى أسلمت

(١) قوله استصغر أى قبل انه صغير السن . ع

ووجهتُ وجهي إليك، وفوضتُ أمري إليك، وأجأتُ ظهري إليك،
رغبةً ورهبةً إليك، لاملجأً ولا منجى منك إلا إليك،

وجعلت نفسي منقادك طائفة لحسبك راضية بقضائك قائمة بقدرك (ووجهت وجهي اليك) أى أقبلت بذاتى اليك مستسلماً راضياً قائماً وهو مع ما قبله كالاطناب (وفوضت أمرى اليك) أى توكلت فى جميع شؤونى الدينوية والاخروية عليك وجعلتها راجعة اليك (واجأت) أى أسندت (ظهرى اليك) أى الى حفظك لما علمت أنه لا سئد يتقوى به سواك قال الطيبي فى الجملة اشارة الى أنه بعد تفويض أمره الذى هو مفتقر اليه وبه معاشه وعليه مدار أمره ملتجئ اليه مما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة (رغبة) أى طمعاً فى ثوابك (ورهبة) أى خوفاً من عقابك (اليك) متعلق برغبة كقوله علقها تبتاً وماء بارداً كما قاله السكرماني وقيل بل تنازع فيه ما قبله بمعنى انى فى حالة الرغبة والرهبة لا أرجع الا اليك وقوله (لاملجأً) بهزة مفتوحة أى مستند ولا من يلتجئ اليه وقيل لا مخلص ولا مفر (ولا منجى) غير مهموز وقال الحافظ ابن حجر الاصل فى ملجأً الهمز وفى منجى عدمه لكن لما جمعا جاز أن يهزأ وأن يترك الهمز منهما للازدواج وأن يبقى كل على حاله ويجوز التنوين مع القصر فتصير خمسة أوجه قلت وكذا يجوز التنوين مع الهمز أى ان لم تعمل « لا » فإن عملتها فلا تنوين مهموزاً كان أولاً (منك) قال السكرماني تنازعه ما قبله ان كان مصدرين وان كانا اسماً مكان فلا : اذا سم المكان لا يعمل (الا اليك) أى لاملجأً منك الى أحد الا اليك ولا منجى إلا اليك ، فهو كقوله تعالى كلاً لا وزر الى ربك يومئذ المستقر فالجملة استئناف لما قبله بطريق الاستئناف البيانى . وتضرب رغبة ورهبة على العلة لما تقدم أى ان اسلمى نفسى الخ معلق بالرغبة والرهبة ، قال الطيبي إنه بطريق

آمنتُ بكتابتك الذي أنزلتَ ، ونبيك الذي أرسلت . فانك إن مُتَّ
من ليلتك متَّ على الفطرة ، وإن أصبحتَ أصبتَ خيراً ، متفق عليه .

اللف والنشر المرتب أى فوضت أمرى طمعا فى نوابك والجات ظهري من المكاره
اليك خوفا من عقابك وهو معنى صحيح بديع ولا يظهر قول ابن حجر فى شرح
المشكاة أنه خلاف الصواب كما بينته مع الفرق بين الرهبة والخوف والخشية والوجل
فى شرح الاذكار وقيل منصوبان على الحال أى راغبا وراهما وقيل على الظرفية
أى فى زمن تساوى الطمع والخوف الذى هو شأن أرباب الكمال فى الحديث
لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لا اعتدلا (آمنت بكتابتك الذى أنزلت) قيل الاضافة
فى كتابك للمهدى القرآن بقرينة المقام والايمان به ايمان بسأر الكتب ويؤيده
قوله (ونبيك) من غير مراعاة الجار ووقع فى المصاييح باعادته (الذى أرسلت) أى
أرسلته لكافة الناس بشيرا ونذيرا ويجوز أن يراد من الكتاب والنبي الجنس
(فانك إن مت) بكسر الميم وضمها كما قرئ بهما فى السبع الا أن ثبت رواية
بأحدها فيوقف عندها ، ثم هو على كسرهما على لفة من قال مات يمات كخاف بخاف
وعلى ضمها على لفة من قال مات يموت كقال يقول فهو بهما مبنى للفاعل ويجوز
كونه على أحدهما مبنيًا للفاعل وعلى الآخر مبنيًا للمفعول (من ليلتك) مع اعتقاد
مضمون هذا الكلام الذى أتيت به (مت على الفطرة) أى على الايمان الذى
فطر الله عليه عباده قال تعالى « فطرة الله التى فطر الناس عليها » وهذا كما قال فى
الحديث الآخر من كان آخر كلامه لا إله الا الله دخل الجنة وهما ان تساويا فى فطرة
الاسلام فيبين الفطرتين ما بين الحاليتين ففطرة الطائفة المذكورة فى هذا الخبر
فطرة القريين وفطرة الثانية فطرة أصحاب اليقين ذكره القرطبي (وان أصبحت)
حيا (أصبت خيرا) أى أجراً عظيماً وثواباً جزيلاً (متفق عليه) ورواه أصحاب

(وفي رواية في الصحيحين) عن البراء قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتيت مَضْجَعَكَ فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل ، وذكر نحوه ثم قال ، واجملن آخر ما تقول »
(الثامن) عن أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو

السنن الاربعة (وفي رواية في الصحيحين عن البراء قال قال لي) ولا ينافي ما تقدم للجمع بوقوع الخطاب بذلك له تارة ولأسيد أخرى (رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيت مضجعتك) بفتح أوله وثالثه أي مكان اضطجاعك (فتوضأ وضوءك) أي مثله (للصلاة) في غسل الاعضاء بنية (ثم اضطجع على شقك) بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف أي جانبك (الأيمن) وذلك اشرف الايمن ولانه يصير القلب حينئذ متعلقا فلا يقتبط بالنوم فيكون سببا لقلّة النوم والقيام بالليل (وقل ، فذكر نحوه) أي بمعناه ويقال مثله فيما لو كان بمعناه . هذه عادة المحدثين اذا أوردوا الحديث باسناد ثم باسناد آخر (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (واجملن آخر ما تقول) أي من الدعوات

الحديث (الثامن عن أبي بكر الصديق) بكسر الميملة وتشديد الثانية وهو أول من لقب بذلك في الاسلام وغلبت الكنية عليه وعلى آبيه . لقب بذلك لمبادرته لتصديق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لقب به صبيحة الاسراء لمبادرته لتصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيه ويلقب بعتيق أيضا من العتاقة وهي الحسن لعتاقة وجهه أو لعتاقة نسبه وقيل من العتق لان أمه كان لا يمش لها ولد فلما ولدته استقبلت به الكعبة فقالت اللهم هذا عتيقتك أو لان الله تعالى عتقه من النار كما جاء كذلك في حديث مرفوع لعائشة عند الترمذي (عبد الله بن عثمان) أبي قحافة (بن عامر بن عمرو) بفتح الميملة ويكتب بالواو حالتي الرفع والخفض لثلاث

ابن كعب بن سعد بن تميم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي
التميمي رضي الله عنه ، وهو وأبوه وأمه صحابة رضي الله عنهم ،

يشبهه بعمر كزفر (ابن كعب) بفتح الكاف وسكون المهملة آخره موحد (ابن سعد)
بفتح المهملة الأولى وسكون المهملة الثانية (ابن تيم) بفتح الفوقية وسكون التحتية
(ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء المهملة محل اجتماعه مع النبي صلى الله عليه وسلم
في نسبه الكريم (ابن كعب بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة مصغر اللأى (ابن
غالب القرشي التيمي) بدأ بالاول لانه الاصل وعقبه بما بعده لانه شعبة منه . وتقدم
في أول باب الاخلاص أن القاعدة في مثله ذكر الاعم ثم الاخص لتحصل بالثاني
فائدة لم تحصل من الاول ولو عكس لم تحصل (رضي الله عنه) الاولى عنهما لقوله
(هو وأبوه وأمه) أم الخليلي بنت صخر التيمية بنت عم أبيه (صحابة) ولم يتفق
لاحد من الصحابة ما اتفق له من اسلام أبويه وبنيه . وبعض بنينهم وصحبة الجميع
(رضي الله عنهم) أسلم لما دعاه صلى الله عليه وسلم الى الاسلام ولم يتلعم ولم
يرتدد وهو أول من أسلم من الرجال الاحرار البالغين بلا خلاف وتأخر اسلام أبيه
الى يوم الفتح ويكفيك في فضله قوله صلى الله عليه وسلم « ان أمن الناس على في
صحبه وماله أبو بكر ولو كنت متخذنا خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر ولكن اخوة
الاسلام » رواه البخاري . وفضائله كثيرة ومناقبه شهيرة وقد أفردت بالتأليف
وقال في فضله حسان بن ثابت :

اذا تذكرت شجوا من أخى ثقة فاذا ذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية ألقاها وأفضلها بعد النبي وأولاها بما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا

روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنان وأربعون حديثا

قال : نظرتُ إلى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رؤوسنا ،
فقلتُ « يا رسول الله لو أن أحدكم نظر تحت قدميه لأبصرنا » فقال

اتفقا على ستة أحاديث منها وانفرد البيهقارى بإحد عشر ومسلم بواحد وتوفي رضى الله
تعالى عنه بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء ثمان بقين من شهر جمادى الأولى
سنة ثلاث عشرة عن ثلاث وستين سنة ، وحمل على السرير الذى كان ينام عليه
النبي صلى الله عليه وسلم ، وصلى عليه عمر بن الخطاب نجاه المنبر النبوى وكبر عليه
أربعا ودفن بجانب قبر النبي صلى الله عليه وسلم (قال نظرت الى أقدام المشركين)
الذين خرجوا يقصون أثر النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر ويلتمسون محله الذى
هو فيه (ونحن في الغار) هو قهقري الجبل عظيم كالكهف وهو الغار المذكور في
قوله تعالى : اذ هما في الغار . قال قتادة هو غار في جبل بمكة يقال له نور واختلف في
التفاضل بينه وبين غار حراء فقال الفيروزى فى كتاب الصلوات والبشرى إن غار نور
أفضل لان الله تعالى ذكره فى القرآن وحى فيه سيد ولد عدنان وقال بعض المتأخرين
غار حراء أفضل لأنه اختاره صلى الله عليه وسلم للتعبد وفيه بدء الوحى (وهم) يعنى
المشركين (على رؤوسنا) فى طلبنا فأنعم الله وكيف تبصر الشمس مقلّة عمياء
(فقلت يا رسول الله لو) وقع (أن أحدكم نظر) موضع (تحت قدمه لأبصرنا) أى من
خلال اغصان الشجر وبيت العنكبوت التى كانت على باب الغار الذى دخل منه
وهو الباب الضيق أما الباب المتسع فأما شق له صلى الله عليه وسلم لما قاله الصديق
لو ولجوا علينا الغار ما كنا نضع فقال صلى الله عليه وسلم كنا نخرج من هاهنا
وأشار بيده المباركة الى الجانب الآخر ولم يكن فيه شق فانفتح فيه للحين باب
بقدره الله تعالى . ذكره الحافظ تقي الدين بن فهد فى كتاب أقطاف النور مما ورد
فى نور (فقال صلى الله عليه وسلم

« ماظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما » متفق عليه
(التاسع) عن أم المؤمنين أم سلمة، واسمها هند بنت أبي أمية
حذيفة المخزومية رضى الله عنها :

ماظنك (أى ما تظن) يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما (بالنصر والمعونة والكلافة
والحفظ أيضا ضميم ؟ وهذا استفهام تقريرى وفيه تسكين لما حصل للصديق
حينئذ من الاضطراب (متفق عليه) ورواه الترمذى وفى الحديث تنبيه على
أن من توكل على مولاة كفاه وحماد من سائر عدهاء « فائمة » فى كتاب اقتطاف
النور بسنده الى الواحدى أنه أخرج عن غالب بن عبد الله القرفستانى عن أبيه
عن جده قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحيان بن ثابت قلت فى
أبي بكر شيئا ، قل حتى أسمع قال قلت

وفاى اثنين فى الغار المذيق وقد طاف المدوبه أذ أصعد الجبلا

وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به رجلا

قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اه

الحديث (التاسع عن أم سلمة) بفتح المهامة واللام كنية لها بابنها سلمة بن أبي
سلمة (واسمها هند) على الصحيح المشهور بل قال الحافظ العسقلانى فى اطراف مسند
الامام أحمد بلا خلاف أى معتبر فلا يشكل بما قيل ان اسمها رملة لأنه ضعيف
بالمره فقد قال ابن الأثير فى أسد الغابة انه ليس بشىء (بنت أبي أمية) بضم الهمة
وفتح الميم وتشديد التحتية (حذيفة) وقيل سهل وقيل زهير وقيل هشام بن المغيرة
ابن عمرو بن مخزوم القرشية (المخزومية) أم المؤمنين (رضى الله عنها) تزوجها
صلى الله عليه وسلم بعد وفاة زوجها أبى سلمة سنة أربع وخيرها صلى الله عليه وسلم
بين ان يسبع لها ويسبع لفسائه وان يثلث لها ويدور عليهن فاختارت التثليث

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخرج من بيته قال « بسم الله . توكلت على الله . اللهم إني أعوذ بك أن أضل »

وهي أول من هاجرت الى الحبشة وزوجها جميعاً فولدت ثمة زينب وسلمة وعمر ودرة ويقال إنها أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من أجل النساء . روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وثمانية وسبعون حديثاً اتفقا على ثلاثة عشر منها وافرد البخارى بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر وماتت سنة اثنتين وستين وقيل سنة ستين وقيل احدى وستين وصححه ابن عساكر وقيل أربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالقيع وعمرت فعاثت تسعين سنة وهي آخر امهات المؤمنين وفاة رضى الله عنها (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخرج) أى أراد الخروج وقيل بل هو على حقيقته أى عقب الخروج (من بيته قال) هو جواب اذا ولفظ أبى داود « ماخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتى الارفع طرفه الى السماء فقال اللهم انى أعوذ بك الخ » وليس عنده قوله (بسم الله) أى انحصن قال السمين الحلبي انما تحذف الفها حيث يضاف الاسم للجلالة واذا أضيف لغيرها لم تحذف هذا هو المشهور وعليه اقتصر المؤلف فى شرح مسلم وقوله عن الكتاب من أهل العربية قال الشيخ جلال الدين السيوطى وحكى عن الكنائى والاختص جواز حذفها اذا أضيفت الى غير الجلالة وقال الفراء هذا باطل ولا يجوز أن تحذف الا مع اسم الله تعالى اهـ (توكلت على الله) وعلى فى هذا المقام للتفويض مجازاً عن الاستعلاء وقيل المراد من توكلت على الله طلب الاستعلاء بالله تعالى على كل مرام لتصحبه اعانته ولطفه وتحفظه من غير قصور (اللهم) يا الله (انى أعوذ) اعتمصم والتجىء (بك) بقدرتك وعزتك من (ان أضل) بفتح أوله وكسر الضاد المعجمة أى اغيب عن معالى الامور بارتكاب ثنائها فأبوء بالقصور عن أداء مقام العبودية،

أَوْ أَضَلَّ أَوْ أَزَلَّ أَوْ أَزَلَ أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ أَجْهَلَ عَلَيَّ »
حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذى وغيرهما بأسانيد صحيحة ،
قال الترمذى حديث حسن صحيح ، وهذا لفظ أبى داود

من ضل الماء فى اللبن غاب (أو أضل) بضم ففتح مبنى للجهرول أى يضلنى غيرى
(أو أزل) بفتح فكسر الزاى أى انزل عن الطريق المستقيمة الى هوة ضدها الغلبة
الهوى أو الاعراض عن اسباب التقوى والانهماك فى تحصيل الدنيا . من زلت قدمه
وقع من علوا الى هبوط . والمزلة المسكان المزلق الذى لا ثبت عليه الرجل وبه يظهر
أن فى استعمال ازل هنا نوع تشبيه (أو أزل) بضم ففتح أى يستولى على من بزلى
عن المقام العلى الى السفاسف الدنى أو بضم فكسر أى من أن أوقع غيرى فى مهواة
الزال أى المعاصى والخلل (أو أظلم) بفتح فسكون فكسر أى أظلم غيرى من
الظلم وضع الشئ فى غير محله أو التصرف فى حق الغير (أو أظلم) بضم فسكون
فتح أى أظلم من أحد من العباد (أو أجهل) أى أجهل الحق الواجب على (أو
بجهل على) أى بان أجهل على شئ ليس من خلقى وفى الحديث « من استجهل مؤمنا
فعلبه الله » أى حمله على شئ ليس من خلق المؤمنين فاغضبه فأثمه على ذلك المخرج
له لذلك (حديث صحيح) قل الحافظ ابن حجر العسقلانى وصححه الحاكم من طريق
ابن مهدى وقال انه على شرط الشيخين ونوزع بأن فى سنده اقطاعا فان الشعبى لم
يسمع من أم سلمة قل الحافظ ولعل من صححه سهل الأمر لكون الحديث فى
الفضائل (رواه أبو داود والترمذى وغيرهما) فرواه أحمد والنسائى وابن ماجه والحاكم
فى المستدرک (بأسانيد صحيحة وقال الترمذى حديث حسن صحيح وهذا) أى
المدكور من قوله اللهم انى أعوذ بك أن أضل الخ والافيه زيادة « الرفع طرفه الى
السماء » وقص قوله « بسم الله توكلت على الله » (لفظ) رواية (أبى داود) وقد أوضح

(العاشر) عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال يعنى اذا خرج من بيته : بسم الله . توكلت على الله . ولا حول ولا قوة الا بالله .

ذلك فى كتاب الاذكار له وعبارته بعد أن أورده بمثل اللفظ المذكور هنا : هكذا فى رواية أبى داود ان أضل وكذا الباقى بلفظ التوحيد . وفى رواية الترمذى أعوذ بك من أن نزل وكذا الباقى بلفظ الجمع . وفى رواية أبى داود ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتى الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم انى أعوذ بك الخ وفى رواية غيره كان اذا خرج من بيته قال كما ذكرناه والله أعلم اه فيه يعلم ان لفظ أبى داود المشار اليه اما هو افراد الكلمات فقط والاقوله « من بيته » وزيادة قوله « بسم الله توكلت على الله » ليست فيه وقد بسطت الكلام فى هذا المحل وبينت اختلاف الفاظه عند كل من رواية أصحاب السنن الاربعة فى باب ما يقول حال خروجه من بيته من شرح الاذكار

(وعن أنس رضى الله عنه قال قل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال يعنى اذا خرج من بيته) لفظ أبى داود اذا خرج الرجل من بيته فقال (بسم الله) أى التحصن (توكلت على الله) أى فوضت أمرى اليه وعولت فى سائر الأحوال عليه (لا حول) وفى نسخة باثبات الواو قبلها ويجوز فى حول الفتح على إعمال لا . والرفع على اهمالها (ولا قوة) بالنصب عطفا على محمل حول إن أعملت الاولى . وبالفتح على إعمال الثانية . وبالرفع على اهمالها كما سبق بيانه آخر الخطبة (الا بالله) ومعناها لا حول عن المعاصى الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه السلام كذا أخبرنى جبريل عن الله تعالى . وفى شرح المشكاة للقارى : أحسن ماورد فى معناه عن ابن مسعود قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٣ . دليل . نى)

يقال له: هُدَيْتَ وَكُفَيْتَ وَوَقَيْتَ ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ » رواه أبو داود
والترمذى والنسائى وغيرهم . قال الترمذى حديث حسن . زاد أبو داود
« فيقول - يعنى

قتلها قتال تدرى ما تفسيرها قلت الله ورسوله أعلم قال لاحول عن معصية الله
ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله » أخرجه البراز ولعل تخصيصه بالطاعة
والمعصية لأنهما أمران مهمان فى الدين اه (يقال له) الجملة خبر الموصول الاسمى
والقائل يحتمل أن يكون الله أو ملك (هديت وكفيت ووقيت) وهى بالبناء
للمجهول فى محل نائب الفاعل لانه أريد منها اللفظ أى باستعانتك باسمه تعالى
وتخصنك به هديت للصراف المستقيم وكفيت كل مهم دينوى وأخرى ووقيت
أى حفظت من شر كل عدو وبواسطة صدقك فى تفويض جميع الأمر لبارئه
وسلبك الحول والقوة عن كل أحد واثباتهما له تعالى (وتنحى) بفتح أوليه وتشديد
المهملة (عنه) أى مال عن جهته وطريقه (الشيطان) فلا سبيل له اليه لكونه هدى
ووقى من سائر الاعادى ، وكفى المصوم الخفايا والبرادى (رواه أبو داود والترمذى
والنسائى وغيرهم) فرواه ابن حبان فى صحيحه ولفظ الحديث للترمذى وقاعدة
المحدثين فى مثله تقديم ذكر من خرج باللفظ وتأخير من خرج بنحو ما ذكره
ولعل تقديم أبى داود لكونه مقدما فى المرتبة . (وقال الترمذى حديث حسن)
وفى نسخة صاحب السلاج حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه اه ونسخ
الترمذى مختلفة فى مثل هذا كثيرا فلذا اعتبر فى اعتماد الاصل منه ترداد الاصول
المقابل هو بها . ويحتمل أن المصنف أسقط لفظة غريب لذلك أو لعدم تعلق غرضه
بذكرها لانها لا تقدر فى العمل (زاد أبو داود فيقول يعنى) تفسير من بعض الرواة
لمرجع هو المستتر فى يقول العائد للشيطان المذكور فى قوله « تنحى عنه الشيطان » .

الشیطان - لشیطانٍ آخرَ : كيف لك برجلٍ قد هُدِيَ وكفى ووقی ،
وعن أنس رضی الله عنه قال « كان أخوانِ علی عهد النبی صلی الله
عليه وسلم ، وكان أحدهما يأتي للنبي صلی الله عليه وسلم ،

(الشیطان) بالنصب مفعول بمعنى وأل فيه عهدية (لشیطان آخر) يريد اغواء قائل
هذا الذكر ولم يسمع ما قاله وما قيل له أو سمعه وأراد التمرد (كيف) يتيسر (لك)
أن تظفر (برجلٍ قد هدى) وجملة قد هدى وكذا ما عطف عليه من قوله (وكفى
ووقی) في محل الصفة لرجل وجملة كيف لك الخ مقول القول وحاصل المراد أنه
يقول الشيطان لشیطان آخر كيف يتيسر لك الظفر باغواء رجل موصوف بأنه
أعطى هذه الهبات وفي الترغيب للمعذرة والسلاح فيقول شیطان بحذف اللام
منه فيكون فاعلا وحذف المقول له ليعم . وعلم الشيطان حصول هذا المعنى لقائل
هذا الذكر من الامر العام وهو أن من ذكره تعالى بهذه الكلمات المرغوب فيها منه
صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك أو سمعه من الملك ان كان هو القائل لذلك كما
تقدم في احتمال « فائدة » في الجامع الصغير للسيوطي ايراد الحديث السابق عن
أم سلمة من حديث بريدة باللفظ المذكور هنا وزاد بعد قوله توكلت على الله لاحول
ولا قوة الا بالله وزاد في آخره أو أبني أو يبنى علي وقال رواه الطبراني من حديث
بريدة وبه يعلم أن حديث أنس هذا قطعة من الحديث قبله اقتصر كل من
رواه على ما ذكره وترك الباقي إما نسيانا أو لسبب آخر والله أعلم

(وعن أنس رضی الله عنه قال كان اخوان) لم أقف على من سماهما (على
عهد) أي زمن حياة (رسول الله صلی الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتي مجلس
النبي صلی الله عليه وسلم) ويلزمه ليتلقى من معارفه صلی الله عليه وسلم ويأخذ
من أقواله وأفعاله

والآخرُ يَحْتَرِفُ ، فشكا المحترفُ أخاه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال :
فلعلك تُرزقُ به ، رواه الترمذى بإسناد صحيح على شرط مسلم (يحترف)
يكتسب ويتسبب .

﴿باب الاستقامة﴾

(والآخرُ يحترف) افتعال من الحرقة وهي الصناعة وجهة الكسب (فشكا المحترف
أخاه) في ترك الاحتراف (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) مسليا له في انفراده
بالاحتراف وترك أخيه الاسباب (فلعلك ترزق به) أى فلعل قيامك بأمره
سبب لتيسير رزقك لان الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وفي
الحديث أيضا « وهل ترزقون أو قال تنصرون الا بضعفائكم » وفيه تنبيه على
أن من انقطع الى الله واكتفى بتدبيره عن تدبير نفسه وسكن تحت جري مقاديره
كفاه مهماته وفي الحديث تكفل الله لطالب العلم بالرزق أى بتيسير وصوله اليه لما
خرج عن حاجة نفسه وأقبل على باب مولاه واكتفى به عن أعمال نفسه والا فما
من دابة في الارض الا على الله رزقها (رواه الترمذى بإسناد) هو رجال الطريق
الموصلة الى المتن (على شرط مسلم) أى أنهم روى عنهم مسلم في صحيحه وهذا
عم المراد بقولهم على شرط الشيخين مثلا (يحترف) المذكور في الخبر معناه
(يكتسب ويتسبب) أى يتعاطى الأسباب التي أبرزتها الحكمة سترا للتصرفات
الالهية ..

﴿باب الاستقامة﴾

في مفردات الراغب استقامة الإنسان لزومه للمنهج المستقيم نحو ان الذين
قالوا ربنا الله ثم استقاموا اه وقال بعض المارفين مرجع الاستقامة الى أمرين

قال الله تعالى « فاستقم كما أمرت » وقال تعالى « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون . نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ، ولكم فيها

صحة الايمان بالله واتباع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهراً وباطناً وقال عمر رضى الله عنه الاستقامة أن تقوم على الأمر والنهى ولا تروغ عنه وغان الثعلب * (قال الله تعالى فاستقم كما أمرت) الخطاب فيه للنبي صلى الله عليه وسلم يعنى فاستقم يا محمد على دين ربك والعمل به والدعاء اليه كما أمرك ربك والأمر فيه للتأكيد لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان على الاستقامة لم يزل عنها فهو كقولك للقيام قم حتى آتيك أى دم على ما أنت عليه من القيام حتى آتيك . وفي تفسير القرطبي أن الذى شبيهه صلى الله عليه وسلم من سورة هود قوله فاستقم كما أمرت وقال روى عن عبد الرحمن السلمى قال سمعت أبا على الشنوى يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فى المنام قلت يا رسول الله روى عنك أنك قلت شيبتنى هود فقال نعم قلت له ما الذى شيبك منها قصص الأنبياء وهلاك الأمم قال لا ولكن قوله فاستقم كما أمرت اه * (وقال تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) على التوحيد وغيره مما وجب عليهم (تنزل عليهم الملائكة) عند الموت (ان) أى أى أو بأن (لا تخافوا) من الموت وما بعده (ولا تحزنوا) على ما خلقتم من أهل وولد فنحن نخلقكم فيهم (وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن أولياؤكم فى الحياة الدنيا) أى حفظكم (وفى الآخرة) أى نكون معكم فيها حتى تدخلوا الجنة . (ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم) قيل فى اضافتها اليهم اشارة الى تنعم أنفسهم التى ذقت المرارة فى الدنيا وانظر الى نشتهى والى قوله تدعون فى قوله (ولكم فيها

ماتدعون، نُزلاً من غفور رحيم»

وقال تعالى «إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون» وعن أبي عمرو، وقيل أبي عمرة، سفيان بن عبد الله رضى الله عنه قال قلت: يا رسول الله قل لى فى الاسلام قولاً

ماتدعون) أى تطلبون فان فيه اشارة الى تفاوت المراتب ولا يخفى ان ذلك مما تذهب فيه النفس كل مذهب (نزلاً) رزقاً ميباً منصوب بجعل مقدر (من غفور رحيم) وهو الله تعالى واذا كان هذا النزول وهو الكرامة المعجلة فكيف بالمؤجلة رزقنا الله تعالى اتباع الكتاب والسنة وختم لنا بالحسنى بمه آمين .

(وقال تعالى ان الذين قالوا ربنا الله) أى آمنوا به ووحدوه (ثم استقاموا) اعتدلوا على ذلك وداموا عليه الى أن يتوفاهم الله عليه والمراد الاستقامة على التوحيد/الكامل واتباع الكتاب والسنة (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون. أولئك أصحاب الجنة) بفضل الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم ان يدخل أحدكم الجنة بعمله . الحديث (خالدين فيها) حال مقدره (جزاء) منصوب على المصدرية بفعله المقدر أى يجزون جزاء (بما كانوا يعملون)

(وعن أبي عمرو) بفتح العين المهملة (وقيل أبي عمرة) بزيادة تاء فى آخره (سفيان) بضم السين على الافصح وهو بتثنية السين (ابن عبد الله النقفى رضى الله عنه) ممدود من أهل الطائف كان عاملاً عليه لعمرو حين عزل عنه عثمان بن أبي العاص ونقله الى البحرين روى له مسلم هذا الحديث والترمذى والنسائى وابن ماجه (قال قلت يا رسول الله قل لى فى الاسلام) أى فى دينه وشريعته (قولاً) جامعاً لمعانى الدين واضحا فى نفسه بحيث لا يحتاج الى تفسير غيرك أعمل عليه

لأَسْأَلُ ، عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ . قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ . ثُمَّ اسْتَقِمَّ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا ، وَعَاظِمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ » قَالُوا وَلا
أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « وَلا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » .

وَأَكْتَفَى بِهِ بِمَحِثٍ (لا أَسْأَلُ) أَيْ لا يَجُوجُنِي لِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ بَدِيعِ الإِحَاطَةِ
وَالشَّمُولِ وَنَهَايَةِ الإِيضَاحِ وَالظُّهُورِ إِلَى أَنْ اسْأَلَ (عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ^(١)) قَالَ قُلْ
آمَنْتُ بِاللَّهِ) أَيْ جَدِّدْ إِيمَانَكَ مَتَذَكِّرًا بِقَلْبِكَ ذَا كَرَامَتِكَ مَسْتَحْضِرًا تَفَاصِيلَ
مَعَانِي الإِيمَانِ الشَّرْعِيِّ الَّتِي مَرَّتْ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ (ثُمَّ اسْتَقِمَّ عَلَى عَمَلِ الطَّاعَاتِ
وَالِاتِّهَاءِ عَنْ جَمِيعِ الخَلْفَاتِ إِذْ لا تَتَأْتَى الإِسْتِقَامَةَ مَعَ شَيْءٍ مِنَ الأَعْوَجَاجِ فَانْهَى
ضِدَّهُ وَالْحَدِيثَ عَلَى وَفَاقِ الآيَةِ قَبْلَهُ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ وَابْنُ
حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الكَبِيرِ وَالضِّيَاءُ فِي المُخْتَارَةِ ^(٢) وَالْحَاكِمُ فِي
مُسْتَدْرَكِهِ وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ وَالطِّرَائِطِيُّ فِي مَكَارِمِ الإِخْلَاقِ وَغَيْرِهِمْ قَالَ
المُصَنِّفُ هَذَا أَحَدَ الأحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الإِسْلَامِ * (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَارِبُوا وَسَدِّدُوا وَعَاظِمُوا أَنَّهُ) أَيْ
الشَّأْنُ (أَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ اللَّهِ بِعَمَلِهِ قَالُوا وَلا أَنْتَ) أَيْ وَلا تَنْجُو بِعَمَلِكَ
فَخَذَفَ الفِعْلَ فَانْفَصَلَ الضَّمِيرُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَلا أَنْتَ نَاجٍ بِعَمَلِكَ فَيَكُونُ مَبْتَدَأً
مُخَذَفٌ الخَبْرُ (قَالَ وَلا أَنَا) أَيْ وَلا أَنْجُو أَوْ وَلا أَنَا نَاجٍ بِالعَمَلِ (إِلا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي)
أَيْ يُغْفِرَنِي (اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ) وَيَلْبَسُنِيهَا وَيَغْمِرَنِي بِهَا وَمِنْهُ غَمِدَتِ السِّيفُ
وَاعْتَمَدَتِ أَيْ جَعَلَتَهُ فِي غَمَدِهِ وَسَتَرَتَهُ بِهِ . قَالَ المُصَنِّفُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ مَذْهَبُ أَهْلِ
السُّنَّةِ أَنَّهُ لا يَثْبُتُ بِالعَمَلِ ثَوَابٌ وَلا عِقَابٌ وَلا حُكْمٌ شَرْعِيٌّ وَلا يَثْبُتُ ذَلِكَ كُلُّهُ

(١) هذه الأوصاف لقول يومي إليها تتوزن قولاً فإنه للتعظيم (٢) اسم كتاب

الا بالشرع ومذهبهم ان الله تعالى لا يجب عليه شئ بل الدنيا والآخرة ملكه
يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فلو عذب المطيعين جميعهم وأدخلهم النار اكان عدلا
منه ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك ولكنه اخبر وخبره صدق انه
لا يفعل هذا بل يفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ويعذب الكافرين ويدخلهم
النار عدلا منه . وفي هذا الحديث دليل ظاهر لما قلناه من انه لا يستحق أحد
الثواب والجنة بطاعته . وأما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونحوها من الآيات
الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فهي لا تعارض هذه الأحاديث بل معنى
الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال ثم التوفيق للأعمال والهداية للأخلاص
فيها وقبولها برحمة الله وفضله فصح انه لم يدخل الجنة أحد بمجرد العمل وهو مراد
الأحاديث . ويصح ان يقال إنه دخل بالأعمال المسببة عن الفضل أى بسببها وهى
من الرحمة اه ملخصاً وأشار العارف بالله تعالى ابن أبى جمرة الى جواب آخر حاصله
أن الأعمال أسباب عادية كسائر الاسباب التى هى من مقتضيات الحكمة ولا تأثير
لها فى دخول الجنة فالنفي باعتبار التأثير بمعنى أن الذى يؤثر فى دخول الجنة فى الحقيقة
انما هو الله تعالى لا الأعمال فانما هى مجرد اسباب صورية اقتضتها الحكمة الالهية
والاسناد اليها تارة باعتبار انها سبب صورى وميأتى فى باب بيان طرق الخير أجوبة
أخرى . قال ابن أبى جمرة وفى الحديث دلالة على أنه ليس أحد من الخلق يقدر
على توفية حق الربوبية على ما يجب لها ، يؤخذ ذلك من قوله ولا أنا إلا أن يتغمدىنى
الله برحمته فاذا كان هو وهو خير البشر وصاحب المقامات العلالا يقدر على ذلك
فالغير أحرى وأولى واذا تأملت ذلك من جهة النظر تجده مدركا حقيقة لأنه اذا
طالبنا بشكر النعم التى أنعم علينا عجزنا عنه بالقطع ومنها ما لانعرفه كما قال وان تمدوا
نعمة الله لا تحصوها فكيف غير ذلك من أنواع التكليفات فما بقى الا ما أخبر به

رواه مسلم (والمقاربة) القصد الذى لا غلو فيه ولا تقصير (والسداد)
الاستقامة والاصابة (ويتضمننى) يلبسنى ويسترنى - قال العلماء « معنى
الاستقامة لزوم طاعة الله تعالى » قالوا « وهى من جوامع الكلم ، وهى
نظام الامور » وبالله التوفيق

الصادق وهو التعمد بالفضل والرحمة . . (رواه مسلم والمقاربة القصد الذى لا غلو
فيه) أى مجاوزة الأمور به والزيادة فيه (ولا تقصير) أى اخلال بشئ منه (والسداد)
بفتح الأولى (الاستقامة والاصابة) قال بعضهم السداد هو الاصابة فى الاقوال
والاعمال والمقاصد . والاصابة فى جميعها هى الاستقامة (ويتضمننى يلبسنى ويسترنى)
هو مثل يتضمننى فى التمدي بالياء وان كان لا يلزم من ترادف معنى الفعلين
توافقهما فى الاستعمال والصلة ^(١) كصلى فانه بمعنى دعا ومع هذا فالأول يمدى بعل
فى الخير والثانى لا يمدى بها الا فى الشر (قال العلماء معنى الاستقامة) المطلوبة
الممدوحة بالكتاب والسنة (لزوم طاعة الله تعالى) ويلزم من ذلك ترك منهياته
(قالوا) أى العلماء (وهى من جوامع الكلم) هو أن يكون اللفظ قليلا والمعنى جزيلا
وهو ما أعطيه صلى الله عليه وسلم (وهى) أى الاستقامة (نظام الأمور) قال بعض
العلماء الاستقامة هى الدرجة القصوى التى بها كمال المعارف والأحوال . وصفاء
القلوب فى الأعمال وتنزيه العقائد عن سفاسف البدع والضلال قال الاستاذ
أبو القاسم القشيري من لم يكن مستقيما فى حاله ضاع عمله وخاب جده ، وقيل أنه
لا يستطيعها الا الاكابر لأنها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات
والقيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصديق ، ولعنونها أخير صلى الله عليه وسلم
ان الناس لن يطبقوها ، قد أخرج أحمد استقيموا ولن تطيقوا .

(١) أى الحرف الذى يمدى به ويتوصل به الى المبول اه

﴿ باب في التفكر في عظيم مخلوقات
الله تعالى وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة، وسائر
أمورها وتقصير النفس، وتهذيبها، وحملها على الاستقامة ﴾

﴿ باب التفكر ﴾

أى إجمالة الفكر (في عظيم مخلوقات الله تعالى) كالعرش والكرسى والسماء والأرض
ففى الحديث ما السماء والأرض وما بينهما فى العرش الا كحلقة أقيت فى فلاة من
الأرض وعظم المخلوق^(١) يدل على كمال الخالق وعظمته (و) التفكر فى (فناء الدنيا)
واضمحلالها وتلاشى أمرها قال تعالى واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كآء أنزلناه
من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيما تذروه الرياح . ليعتبه ذلك على
الزهد فيها والاعراض عن ضرورها والاقبال على الآخرة فى الحديث كونوا أبناء
الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا . فان رفع الله قدره وخلصه عن السوى وخصه
بالتخلص للمولى فتلك الغاية القصوى (و) التفكر فى (أهوال الآخرة) وشدائدها
كما قال تعالى « يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها
وترى الناس سكارى وما هم بسكارى » وقال تعالى « يوما يجعل الولدان شيبا » ليعتبه
ذلك على التقوى وطاعة المولى فينجون من كرب الدارين ويجزى بالاحسان قال تعالى
هل جزاء الاحسان الا الاحسان . (وسائر أمورهما) أى أمور الدنيا وأنها جميعها
فانية وأهوال الآخرة، وأنها شديدة (وتقصير) أمل (النفس) بذكر الموت (وتهذيبها)
من الأخلاق السيئة بتذكر أهوال الآخرة وشدة عقابها (وحملها على الاستقامة)

(١) قوله وعظم المخلوق الخ قياس ما سابق ان تكون البارة ليعتبه ذلك على معرفة عظمة
الخالق فان عظم المخلوق يدل الخ : ش

قال الله تعالى « قل إنما أعظكم بواحدة ، أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا » وقال تعالى « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات لأولي الألباب ،

بتذكر النفس ماورد من الوعد الصادق في الطاعة من الثواب بمحض الفضل . وعلى المعصية من العقاب بطريق العدل وهذا إنما يبلغه العبد بتأييد الله سبحانه وتعالى وتوفيقه لاتباع الكتاب والسنة فان ظفر بشيخ مرشد مرب موصل للمريد الى طريق الحق بهذيب النفس من رعونتها وتحليتها بأنواع العبادات فذلك أعلى والا فإنا لا يدرك كله لا يترك كله » (قال تعالى قل إنما أعظكم بواحدة) هي (أن تقوموا) بالانتصاب في الامر والنهوض فيه بالهمة (لله) أي لأجله (مثنى) أي اثنين اثنين (وفرادى) أي واحداً واحداً (ثم تفكروا) أي في السموات والأرض فتملوا أن خالقها واحد فلي هذا تم الكلام بقوله تفكروا وقوله « ما بصاحبكم من جنة » ابتداء كلام وهذا أحد قولين في الآية للمفسرين والثاني أن المراد التفكر في شأن النبي صلى الله عليه وسلم بأن يتفكروا أي يتفكر كل منهم في ذلك ويعرض كل فكرته على صاحبه لينظرا فيه نظر متصادقين متناصفين لا يميل به اتباع الهوى وبأن يتفكر الواحد أيضا بعدل ونصف هل رأينا في هذا الرجل جنونا قط أو كذبا وقد علم أن محمداً به من جنة بل علمتموه أرجح قرين عقلا وأوزنهم حلما وأحدهم ذهنياً وأجمعهم لما يحمد عليه الرجال فاذا علم ذلك كما تم أن تطالبوه بآية فاذا أجابها تبين أنه صادق مما جاء به » (وقال تعالى ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات) لدلائل واضحة على وجود الصانع ووحدته وكآل علمه وقدرته (لأولى الألباب) المقول المجلوة عن شوائب الحس والوهم ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة في هذه الآية لأن مناط

الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق
السموات والأرض

الاستدلال هو التغير وهذه متعرضة لجملة أنواعه فإنه إما أن يكون في ذات الشيء
كتغير الليل والنهار أو جزئيه كتغير العناصر بتبديل صورها أو الخارج عنه كتغير
الأفلاك بتبديل أوضاعها وعن عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
ويل لمن قرأها ولم يفكر فيها رواه ابن حبان وغيره (الذين يذكرون الله قياماً
وقعوداً وعلى جنوبهم) أى يذكرون دائماً على الحالات كلها قائمين وقاعدين
ومضطجعين وقيل معناه يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم (ويتفكرون
في خلق السموات والأرض) استدلالاً واعتباراً وهو أفضل العبادات أخرج بن
حبان عن علي قال قال صلى الله عليه وسلم لا عبادة كالتفكير ، أى لانه المخصوص
بالقلب والمقصود من الخلق وأخرج الثعلبي بسند فيه من لا يعرف عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن صلى الله عليه وسلم « بينما رجل مستلق على فراشه اذ رفع رأسه
فنظر الى السماء والنجوم فقال أشهد ان لك رباً وخالقاً اللهم اغفر لي فنظر الله اليه
فمفر له » وعن ابن عباس وأبي الدرداء فكرة ساعة خير من قيام ليلة وقال الحسن بن
أبي الحسن الفكرة مرآة المؤمن ينظر فيها الى حسناته والى سيئاته وقال سري
السقطي الفكرة خير من عبادة سنة ما هو الا أن تحمل اطناب خيمنتك فتحطها في
الجنة وفي تفسير أبي عطية : حدثني أبي عن بعض علماء المشرق قال كنت باثنا
بمسجد في مصر فصليت التمة فرأيت رجلاً قد اضطجع مسحى بكفائه حتى أصبح
وصلينا تلك الليلة وسهرنا فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل
القبلة وصلى مع الناس فاستعظمت جرأته في الصلاة بغير وضوء فلما فرغت الصلاة
خرج فنبعت لأعظه فلما دنوت منه سمعته يقول :

ربنا ما خلقت هذا باطلاً ، سبحانك « الآيات » وقال تعالى « أفلا ينظرون
إلى الآبِلِ كيف خلقت »

منسجز الجسم غائب حاضر * منبته القلب صامت ذا كر
منقبض في العيون منبسط * كذلك من كان عارفاً فاكر
بييت في ليلة أخافكر * فهو مدى الليل نائم ساهر

وانصرفت عنه قال قلت أنه ممن يعبد الله بالفكرة اه

(ربنا ما خلقت هذا باطلاً) حال من فاعل يتفكرون على ارادة القول أى
يتفكرون قائلين ذلك «هذا» اشارة الى المتفكر فيه أو الخلق على أنه أريد به
المخلوق من السموات والارض أو اليهما لأنهما فى معنى المخلوق والمعنى ما خلقتة
عبثاً ضائماً من غير حكمة بل لحكم عظيمة من جعلها أن يكون مبدأ لوجود الانسان
وسبباً لمعاشه ودليلاً يدل على معرفتك ويحمله على طاعتك لينال الحياة الأبدية
والسمادة السرمدية فى جوارك (سبحانك) تنزيها لك من العبث وخلق الباطل وهو
اعتراض (الآيات) يحتمل أن يكون الى قوله انك لا تخلف الميعاد ويحتمل أن
يكون الى آخر السورة والاول أقرب وكرر فى الدعاء ربنا خمس مرات مبالغة فى
الابتهال ودلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها وفى الآثار من حزه أمر فقال
خمس مرات ربنا أنجاه الله مما يخاف واعطاه ما أرادته ثم قرأ هذه الآيات (وقال
تعالى أفلا ينظرون) نظر اعتبار (الى الأبل كيف خلقت) خلقاً دالاً على
كمال قدرته وحسن تدبيره حيث خلقها لحمل الأثقال الى البلاد النائية فجعلها
عظيمة باركة للحمل ناهضة بالحمل منقادة لمن قادها طوال الاعناق لتبوء بالأوقار
ترعى كل نابت وتحتمل العطش الى عشر فصاعداً ليتأتى بها قطع البرارى
والمفاوز مع ما لها من منافع أخرى ولذا خصت بالذكر لبيان الآيات المنبئة فى

وإلى السماء كيف رفعت، وإلى الجبال كيف نُصبت وإلى الأرض كيف
سطحت، فذكر إنما أنت مذكر * * وقال تعالى « أفلم يسيروا في
الأرض فينظروا »

الحيوانات التي هي أشرف المركبات وأكبرها صنفاً ولأنها أعجب ما عند العرب
من هذا النوع وقيل المراد بها السحاب على الاستمارة (والى السماء كيف رفعت)
بلا عمد (والى الجبال كيف نصبت) فهي راسخة لا تميل (والى الأرض كيف
سطحت) بسطت حتى صارت مهاداً والمعنى أفلا ينظرون الى أنواع المخلوقات من
البسائط والمركبات ليتحققوا كمال قدرة الخالق فلا ينكروا قنذاره على البعث
ولذلك عقب به أمر المعاد ورتب عليه الأمر بالتذكير فقال (فذكر) وفى تفسير
ابن عادل إن قيل ما المناسبة بين هذه الأشياء فالجواب قال الزمخشري من فر
الابل بالسحاب فللمناسبة ظاهرة وذلك تشبيه وبجاز ومن حملها على الأبل فللمناسبة
بينها وبين السماء والأرض والجبال من وجهين «أحدهما» أن القرآن نزل بلغة العرب
وهم أهل أسفار والمسافر قد مخلو بنفسه لفقده من يصحبه وشأن الانسان اذا انفرد
الاقبال على التفكير فى الأشياء فاذا فكر قول ما يقع نظره على الجبل الذى هو
را كبه فاذا هو منظر جميل جمع أورا تدل على كمال قدرته سبحانه وان نظر الى
ما فوق فالى السماء أو الى تحت فالأرض أو الى الجانب فالجبال فكأنه تعالى أمره
بالنظر وقت الخلو والافراد حتى لا تحمله داعية الكبر والحسد على ترك النظر
«الثانى» ان جميع المخلوقات دالة على الصانع إلا أن منها ما هو مشتهى للنفس كحسن
الصور واللباس والتزهة فهذه استحسانها قد يمنع من كمال النظر فيها ومنها ما لاحظ
فيه تشبهه فأمر بالنظر فيها اذ لا مانع من كمال النظر فيها اه * (وقال تعالى أفلم يسيروا
فى الارض فينظروا) أى الى قلب الاحوال بأبناء الدنيا واضمحلالهم بعد وجودهم

الآية - والآيات في الباب كثيرة ، ومن الأحاديث الحديث السابق
« الكيس من دان نفسه » .

﴿ باب في المبادرة الى الخيرات وحث من توجه خيرا ﴾

على الاقبال عليه بالجد من غير تردد ﴿

قال الله تعالى « فاستبقوا الخيرات » - وقال تعالى « وسارعوا الى
مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض ،

فيها وتلاشى أمرهم بعد كمال قوتهم صورة فيعرفون أن الحى القيوم هو الله وأن غيره
فان فلا يركنوا الى الدنيا ولا يفتروا بزهراتها ولا يقبلوا على مستلذاتها وشهواتها
ويغفلوا عما خلقوا له من عبادة مولاهم وطاعته الذين بهما كمال المرء وسعادته (الآية)
بالنصب أى اقرأ الآية أو بالرفع أى الآية الى آخرها معلومة أو المستدل به الآية
فهو مبتدا أو خبر (والآيات في الباب كثيرة ومن الاحاديث الحديث السابق)
عن شداد بن أوس في باب المراقبة (الكيس من دان نفسه) وعمل لما بعد الموت
فان محاسبته لها وعدم تركها هملا انما ينشأ عن تفكيره في الدنيا وزوالها وفي نفسه
وانتقالها كأنك بالدنيا ولم تسكن وبالآخرة ولم تنزل فيحاسب نفسه فيمنعها عمالا
ينبغى ويحلبها بما يرضى الله وبالله التوفيق :

﴿ باب المبادرة ﴾

أى المسارعة (الى) فعل (الخيرات وحث) أى حض (من توجه خيرا على
الاقبال عليه) أى على التوجه (بالجد) بالعزم على الامر والالتيان به (من غير تردد
في ذلك ﴿ قال تعالى فاستبقوا الخيرات) سارعوا اليها (وقال تعالى وسارعوا) بادروا
(الى مغفرة من ربكم) أى الأعمال الموجبة للمغفرة بالوعد الصادق أو الى التوبة أو
الى أداء الفرائض أو الى الهجرة (و) الى (الجنة عرضها السموات والأرض) أى كمرضاها

أعدت للمتقين

وأما الأحاديث: فالأول عن أبي هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «بادرُوا بالأعمال الصالحة، فستكونُ فِتْنٌ كقطع الليل المظلم، يُصبح الرجلُ مؤمناً ويمسى كافراً،

أى سعتها كذلك وخص العرض بالذكر لأن طول كل شئ غالباً أكثر من عرضه هذا عرضها وأما طولها فلا يملكه الا الله وهذا على التمثيل لأنها كالسماوات والارض لا غير بل كعرض السماوات والارض عند ظنكم (الآية) أى أتم الآية يعنى أعدت للمتقين وهو وقف تام وما بعده من الآيات وصف للمتقين الممد لهم الجنة فى علم الله من فضله» (وأما الاحاديث: فعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادرُوا بالأعمال فتناً) أى ائتوا بالعمل الصالح وابتدروا اليه قبل ظهور المانع منه من الفتن فهو قريب من حديث اغتتم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك ثم وصف الفتن المانعة من كمال العمل أو من أصله بأنها (كقطع) بكسر ففتح جمع قنطرة أى طائفة (من الليل المظلم) أى كلما ذهب ساعة منه مظلمة عقبها ساعة مثل ذلك، قال فى النهاية أراد فتنة سوداء تعظيماً لأنها وفى الحديث إشارة الى تتابع الفتن المضلة أو اخر الزمان وكما انقضى منها فتنة عقبها أخرى. وقانا الله من الفتن بمنه وكرمه (يصبح الرجل مؤمناً) أى باقياً على إيمانه الذى كان عليه (ويمسى) بضم التحتية فيه وفى يصبح (كافراً) يحتمل الكفران بالنعم لما يداخله من المعاصى المبعدة من ساحة الشكر. ويحتمل الكفر الحقيقى قال القرطبى ولا يمتنع حمله على ذلك لأن الفتن اذا تراكت أفدت القلب وأورثته القسوة والغفلة التى هى سبب الشقاء.

ويعنى مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بمرض من الدنيا ، رواه مسلم
(الثاني) عن أبي سروعة - بكسر السين المهملة وفتحها - عقبة
ابن الحارث رضى الله عنه قال : صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعاً فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر
نساته ،

(ويعنى مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض) بفتح الراء أى متاع وحطام
(من الدنيا) استئناف بياني أى أن سبب كفره بيه أى أخذه العرض فى مقابلة
دينه بأن يأخذ أو يستحل مال أخيه المسلم أو يستحل الربا والغش أو نحوه مما أجمع
على تحريمه وعلم من الدين بالضرورة قال القرطبي فى الحديث التمسك بالدين (رواه
مسلم) ورواه أحمد والترمذى كما فى الجامع الصغير وزاد فى آخر الحديث يبيع
دينه بمرض من الدنيا قليل . (وعن أبي سروعة بكسر السين المهملة وفتحها) واهمال
الراء والعين (عقبة بن الحارث) بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشى
النوفلى (رضى الله عنه) وما ذكره المصنف من أنه أبو سروعة قول أهل الحديث
ومصعب الزبيرى . وأهل النسب يقولون إن عقبة أخو أبي سروعة وإنيهما أسلما معا
يوم الفتح قال ابن الأثير وهو الاصح روى له البخارى ثلاثة أحاديث (قال صليت
وراء النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة) علم بالغلبة على مهاجرة صلى الله عليه وسلم
والنسبة اليها مدنى (العصر) هنا بناء على أنها اسم للصلاة وعلى كونها اسماً لا وقت
فهو على تقدير المضاف أى صلاة العصر (فسلم ثم قام مسرعاً) لعل تراخى القيام عن
السلام مع مبادرته فى الأثر وأسراعه أنه إنما تذكر حينئذ وفى رواية قيام (فتخطى
رقاب الناس) أى قطع الصفوف حال جلوس الناس . أما وهم قيام فيقتل له خرق
الصفوف (الى بعض حجر نساته) متعلق بتخطى وحجر بضم الحاء وفتح الجيم جمع

فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ
فَقَالَ « ذَكَرْتُ شَيْئاً مِنْ تَبَرٍ عِنْدَنَا ، فَكْرِهْتُ أَنْ يَجْبَسِي ، فَأَمَرْتُ
بِقِسْمَتِهِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - (وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ) « كُنْتُ خَلَقْتُ فِي الْبَيْتِ
تَبراً مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ » (التبر) قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ

حجره اسم للمنزل (فزع) بوزن علم من الفزع الخوف أى خاف (الناس من
سرعته) فى السير الى تلك الحجره . وعادته صلى الله عليه وسلم أن يمشى هوناً وعادتهم
الفزع اذا رأوا منه غير ما يهدون خشية أن ينزل فيهم شئ يسوءهم (فخرج عليهم
فراى أنهم قد عجبوا من سرعته) فى خروجه من الحجره (فقال ذكرت شيئاً من
تبر) بكسر الفوقية وسكون الموحدة وفى رواية وأنا فى الصلاة . وعليه تم فى قوله ثم
قام مستعاراً من الغاء (عندنا فكرهت أن يجبسى) أى يشغلنى التفكير فيه عن
التوجه والاقبال على الله تعالى وفهم بعضهم معنى آخر فقال إن تأخير الصدقة يجبس
صاحبها يوم القيامة (فأمرت بقسمته) وفى رواية قسمته وفيه جواز الاستنابة مع
القدرة على المباشرة (رواه البخارى) وترجم له باب من صلى بالناس فقد كره حاجة
فخطاهم (وفى رواية له كنت خلقت فى البيت تبراً من الصدقة فكرهت أن
أبيته) من التبييت أى أتركه عندى ولا أدفعه لمستحقه فيه المبادرة لأداء
التبريات وفعل الخيرات (والتبر قطع) بكسر التاء ففتح المهملة (ذهب أو فضة)
هذا قول لبعضهم والذى قال الجوهري انه الذهب فقط فلذا قال فى فتح البارى
التبر الذهب اذا لم يصف ولم يضرب واطلقه بعضهم على جميع جواهر الارض قبل
أن يصاغ أو يضرب حكاه ابن الانبارى عن الكنائى وكذا أشار اليه ابن دريد .
وقيل هو المكسور حكاه ابن سيده

(الثالث) عن جابر رضى الله عنه قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد « أرايت أن قتلتُ فأين أنا » قال « في الجنة » فألقى تمراتٍ كُنْ في يده ، ثم قاتلَ حتى قُتل . متفق عليه .
(الرابع) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل

(وعن جابر) أى ابن عبد الله (رضى الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد) قال الخطيب هو عمر بن الحمام ابن الجوح بن حرام الانصارى وقيل غيره لأنه كانت قصته هذه يوم بدر لا يوم أحد نقله المصنف في مهماته (أرايت) بفتح الفوقية أى اخبرنى (ان قتلت) أى فى سبيل الله (فأين أنا) أى فأين أصير حذف الفعل فافصل مرفوعه (قال فى الجنة فالتى تمرات) أى قليلات (كن فى يده) كان يأكل منهن ولم يطمئن للأكل مسارعة للجهاد ثم لم يرض بالصبر مدة أكل تلك الحبات مسارعة للخيرات واستباقا لمرضاة الله عليه (ثم قاتل حتى قتل متفق عليه) وفى أخرى عنه لئن أنا حييت حتى آكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل . رواه مسلم من حديث أنس . وذكر ابن عتبة فى مغازبه انه أول من قتل يومئذ من المسلمين وفى كتاب «مفتاح البلاد فى فضائل الغزو والجهاد» تأليف جدى الشيخ محمد علان الصديقى البكرى سبط آل الحسن روى الحاكم عن أنس أن رجلا أسود أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رجل أسود اللون منتن الريح لا مال لى فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا قال فى الجنة فقاتل حتى قتل فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال بيض الله وجهك وطيب ريحك وأكثر مالك الحديث اهـ

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل) قال فى فتح البارى لم أقف على اسمه ويحتمل أنه أبو ذر فى مسند احمد أنه سأل أى الصدقة أفضل لكن فى

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الصدقة أعظم أجراً ؟
قال ه أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تخشى الفقر وتأمل الغنى .
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم

الجواب جهد من مقل أو سرالى الفقير وكذا فى مسند عبد بن حميد أن أبان سأل
فاجيب (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الصدقة أعظم أجراً)
فى رواية أى الصدقة افضل (قال ان تصدق) بتشديد الصاد والبدال المهملتين
وأصله تتصدق بتأمين فأدغمت احداهما فى الصاد^(١) (وانت صحيح شحيح) قال
الخطابى الشح اعم من البخل وكأن الشح جنس والبخل نوع وأكثر ما يقال
البخل فى أفراد الامور والشح علم وقيل هو الذى كالوصف اللازم ومن قبيل الطبع
قال فمضى الحديث ان الشح غالب فى حال الصحة فاذا صحح فيها وتصدق كان
أصدق فى نيته واعظم لأجره بخلاف من أيس من الصحة ورأى مصير المال لغيره
فان صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة الى حال الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر اه
وفى فتح البارى قال صاحب المنتهى الشح بخل مع حرص وقال صاحب المحكم
الشح بتثليث الشين والضم أعلى وقال صاحب الجامع كان الفتح فى المصدر والضم
فى الاسم (تخشى) أى تخاف ولهذا الفعل ستة مصادر فظها ابن مالك فقال

خشيت خشياً ومخشاة ومخشية وخشية وخشاء ثم خشيانا

(الفقر) أى ان انفتت لوسوسة الشيطان بذلك قال تعالى الشيطان يعدمك
الفقر (وتأمل) بضم الميم (الغنى) أى تطمع به (ولا تمهل) بالاسكان على أنه
نهى ، والرفع على أنه نهى ويجوز النصب قاله فى فتح البارى أى لا تؤخر الصدقة
(حتى اذا بلغت) أى الروح (الحلقوم) أى قاربت بلوغه اذ لو بلغت حقيقة لم

(١) ويجوز تخفيف الصاد على حذف احدى التامين . كرماني

قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كذا. متفق عليه (الحاقوم)
مجرى النفس

تصح وصية ولا صدقة ولا شيء من تصرفاته بالاتفاق ولم يجر للروح ذكر أو كنفاء بدلالة السياق كالأية (قلت) ليأسك من الحياة أوصيت (لفلان) بما هو (كذا) (و) أوصيت (لفلان) بما هو (كذا) وقد كان لفلان كذا) الظاهر أن هذا من باب الاقرار لا الوصية. وقال الخطابي فلان الأول والثاني الموصى له ولفلان الاخير الوارث قال يزيد بن النضر صلى الله عليه وسلم أنه إذا صار للوارث ان شاء أبطله وان شاء أجازته. وقال غيره يحتمل أن يكون المراد من الجميع الموصى له وإنما دخل كان في الثالث اشارة الى تقدير المقدر له في الازل بذلك وقال السكرماني يحتمل أن يكون الثالث المورث أو الموصى له قال الحافظ ويحتمل أن يكون بعضها وصية وبعضها اقراراً وقد وقع في رواية ابن المبارك قلت اصنعوا لفلان كذا وتصدقوا لفلان بكذا اه ملخصاً قيل وهذا من باب التسجيل عليه أى اذا كان طمعتك في الحياة أوجب لك كتمان الحق اللازم لك الى أن آيست منها فما أقررت به الا الآن ولم تقر به قبل فأولى أن يوجب لك الطمع تأخير الصدقة الى الآن ، فاحذر ذلك فأنك يؤخذ من مالك حيث لا ينفعلك التحسر ولا يفيدك الندم (متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذى والنسائى . وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته» رواه أبو داود وقال الحافظ في فتح البارى أخرجه الترمذى بأسناد حسن وصححه ابن حبان . (الحاقوم) بضم الحاء المهملة وسكون اللام وبالقاف قال في النهاية والميم أصلية وقيل إنه مأخوذ من الخلق قالوا والميم زائدتان (مجرى) بضم الميم وسكون الجيم محل جريان (النفس) بفتح النون والقاف

و (المرى) مجرى الطعام والشراب

(الخامس) عن أنس رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفه يوم أحد فقال « من يأخذ منى هذا ؟ » فبسطوا أيديهم ، كل إنسان منهم يقول أنا أنا ، قال « فمن يأخذه بحقه ؟ » فأحجم القوم ، فقال أبو دجانة رضى الله عنه : أنا آخذه بحقه . فأخذه

(والمرى) بفتح الميم وكسر الراء المهمله مهموز ممدود ، (مجرى الطعام والشراب) من الخلق وجمه مرؤ كسري برسر

(وعن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفاً يوم أحد) بضم أوليه جبل معروف بالمدينة كانت عنده الغزوة المعروفة (فقال من يأخذ منى هذا) أى السيف مطلقاً عن التقييد (فبسطوا) بموحدة فهملتين (أيديهم) أى مدها لأخذه (كل إنسان منهم يقول أنا) آخذه (أنا) آخذه والتكرار باعتبار التعدد فى معنى كل (قال) صلى الله عليه وسلم (فمن يأخذه بحقه) قال القرطبي يعنى بهذا الحق أن يقاتل بذلك السيف الى أن يفتح الله على المسلمين أو يموت (فأحجم القوم) لما فهموا ذلك (فقال أبو دجانة) بضم الدال المهمله وبالجميم وبمد الالف نون (وإمامهاك بن خرشة) بن نودان الانصارى مشهور بكنيته (رضى الله عنه) شهد بدرًا وأحماً ودافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ هو ومصعب بن عمير وكثرت فيه الجراحات وقتل مصعب واستشهد أبو دجانة يوم البامة . قال أبو عمرو إسناد حديث الحرر المنسوب اليه فيه ضعف وقيل إنه موضوع والاول أشهر (أنا آخذه بحقه) أى بعد ان قتل يارسول الله وما حقه فقال أن تضرب به فى وجه العدو حتى ينحنى فقال أنا آخذه (فأخذه) تمام بشرطه

فقلق به هام المشركين . رواه مسلم (اسم أبي دجانة) سماك بن خرشة
(قوله أحجم القوم) أي توقفوا و (فلق به) أي شق (هام المشركين)
أي رهوسهم

(السادس) عن الزبير بن عدي قال : أتينا أنس بن مالك

ووفى بحقه (فلق) أي شق (به هام) بتخفيف الميم أي رهوس (المشركين) وفي
سيرة ابن سيد الناس عن الزبير أنه قال وجدت في نفسي حين سألت النبي صلى
الله عليه وسلم السيف فنعنيه وأعطاه أبا دجانة فقلت والله لا نظرن ما يصنع
فاتبعته فأخذ عصاة حمراء فصعب بها رأسه فقالت الانصار أخرج أبو دجانة
عصاة الموت وهكذا كان يقول اذا عصب بها . فخرج وهو يقول

أنا الذي عاهدني خليلي • ونحن بالسفح لدى النخيل

الأقوم الدهر في الكيول • أضرب بسيف الله والرسول

فجعل لا يلقى أحداً الا قتله (رواه مسلم وقوله أحجم القوم) قال في شرح
مسلم هو بجاء ثم جيم كذا في معظم الاصول وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء
وادعى القاضي عياض أنه الرواية ولم يذكره غيره قال لکنهما لفتان ومعناها
تأخروا وكنفوا وهو بمعنى قول المصنف هنا (توقفوا وقلق به أي شق) به (هام المشركين
أي رهوسهم) قال الشاعر

ويضرب بالسيوف رهوس قوم • أزيلت هامهن عن المقييل

المقييل أصول الاعناق .- (وعن الزبير) بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون التحتية
(ابن عدي) بفتح فكسر للهملتين وتشديد الياء قال الذهبي في الكاشف الزبير
ابن عدي الحمداني اليامي نسبة الى بني يامة قاضي الري بروى عن أنس قتيبه
ملت سنة إحدى وثلاثين ومائة روى عنه الستة اه (قال أتينا أنس بن مالك

رضى الله عنه فشكرونا إليه مانلقى من الحجاج ، فقال : اسبروا فإنه
لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه

رضى الله عنه) أى بالبصرة (فشكرونا إليه مانلقى من الحجاج) بفتح المهملة وتشديد
الجيم الاولى ابن يوسف النخعي عامل عبد الملك بن مروان على الحجاز ثم على
العراق (قال اسبروا) أى على مانلقون منه (فانه لا يأتي زمان الا والذي بعده
شر منه) أى فينبغي للانسان أن يبادر لصالح الأعمال وان لحقته المتاعب والمشاق
والإتعايب ولا يتربح الخلو عن ذلك فما يأتي بعد أشد في ذلك مما في الزمان الذى
كان فيه لأن الزمان لا يزال فى البعد عن مشكاة النبوة والقرب من البدع والفتن
فلا يمضى زمن فيه نقص لشيء من السنن ، أو ابتلاء بشئ من المحن الا والذي بعده
أشد منه فى ذلك بان يعتقد أن تلك السنة التى تزكت أولا للتهدى على تركها والجهل
بها بدعة أو يصيبه من السكراب ما يتهون معه ما سلف له من المطلوب وفى الحديث^(١)
الشريف فى كل عام تزدلون وقال الشاعر

يا زمانا بكيت منه فلما • صرت فى غيره بكيت عليه

قال الشيخ عبد الوهاب الشعرانى فى الموائيق والمعهود جرت عادة الله تعالى
بالابتلاء بالمصيبة ثم باشد منها وذلك ليتدرج العبد من الاخف الى الاشد اذ لو
فاجاه الاشد ابتداء وبما عجز عن حمله بخلافه بعد التدرج من الاخف اليه . ولا
يشكل على ما ذكره وجود زمان عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحجاج لما روى أن
الحسن البصرى مثل عن ذلك فقال لا بد للناس من زمان يقتفسون فيه وفى
التوشيح حمل الاكثر حديث الباب على الاكثر الاغلب وأجاب اخرون بأن

(١) قوله وفى الحديث فيه نظر اذ هو من كلام الحسن البصرى كما فى اختصار المقاصد الحسنة
لمرزقانى وان صح معناه فى حديث البخارى ما من يوم يأتي الا والذي بعده شر منه حتى
تقواربكم

حتى تلقوا ربكم . سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم » رواه البخاري
(السابع) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال « بادروا بالأعمال سبعا :

المراد تفضيل مجموع كل عصر على مجموع العصر الذى بعده فان زمن الحجاج كان
فيه كثير من الصحابة وقد افترضوا في زمن عمر بن عبد العزيز والزمن الذى فيه
الصحابة خير من الزمن الذى بعده اه . وحاصل الامر أن الوقت سيف ان لم
تقلعه بصالح العمل وانتظرت الفراغ من سائر الاعمال قطعك وذهب عليك أنفس
الاشياء بلا فائدة والله المستعان . ويستمر توارد الاحوال وتعاقب الاحوال عليكم
(حتى تلقوا ربكم) فلا راحة للمؤمن دون لقاء ربه . ولا يشكل على هذا الحديث
حديث النسائي أمتى كالطير لا يدرى أولها خير أم آخرها لان ما في حديث الباب
باعتبار الزمان كما تقدم وذلك باعتبار أهله وعطابا الله تعالى غير مختصة بزمن دون
زمن فكم وجد في الازمنة الاخيرة من هو خير من كثير من تقدم في الازمنة
كالائمة العلماء العاملين ، الذين لا يزالون على الحق ظاهرين . وكالاولياء والصالحين
الذين بهم يرفع البلاء عن العالمين وتدر بهم البركات وينتظم بهم عمل الاوقات
(سمعته) أى ما حدثتكم به (من نبيكم) اضافة اليهم ليخف عنهم ألم ما يكابدونه
من المشاق . (صلى الله عليه وسلم . رواه البخاري) وفي الاربعين العالين عن
أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزداد الأمر الا شدة
والدنيا الا إبدارا والناس الا اشحاما ولا مهدي الا عيسى بن مريم ولا تقوم الساعة
الا على شرار الناس »

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا)
ساهموا أى استبقوا بالاشتغال (بالأعمال) الصالحة (سبعا) من الاحوال الطارئة المشقة

هل تنتظرون لإفراقا مُسيئا أو غنى مُطغنيا أو مرضا مُفسدا أو هراما مُفندا أو موتا مُجيزا أو الدجال فشر غائب يُنتظر، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر» رواه الترمذى، وقال حديث حسن

(الثامن) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خير

« لا عطين هذه الراية رجلا »

واهتموا بالأعمال الصالحة قبل حصولها وحذف التاء ليكون الممدود مؤنثا أو لحذفه (هل تنتظرون الإفراقا منسيا) أى انه لما ينال النفس منه من الغم ينشأ عنه النسيان (أو غنى مطغيا) لصاحبه وملهياله عن القيام بأنواع حق العبودية (أو مرضا مُفسدا) للعقل أو للبدن مانعا من أداء العبادة أو من كمالها ومن ثم ورد نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ (أو هراما مُفندا) قل في النهاية الفسد في الاصل الكذب وأفند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ اذا هرم قد أفند لانه يتكلم بالمنحرف من الكلام عن سنن الصحة وأفنده الكبر اذا أوقمه في الفند قال العاقولى ولا يقال امرأة مفندة لانها لم تكن في شببيتها صاحبة رأى فتفند في كبرها (أو موتا مُجيزا) بضم الميم وسكون الجيم وكسر الهاء آخره زامى أى سرىما يقال اجيز على الجريح بجيز اذا أمرخ قتله كأنه يريد به موت الفجأة أو الاخترام في الشباب . (أو الدجال فهو شر غائب ينتظر) لما فيه من شدة الفتنة التى لا ينجو منها الا من عصمه الله (أو الساعة فالساعة) أى عذابها وأعادها بلفظها فتحيا لشأنها (ادهى) أعظم بلية (وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا وأهوالها (رواه الترمذى وقال حديث حسن) ورواه الحاكم فى المستدرک

(وعنه) أى عن أبى هريرة (رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال يوم خير) بوزن جعفر وكانت فى السنة السابعة (لا عطين هذه الراية رجلا

يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ، قال عمر رضی الله عنه : ما أحببت
الإمارة إلا يومئذ قساورت له رجاء أن أدعى لها فدعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على بن أبي طالب رضی الله عنه فأعطاه إياها ، وقال امش
ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك . فسار على شيئا ثم وقف ولم يلتفت ،

يحب الله ورسوله) بالنصب ومحبة العبد لله ورسوله هو الايمان بهما واتباع ما جاء
به (يفتح الله على يديه) أى بعض حصون خير . وكان ذلك بعد ارسالها مع رجلين
من كبار الصحابة وما كان الفتح على أيديهما ففيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم
حيث أخبر عن مغيب فكان كما أخبر به كما سيأتى (قال عمر رضی الله عنه
ما أحببت الإمارة) بفتح الهزرة وكسرهما (الا يومئذ) ليس حبه لها لذاتها إنما هو
لكونها علامة لحب ذلك الأمير لله تعالى اللازمة لحب الله تعالى (له) قال تعالى
بمجهم ويحبونه ولحصول الفتح على يديه (قساورت) أى تطاولت له كما جاء في
رواية لمسلم أيضا . (رجاء ان ادعى لها) بالبناء للمفعول (فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم على بن أبي طالب رضی الله عنه فأعطاه إياها وقال امش ولا تلتفت)
لكلا يشغلك ذلك الالتفات عن كمال التوجه (حتى يفتح الله عليك) أى واصبر
على الجهاد وترك الالتفات الى ان يفتح الله عليك ويحتمل أن تكون حتى تطيلية
ويكون علم كونه علة لذلك بالوحي (فسار على) أى عقب الامر مبادرا للجهاد (شيئا)
أى من السير فهو مفعول مطلق (ثم وقف ولم يلتفت) لكلا يخالف نهيته عنه وفهم منه
على رضی الله عنه ظاهره من الالتفات بمنة ويسرة فلذا لم يلتفت بعينه مع انه يحتاج
اليه للخطاب وان كان يحتمل أن يكون المراد من ترك الالتفات كما قال المصنف الحث
على الاقدام والمبادرة الى ما أمر به وان يكون المراد لا تنصرف بعد قيامك حتى
يحصل الفتح فبما فعله على رضی الله عنه الأخذ بظاهر الامر وترك الوجوه المحتملات

فصرخ يارسول الله على ماذا؛ أقاتلُ الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» رواه مسلم (قوله فتساورت) هو بالسين المهملة أى وثبت متطلماً
 ﴿باب في المجاهدة﴾

إذا خالفت الظاهر (فصرخ) أى رفع صوته (يارسول الله على ماذا) مركب بمعنى على أى شئ؟ (أقاتل الناس قل قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله) سكت فيه عن ذكر أداء الجزية مع أنها رافعة لقتالهم إذا أعطوها لأنهم أهل كتاب ولعله كان قبل نزول آية الجزية وفي الحديث الدعاء إلى الإسلام قبل القتال ومذهبا ومذهب آخرين إن كان القوم ممن لم تبلغهم دعوة الإسلام وجب انذارهم قبل القتال أو من غيرهم فلا ولذا قال (فإذا فعلوا ذلك) فيه إطلاق الفعل على القول أى إذا تلوظوا بهذه الكلمة (قد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها) أى فيؤخذ بذلك كالنفس بالنفس والزكوات (وحسابهم على الله) أى يكف عن قتالهم بنطقهم بذلك وأما ما بينهم وبين الله تعالى فإن صدقوا وآمنوا بالقلب نفهم ذلك في الآخرة ونجوا من العذاب كما نفهم في الدنيا والا فلا ينفعهم بل يكونون منافقين من أهل النار (رواه مسلم. قوله فتساورت هو بالسين المهملة) وبالراء المهملة أيضاً (أى وثبت متطلماً لها) أى حرصت عليها حتى أظهرت وجهي وتصديت له ليرى مكانى فلمله بوليتي :

﴿باب المجاهدة﴾

مفاعلة من الجهد أى الطاقة فإن الإنسان يجاهد نفسه بلسانها فيما ينفعها حلالاً وما لا وهى يجاهده بما تركز إليه بحسب طبيعتها وجيبتها من ضد ذلك ولكون

قال الله تعالى « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع
المحسنين » وقال تعالى « واذكر اسم ربك وتبتل إليه تبتيلا »
- أي اقطع إليه *

المجاهدة مع النفس التي بين جنبي الانسان وهي لا تخرج ولا تنفك عنه كان هذا
الجهاد الاكبر . وجهاد العدو الخارج الجهاد الاصغر

(قال تعالى والذين جاهدوا فينا) قال بعض العارفين هذه الآية صفوة هذه
السورة ومن جملة المجاهدات مجاهدة النفس بالصبر عند الابتلاء ليعقب ذلك
أنس الصفاء ويتزع عنه لباس الجفاء وفي الحديث : ان ابتلاء المؤمن يذهب
عنه درنه (نهدينهم سبلنا) أي بلام الابتداء أو لام جواب القسم المقدر المستند
الى الحق سبحانه إشارة الى انه تعالى يتولى الهداية بنفسه المجاهدين فيه وانه
ينعم عليهم بكامل النعمة والجزاء ولم يقل سبيلي إشارة الى الامتياز بكثرة المعارف
ولطائف الشهود وحوامه وانهلال سحب الافضال (وان الله لمع المحسنين) المحسن
من يعبد الله كأنه يراه فان لم يكن يراه فانه سبحانه يراه فاذا كان هكذا كان له من
شريف المعية ما أشار اليه بقوله ان الله لمع المحسنين . وقد ورد من حديث أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انا جليس من ذكرني وانا مع عبدي اذا ذكرني
وتحركت بي شفته قال الزركشي في الدرر زواه البيهقي

(وقال تعالى واذكر اسم ربك) بالتوحيد والتعظيم أي دم على ذلك (وتبتل إليه)
في العبادة (تبتيلا) مصدر بتل جىء به رعاية للفواصل وهو ملزوم التبتل وايضا
فهو أبلغ منه في المعنى لزيادة المبنى وقيل ان تبتل في الآية بمعنى بتل (أي اقطع إليه)
عما سواه اقطاعا وقيل اخلص اخلاصا وقيل توكل تو كلا قال بعضهم التبتل رفض
الدنيا بما فيها والتماس ما عند الله *

وقال تعالى « واعبدوا ربك حتى يأتيك اليقين » - وقال تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره » - وقال تعالى « وما تقدموا لأنفسكم من خير نجوه عند الله هو خيرا وأعظم أجرا » وقال تعالى « وما تفضلوا من خير فإن الله به عليم » • والآيات في الباب كثيرة معلومة وأما الأحاديث : (فالأول) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى قال : من عادى لي

(وقال تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) أي الموت • (وقال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) أي برؤاه ففيه تشويق لتقديم العمل الصالح بين يديه ليجد جزاءه عند قبوه عليه . . (وقال تعالى وما تقدموا لأنفسكم من خير) بيان لما (نجوه عند الله هو خيرا) مما خلتكم (وأعظم أجرا) وهو فصل وما بعده وان لم يكن معرفة يشبهها لامتناعه من التعريف لا فقرانه بمن ولا يجوز الجمع بينه وبين ال والمعنى ما اخرجتم لله خيرا لكم وأعظم أجرا عند الله مما ادخرتم . قال صلى الله عليه وسلم : أيكم مال وارثه أحب اليه من ماله . قالوا يارسول الله ما منا أحد الا ماله أحب اليه من مال وارثه . قال اهلوا ما تقولون . قالوا ما نعلم الا ذلك يارسول الله . قال ما منكم من أحد الا مال وارثه أحب اليه من ماله . قالوا كيف يارسول الله . قال انما مال أحدكم ما قدم ومال وارثه . ما أخر

(وقال تعالى وما تعملوا من خير) انفاق أو غيره (فلن الله به عليم) فحجاز عليه . (والآيات) القرآنية (في الباب) أي باب الجهادة (كثيرة معلومة) وأما الاحاديث النبوية :

(ف) الحديث (الأول) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى قال من عادى من عادى من المعاداة ضد الموالاة (لى) حال من

وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلى عبدي بشئ أحب إلى مما افترضت

قوله (وليا) قدم من تأخير وكان قبل صفة أو ظرف لغو متعلق بالوصف قدم اهتماما به : وهو من تولى الله بالطاعة والتقوى فتولاه الله بالحفظ والنصرة . من الولي وهو القرب والدنو فالولي هو القريب من الله تعالى لتقربه اليه باتباع أو امره واجتناب نواهيه والاكتثار من نوافل العبادات مع كونه لا يفتر عن ذكره ولا يري غيره بقلبه لاستغراقه في نور معرفته فلا يري الا دلائل قدرته ولا يسمع الا آياته ولا ينطق الا بالثناء عليه ولا يتحرك الا في طاعته وهذا هو المنطق قال تعالى ان أولياءه الا المتقون (فقد آذنته) بئلد (بالحرب) أي أعلمته بأن محارب له أي أعماله معاملة المحارب من التجلي عليه بمظاهر الجلال والعدل والانتقام . ومن عادله الحق بذلك فانه لا يفلح ، فهو من التهديد في الغاية القصوى اذ غاية تلك المحاربة الاهلاك فهي من المجاز البليغ وكان المعنى فيه ما اشتملت عليه تلك المعادة من المعاندة لله تعالى بكرهه محجوبه والوعيد لمن عادى وليا من أجل ولايته وقربه من الله تعالى وذلك كابتداء من ظهرت أمارات ولايته باتباع الكتاب والسنة إما بانكارها عنادا أو حسدا أو بدم الجري على ما ينبغي له من التأدب معه أو بنحو سبه وشتمه من سائر أنواع الايذاء التي لا مسوغ لها شرعا مع علم متعاطيها بذلك . أما منازعة الولي في محادثة أو خصومة واجسة لاستخراج حق أو كشف غامض فلا يدخل في هذا الوعيد فقد جرى نوع ما من الخصومة بين أبي بكر وعمر وبين علي والعباس وغيرهم من الصحابة رضی الله عنهم أجمعين مع أن السكك أولياء الله تعالى . واذا علم ما في معادة الولي من الوعيد والتهديد . علم ما في موالاته من جسيم الثواب وياهر التوفيق والهداية والقرب والتأييد (وما تقرب الى عبدي) اضافته للتشريف المؤذن بمزيد الرفعة والتأهل لعل المقامات (بشئ أحب الى من اداء ما افترضته

عليه ، وما يزالُ عبدي يتقربُ إلى بالنوافل حتى أحبته ، فإذا أحببته كنتُ سمعهُ الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصرُ به ، ويده التي يبطشُ

عليه) غينا كان أو كفاية كالصلاة واداء الحقوق الى أربابها وبر الوالدين ونحو ذلك من الأمور الواجبات لان الأمر بها جازم فيتضمن أمرين الثواب على فعلها والعقاب على تركها بخلاف النفل فلذا كان الفرض أكل وأحب الى الله وأشد تقربا وروى أن ثواب الفرض يفضل ثواب النفل بسبعين درجة وبالجملة فالفرض كالأس والنفل كالبناء على ذلك الاس . (وما يزال عبدي) اضافته لما تقدم (يتقرب) وفي رواية يتحجب (الى بالنوافل) أى بالتطوعات من جميع أصناف العبادات فآثارها كقراءة القرآن إذ هو من أعظم ما يتقرب به وكالذكر وكفى في شرفه قوله تعالى فاذا كر وفي أذ كركم . وباطنها كالزهد والورع والتوكل والرضا وغير ذلك من سائر أحوال العارفين سيما محبة أولياء الله تعالى وأحبائه فيه ومعاداة أعدائه فيه (حتى أحبته) يضم أوله والفعل منصوب ومحبة الله تعالى للعبد كما تقدم توفيقه لما يرضيه عنه وإثابته ومعاملته بالاحسان فعلم أن ادامة النوافل بعد اداء الفرائض - اذ من غير اداها لا يعتمد بالنوافل كما يشير اليه تأخير هذه وتقديم تلك - تفضي الى محبة الله تعالى للعبد وصيرورته من جملة أوليائه الذين يحبهم ويحبونه ويؤخذ من سياق الحديث أن الولي اما أن يتقرب بالفرائض بان لا يترك واجبا ولا يفعل محرما أو بها مع النوافل وهذا أكل وأفضل . ولذا خص بالحبة السابقة والصورورة الآتيه وأنه لاسبيل الى ولاية الله تعالى ومحبته سوى طاعته التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما سواها باطل (فاذا أحببته كنت) أى صرت حينئذ (سمعهُ الذي يسمع به وبصره الذي يبصر) يضم أوله وكسر ثالثه (به ويده التي يبطش) ففتح أوله وكسر ثالثه أو ضم

بها ورجله التي يمشي بها، ولئن سألتني لاعطينه، ولئن استعاذني لاعيدته» .
رواه البخارى .

(بها ورجله التي يمشي بها) قال بعض المحققين التحقيق ان هذه الصيرورة مجاز أو كناية عن نصره الله تعالى لعبده المتقرب اليه بما ذكر وتأيدته واعانته له وتوليته في جميع أموره حتى كأنه تعالى نزل نفسه من عبده منزلة الآلات والجوارح التي بها يدرك ويستعين ولذا جاء في رواية أخرى «فبي يسمع وبني يبصر وبني يبطن وبني يمشي» أي أنا الذي أقدرته على هذه الأفعال وخلقتها فيه فانا الفاعل لذلك لا أنه يخلق أفعال نفسه أي سواء الجزئيات والكليات وهذا يرد على المعتزلة في زعمهم أن العبد يخلق أفعاله الجزئيات وزعم الحلوية والأتحادية بقاء هذا الكلام على حقيقته وأنه تعالى عين عبده أو حال فيه ضلال وكفر اجماعا وما وقع في عبارات بعض العارفين مما يوم ذلك فليس مراداً لهم وفهم ذلك منه من قصور فهم الناظر والافهم مطهرون من ذلك الاعتقاد الفاسد كما طهرهم الله تعالى بكمال محبته من سائر المفاسد . (ولئن سألتني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيدته) مما يخاف وهذه عادة الحبيب مع محبوبه ولا يحصى عدد من حصل له ذلك فوقع له مطلوبه وذهبت عنه كروبه من صالحى الامة فلا نطيل بذكره خصوصا وسيأتى في أثناء الكتاب بعضه وفي هذا الوعد المحقق المؤكد بالقسم ايذان بان من تقرب اليه بما مر لا يرد دعاؤه وقد لا يجاب الولى الى سؤاله لعله تعالى أن الخليل له في غيره مع تعويضه له خيرا منه إما في الدنيا أو في الآخرة (رواه البخارى) وزاد بعد قوله لاعيدته «وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته» والتكلم في بعض روايته غير مقبول وانفرد به البخارى عن باقي الكتب الستة ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو داود خارج السنن فيما رواه عنه ابن الاعرابي (٥٠٠ دليل . نى)

(آذنته) أعلمته بأنى محارب له (استماذنى) روى بالنون وبالباء
(الثانى) عن أنس رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
فما يرويه عن ربه عز وجل ، قال « إذا تقرب العبد إلى شبراً تقربتُ
إليه ذراعاً ، وإذا تقرب إلى ذراعاً تقربتُ منه باعاً ، وإذا أتانى يمشى
أتيته هرولة . »

ورواه أبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الزهد وابن عدى فى الكامل وآخرون وقد
روى الحديث من طريق عائشة وميمونة وعلى وأنس وحذيفة ومعاذ بن جبل وابن
عباس وغيرهم وطريق كل لا يتخلو عن مقال إلا الطريق الى حذيفة فان اسناده
حسن لكن حديثه غريب جدا (آذنته) بالمد (أعلمته) هذا معنى آذنته وقوله
(بأنى محارب له) هذا معنى بالحرب وقوله (استماذنى روى بالنون) أى طلبنى
أعيذه فيكون متمديا (وبالباء) الموحدة أى اعتصم وتحصن بي

(وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه
عز وجل) أى فهو من الاحاديث القدسية وقد تقدم فى باب الاخلاص فيما
بعض البيان والفرق بينهما وبين القرآن أنه معجز ويتعلق الثواب بتلاوته ولا يجوز
روايته بالمعنى ولا مسها ككتب فيه له ولا حمله مع الحديث ولا كذلك هذه
الاحاديث . (قال) أى الرب سبحانه أو النبي صلى الله عليه وسلم راويا له عن ربه
(إذا تقرب العبد الى شبرا تقربت الى ذراعاً وإذا تقرب الى ذراعاً تقربت اليه)
وفى نسخة منه (باعاً وإذا أتانى يمشى أتيته هرولة) كذا فى النسخ بحذف الواو من
إذا الاولى والظاهر انباتها ليدل على أن المذكور بعض حديث أوله « أنا عند ظن
عبدى بي وأنا معه إذا ذكرنى فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وأنا ذكرنى
فى ملا ذكرته فى ملا خير منه واذ تقرب الى الخ » ثم هذا من باب التمثيل فى

رواه البخارى

(الثالث) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ »

الجانبيين قال الكرماتى قامت البراهين القطعية على استحالة هذه الاطلاقات على الله تطلق فهي اذا على سبيل التجوز والمعنى من أتى شيئاً من الطاعات ولو قليلاً قابلته عليه باضفاف من الاثابة والاكرام وكلما زاد فى الطاعة زدت فى الثواب وان كان إتيانه بالطاعة على التأتى تكون كيفية إتيانى بالثواب على السرعة فالغرض أن الثواب راجح على العمل مضاعف عليه واطلاق النفس والتقرب والمهولة وهي من الاسراع ونوع من العدو عليه تعالى إتماماً هو مجاز على سبيل المشاكلة أو على طريق الاستعارة أو على قصد ارادة لوازمها وهو من الاحاديث الدالة على كرم أكرم الأكرمين . اللهم ارزقنا حظاً وافراً منه آمين . (رواه البخارى) قال ابن الجزرى فى الحصن بعد أن أورد صدر الحديث إلى قوله « خير منه » تم الحديث ، ورمز اليه أنه رواه الشيخان والترمذى والنسائى وابن ماجه وفى مختصر جامع الاصول للديبى أخرجه الشيخان والترمذى وسكت عن الباقي ولعلمار وياه بالمعنى والبخارى بخصوص هذا المعنى

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله) وفى نسخة النبى (صلى الله عليه وسلم نِعْمَتَانِ) أى عظيمتان . قال ابن الخازن أى ما يتنعم به الانسان . وقال الطبي الحاله الحسنة التى يكون عليها الانسان كالجللة وقيل النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على وجه الاحسان الى الغير ونعمتان مبتدأ خبره (مغبورون فيهما) من الغبن وهو الشراء باضعاف الثمن أو البيع بدون ثمن المثل وهو وصفو (كثير من الناس) نائب فاعله أو مبتدأ وخبره مغبورون وفيهما ظرف لغو ، والجملة الخبر

الصحة والفراغ» رواه البخارى

(الرابع) عن عائشة رضى الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه ، فقلت له « لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ »

والرابط ضمير الوصف وأفرد باعتبار لفظ كثير (الصحة والفراغ) بدلان من نعمتان بدل مفصل من مجمل . شبه صلى الله عليه وسلم المكلف بالتاجر والصحة أى فى البدن والفراغ أى من العوائق عن الطاعة برأس المال لانهما من أسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله تعالى بامثال أوامره وابتدر الصحة والفراغ يريح ومن لأضاع رأس ماله ولا ينفعه الندم . (رواه البخارى) ورواه الترمذى وابن ماجه

(وعن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم) أى بالتهجد (من الليل) أى بعضه وهو السدس الرابع والخامس غالباً (حتى تفطر) بفتح المثناة والفاء وتشديد المهملة وأصله تتفطر وهو كذلك فى رواية الأصيلي كما فى فتح البارى . أى تتشقق (قدماه) وعند النسائى حتى تزلع قدماه بزاي وتعين مهملة والبخارى فى روايته حتى تورمت قدماه . ولا مخالفة بين هذه الروايات فانه اذا حصل التفتح والورم حصل الزلع والتشقق (قلت له لم تصنع هذا) الامر الشاق (يارسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) قال العارفى بالله ان أبى جرة فى اثناء كلام له على حديث « لن يدخل أحدكم الجنة بعمله » ما لفظه لا يخطر بخطر أحد أن الذنوب التى أخبر الله تعالى انه يفضلها غفرها للنبي صلى الله عليه وسلم من قيل ما تقع نحن فيها معاذ الله لان الانبياء معصومون من الكبائر بالاجماع ومن الصغار التى فيها ذائل أما الصغار التى ليس فيها ذائل ففيها خلاف

قال « أَفْلاً أَحِبُّ أَنْ أكونَ عبداً شكوراً ». متفق عليه . هذا لفظ البخارى ، ونحوه فى الصحيحين

بين العلماء الاكثر على أنهم معصومون منها كما عصموا من الكبار وهو الحق لان رتبهم جليلة انما ذلك من قبيل توفية مايجب للربوبية من الاعظام والاكبار والشكر، ووضع البشرية وان رفع قدرها حيث رفع قلمها تعجز عن ذلك بوضعها لانها من جملة المحذات، وكثرة النعم على الذى رفع قدره أكثر من غيره فنضاعفت الحقوق عليه فحصل العجز ، فالغفران لذلك اه وهو من النفاسة بمكان وسيأتى فى باب اداء الامانة ان شاء الله تعالى كلام فليس للقاضى عياض فى عصمة الانبياء وتفضيل الخلاف فى ذلك . (قال أفلا) الفاء للسببية عن محذوف التقدير أترك التهجيد فلا (أحب أن أكون عبداً شكوراً) والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجيد شكراً فكيف أتركه . قال القرطبي ظن من سأله عن سبب تحمله المشقة فى العبادة أنه انما يعبد الله خوفاً من الذنب وطلباً للمغفرة والرحمة فن تحقق غفران الله تعالى له لا يحتاج لذلك فاقداهم ان لذلك سبباً آخر هو الشكر على المغفرة وايصال النعمة لمن لا يستحق عليه منها شيئاً . والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة فمن أكثر منه ذلك سمى شكوراً ، ومن ثم قال سبحانه وقليل من عبادى الشكور اه . ثم الاخذ بهذا الحال من مشاق الاعمال انما يطلب من لا يفضى به ذلك الى الملل كما هو شأنه صلى الله عليه وسلم فانه كان لا يمل من عبادة ربه وان أضر بدنه وقد جاء عنه وجعلت قرّة عينى فى الصلاة . أما من يفضى به لذلك فلا فى الحديث : اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تعملوا . (متفق عليه) أى على أصل المعنى لاعلى خصوص الراوى والمبنى بدليل قوله (هذا) أى المذكور عن عائشة بهذا اللفظ (لفظ البخارى ونحوه) أى بمعناه (فى الصحيحين)

من رواية المغيرة بن شعبة

(الخامس) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشرُ أحيا الليلَ ، وأيقظ أهله ، وجد ، وشد المنزراً . متفق عليه (والمراد) العشر الأواخر من شهر رمضان (والمنزراً) الأزار وهو

الذي يعبر عنه بالمتفق عليه . (من رواية المغيرة بن شعبة) وكذا رواه من رواية الترمذي والنسائي وابن ماجه كما في الجامع الصغير .

(وعن عائشة) الاخصر وعنها (رضي الله عنها) وكأنه عدل إليه لثلاثا يتوم ان المغيرة اسم امرأة والضمير لا قرب مذكور . (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر) أى الاخير من رمضان كما يأتي في كلامه وأوله الحادى والمشرون وآخره آخر رمضان (أحيا الليل) بأنواع الطاعات ومحل النهى عن قيام الليل كله الوارد في حديث عبد الله بن عمر فيمن داوم على ذلك جميع ليالى السنة لانه مضر بالبدن والعقل (وأيقظ أهله) للصلاة تنبيهها لهم على فضل تلك الاوقات واغتنام صالح العمل فيها وروى الترمذي من حديث زينب بنت أم سلمة لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم إذا بقى من رمضان عشرة أيام يدع أحداً من أهل بيته يطيق القيام إلا أقامه (وجد) أى اجتمع في العبادة زيادة على العادة وذلك لان فيه ليلة القدر التي هي خير من الف شهر (وشد المنزراً . متفق عليه) ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه كما في الجامع الصغير أيضاً . (والمراد العشر الاواخر من شهر رمضان) وقد صرح بهذا في حديث علي عند ابن أبي شيبة والبيهقي من طريق عاصم بن ضمرة عنه وتقدم مبتداه ومنتهاه (والمنزراً) بكسر الميم وفتح الزاى وسكون التحتية (الأزار وهو) أى شد المنزراً لا الأزار كما قد يتبادر

كناية عن اعتزال النساء، وقيل المراد تشميره للعبادة، يقال «شدت» لهذا الأمر منزرى «أى تشمرت وقرغت له»
(السادس) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «المؤمن القوى»

(كناية عن اعتزال النساء) هذا ما جزم به عبد الرزاق عن الثورى . واستشهد عليه بقول الشاعر

قوم اذا حاربوا شدوا ما آزرهم • عن النساء ولو بانث بأطهار
وذكر ابن أبي شينة عن أبي بكر بن عياش نحوه (وقيل) هو قول الخطابي كما فى فتح البارى (المراد) منه (تشميره للعبادة) على سبيل المجاز المرسل لملاقة الاطلاق والتقييد (يقال شدت لهذا الامر منزرى أى تشمرت وقرغت له) قال فى فتح البارى يحتمل أن يريد به الجهد فى العبادة كما يقال شدت لهذا الامر منزرى أى تشمرت له . ويحتمل أن يراد حقيقةه والمجاز كمن يقول طويل النجاد لطويل القامة وهو طويل النجاد حقيقة فيكون المراد شد منزره حقيقة فلم يحله واعتزل النساء وشمر للعبادة ، قال وقد وقع فى رواية عن عاصم بن ضمرة المذكور شد منزره واعتزل النساء فمطفه بالواو فيتنقوى الاحتمال الاول اه

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوى) هو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يشق بسبب الاسباب وقال المصنف هو من له صدق رغبة فى أمور الآخرة فيكون أكثر اقداما على العبادات . وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد . وقال القرطبي القوى البدن والنفس الماضى العزيمة الذى يصلح

خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ . اِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَأَسْتَعِنَ بِاللَّهِ ، وَلَا تَعْجِزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَرَهُ اللَّهُ

للقيام بوظائف العبادات من الحج والصوم والامر بالمعروف وغير ذلك مما يقوم به الدين (خير) أفضل تفصيل ، حذف الله تخفيفا . (وأحب الى الله من المؤمن الضعيف) يعلم المراد به من المراد بضده (وفي كل) بالتونين أى من المؤمن القوى والمؤمن الضعيف . (خير) لاشتراكهما فى أصل الايمان وخير هنا مصدر وهو خلاف الشر . (احرص) أى استعمل الحرص والاحتياط (على) تحصيل (ماينفعك) من أمر دينك ودينك التى تستعين بها على صيانة دينك وعيالك ومكارم الاخلاق ولا تفرط فى ذلك (واستعن بالله) أى اطلب المعونة منه وتوكل عليه ولا تعتمد على حركاتك ولا على أصابك بل الجأ فى كل الامور اليه وتوكل عليه فن أعانه أعين وما أحسن قول بعض العارفين

إذا لم يمتك الله فيما تريده * فليس مخلوق اليه سبيل

وإن هو لم يرشدك فى كل مسلك * ضللت ولو أن السماء دليل

(ولا تعجز) بكسر الجيم على الافصح أى لا تفرط فى طلب ذلك وتتعجز عنه تاركا للحكمة الالهية متكللا على القدرة فتنسب للتقصير وتلام على التفريط شرعا وعادة (وان أصابك شئ) من المقدورات (فلا تقل لو أنى فعلت) كذا (كان كذا وكذا) كناية عن مبهم والجملة جواب لو فيكون فيه ركون الى العادات وربط للسبب بآسبابها العادية وغفلة عن حقائق الامور وهو ان كل شئ بقدر مقدور . فلذا قال (ولكن) بسكون النون (قل قدر الله) قال البرهان العلوى ومن خطه قلت هو يفتح أوليه الخففين ورفع الراء هكذا رأيت فى نسخة الرزندى وسامى

وما شاء فعل . فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » رواه مسلم
(السابع) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « حُجِبَتِ النَّارُ
بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ »

«قدر» يعنى بصيغة الماضى المعلوم (وما شاء) أى ماشاءه الله (فعل) لاراد لمراده وهو على كل شئ قدير . ففيه التنبيه على الدواء عند وقوع المقدور وذلك بالتسليم لأمر الله والرضا بقدر الله والاعراض عن الالتفات لما مضى وفات بالأقول لو أنى فعلت كذا لكان كذا لان ذلك يؤول به الى الخسران من توهم أن التدبير يعارض سوابق المقادير وهذا عمل الشيطان كما قال (فان لو) بسكون الواو على الحكاية أى اذا ذكرت على سبيل معارضة القدر أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور . (تفتح عمل الشيطان) أى وساوسه المفضية بصاحبها للخسران أما اذا أتى بلو على وجه التأسف على ما فات من الخير وعلم أنه لن يصيبه الا ما قدر الله تعالى فليس بمكروه وفيه حديث لو استقبلت من أمرى ما استدبرت الحديث (رواه مسلم) ورواه أحمد وابن ماجه كما فى الجامع الصغير .

(وعنه) أى عن أبى هريرة رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت) بالمهملة فالجيم مبنى المفعول والتاء فى آخره للتأنيث (النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره) قال القرطبي هو من الكلام البليغ الذى انتهى فى البلاغة نهايته وذلك أنه مثل المكاره بالخفاف أى فى رواية مسلم الآتية وبمعناها الحجاب وهو الدائر بالثى المحيط به الذى لا يتوصل الى ذلك الشئ الا بعد أن يتخطى . وقائمة هذا التمثيل أن الجنة لا تنال الا بقطع مفاوز المكاره وبالصبر عليها ، وان النار لا ينجى منها الا بترك الشهوات وطمأن النفس عنها . وقال المصنف معناه لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعات

متفق عليه ، وفي رواية لمسلم « حفت » بدل « حجبت » وهو بمعناه . أى
 بينه وبينها هذا الحجاب . فإذا فعله دخلها
 (الثامن) عن أبي عبد الله حذيفة بن اليمان الأنصاري المعروف ،
 صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضى الله عنهما ،

والصبر عن الشهوات كما لا يصل المحبوب عن الشيء إلا بهتك حجابهِ والتجاوز عنه
 ويوصل إلى النار باتباع الشهوات والمراد ما كان محرماً منها لا المباح منها فلا يدخل
 في ذلك لكن الأكتار منه مكروه مخافة أن يقضى القلب ويكسل عن الطاعة
 (متفق عليه) في المعنى ومظم المبنى بدليل قوله (وفي رواية مسلم حفت) بضم
 المهملة وتشديد الفاء (بدل حجبت) وبه يندفع اعتراض الصائفي في المشرق
 على القضاعي حيث قال بعد أن رواه بلفظ حجبت وقال متفق عليه : رواية
 القضاعي حفت وقال ابن مالك في شرحها قال النووي المذكور في الصحيحين
 حجبت لا حفت اه وهو قتل عجيب عن المصنف ولعله سهو من قلم الناسخ والا
 فهذا اللفظ رواية مسلم (وهو) أى حفت (بمعناه) أى حجبت أى معناها واحد
 (أى بينه وبينها) أى النار في الأول والجنة في الثاني. (هذا الحجاب فإذا فعله)
 وخرق الحجاب (دخلها) — (وعن أبي عبد الله حذيفة) بضم المهملة وفتح الذال
 المعجمة وسكون التحتية بمدّها فاء (ابن حسيل) بكسر المهملة الأولى وسكون
 الثانية ويقال له حسيل بالتصغير ولقبه (اليمان) لقب به لطفه الأنصار وهم من
 اليمن والأفوه عيسى بفتح المهملة فسكون الموحدة نسبة إلى عيسى بن يعيص بن
 بنت غطفان ثم ابن قيس عيلان بالمهملة ابن مضر (رضي الله عنهما) أسلم حذيفة
 وأبوه وشهدا احداً وقتل اليمان يومئذ بأيدي المسلمين غلطا ونادى حذيفة حينئذ
 أي عباد الله أي أبي فما احتجزوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة يقر الله لكم وهو ب

قال «صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت
بركع عند المائة ، ثم مضى ، فقلت يصلي بها في ركعة ، فضى ، فقلت
بركع بها ، ثم افتتح النساء فقرأها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها ،

دمه للمسلمين وكان حذيفة أحد الرقباء النجباء وأحد الفقهاء أهل الفتوى وصاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقير والمختص بأخبار الفتن المستقبلية ما ظهر
منها وما بطن وله مقامات محمودة في الجهاد من أعظمها ليلة الأحزاب وخبره فيها
مشهور وأبلى في الفتوح وحملت مشاهدته وكان فتح همدان والدينور على يديه وشهد
فتح الجزائر وولاه عمر المدائن وقال عمر لأصحابه يوماً تمنوا فتمنوا ، فقال عمر لكني
أتمنى رجلاً مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان استعملهم في طاعة الله
تعالى. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ونيما اتفقا منها على اثني
عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر توفي بالمدينة سنة ست وثلاثين بعد
قتل عثمان بربيعين ليلة (قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم) أي في صلاة
التهجد فيه وفي حديث ابن مسعود الآتي الاقتداء في النافلة وتطويل صلاة الليل
(ذات ليلة فافتتح سورة البقرة) فيه اطلاق ذلك بلا كراهة وقيل إنما يقال السورة
التي تذكر فيها البقرة (فقلت بركع عند المائة) منها وكان القياس في رسم مائة ان
تكتب الهزمة بصورة التحنية لانكسار ما قبلها لكنها رسمت بهذه الصورة لثلاث
تلتبس بصورة منه اذا لم تنقط وأصلها متى حذف لامها وعوض عنها هاء التانيث
(ثم مضى) في قراءتها بعد تمام المائة (فقلت يصلي بها في ركعة فضى فقلت بركع
بها) فأكملها (ثم افتتح النساء فقرأها) الى آخرها (ثم افتتح آل عمران فقرأها) قال القاضي
عياض فيه دليل لمن يقول إن ترتيب السور اجتهادي وليس بتوقيفي بل وكه صلى
الله عليه وسلم الى أمته وهو قول مالك وجمهور العلماء واختاره ابن الباقلاني وقال

يقراً مترسلاً، إذا مرّ بآية فيها تسييح سبع؛ وإذا مرّ بسؤال سأل،
وإذا مرّ بتموذ تموذ، ثم ركع فجعل يقول سبحان ربّي العظيم،

أنه أصح القولين مع احتمالهما قال والذي يقول إن ترتيب السور ليس بواجب في
الكتابة ولا في الصلاة ولا في الدرس ولا في التلقين وأنه لم يكن من النبي صلى الله
عليه وسلم في ذلك نص ولا حدّ محرم مخالفته ولذا اختلف في ترتيب المصاحف
قبل مصحف عثمان. قال وأما على قول من يقول أنه بتوقيف من النبي صلى الله عليه
وسلم حددهم كما استقر في مصحف عثمان وإنما اختلفت المصاحف قبل أن يبلغهم
التوقيف والعرض الأخير فتأول قراءته النساء ثم آل عمران هنا على أنه كان قبل
التوقيف في الترتيب وكانت هاتان السورتان هكذا في مصحف أبي. قلت قال بعض
المتأخرين أو إنه فعله لبيان الجواز قل الباقلاني ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن
يقراً في الركعة الثانية بسورة قبل التي قرأها في الأولى إنما يكره ذلك في ركعة ولمن
يتلو في غير صلاة وقد أباحه بعضهم وتأول نهى السلف عن قراءة القرآن منكوساً
على من يقرأ من آخر السورة إلى أولها قال ولا خلاف أن ترتيب آيات كل سورة
بتوقيف من الله سبحانه وتعالى على ما هي الآن في المصحف وهكذا قلته الأمة
عن نبينا اه باختصار يسير. (يقراً مترسلاً) أي مرتلاً بتبيين الحروف وإدائها
(إذا مرّ بآية فيها تسييح) نحو سبع اسم ربك (سبح وإذا مرّ بسؤال سأل وإذا مر
بتموذ تموذ) فيه دليل لاستحباب هذه للقارى وهي سنة له مطلقاً (ثم ركع فجعل)
من أفعال الشروع (يقول) في ركوعه (سبحان ربّي العظيم) وكرر ذلك التسييح
فيه وبه قال بعض الأئمة ولم يأخذ أئمتنا بقضية التكرير فيه وفيما يأتي بل قالوا أقل
التسييح مرة وأقل الكمال ثلاثوا أكثره إحدى عشرة واقضى صريح كلامهم عدم
سن الزيادة على ذلك فإن الذي ذكره هو ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم وما

فكان ركوعه نحواً من قيامه ، ثم قال سمع الله لمن حمده . ربنا لك الحمد ،
ثم قام قياماً طويلاً قريباً مما ركع ، ثم سجد فقال سبحان ربى الأعلى ،
فكان سجوده قريباً من قيامه » رواه مسلم

(التاسع) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « صلّيتُ مع النبي صلى
الله عليه وسلم ليلةً فأطال القيام حتى هممتُ بأمرٍ سوءٍ »

في هذا الحديث وقع نادراً فلم يغيروا به ما علم واستقر من أحواله صلى الله عليه وسلم
(فكان ركوعه في الطول (نحواً) أى قريباً (من قيامه) في القراءة قبله (ثم رفع
رأسه وقال) عند رفعه (سمع الله لمن حمده) أى قبله منه (ربنا لك الحمد ثم قام)
أى دام في القيام بعد الرفع من الركوع (قياماً طويلاً قريباً مما ركع) أى من ركوعه
أخذ منه ما اختاره المصنف ان الاعتدال والجلوس بين السجدين ركنان طويلان
لكن المذهب أنهما قصيران لأنهما مقصودان لغيرها لا لذاتهما وقد يجاب بأن
القرب من الركوع أمر نسبي فليس فيه نص على أنه طول أكثر من التطويل
المشروع عندنا وهو ما ينع أذكاره الواردة فيه وقد قرأه الفاتحة (ثم سجد فقال)
في سجوده (سبحان ربى الأعلى) وكرره والحكمة في جعل العظيم في الركوع
والأعلى في السجود أن الأعلى لكونه أفضل تفضيل أبلغ من العظيم والسجود أبلغ
في التواضع من الركوع فجعل الأبلغ للأبلغ (فكان سجوده قريباً من قيامه رواه مسلم)
(وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال صلّيت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة)
أى التهجيد في ليلة فعى منصوبة على الظرفية (فأطال) أى القيام طويلاً كثيراً
على العادة كما سيأتى مستنده (حتى هممت) بفتح الميم الأولى (بأمرٍ سوءٍ) بإضافة
أمر الى سوء كذا في فتح الباري وقال بعض شراح الشائل بالاضافة وعدمها وفتح
السين وضرباً ولعل اقتصار الحافظ على ما هو الرواية وفي الصحاح المنسوخ مصدر

قيل : وما هممت به ؟ قال « هممت أن أجلس وأدعه » متفق عليه
(المأثر) عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال « يتبع الميت ثلاثة : أهله وماله وعمله ، فيرجع اثنان ويبقى واحد ؛
يرجع أهله وماله ويبقى عمله »

قبض المسرة والمضموم اسم وساعت الاضافة الى المفتوح كرجل سوء ولا يقال سوء
بالضم اه وقوله ولا يقال الخ رد بالقراءة المتواترة دائرة السوء بالضم ويرد بان
ما فيه في اضافة الاسم الجامد وما فيها مضافة المصدر وبينهما فرق ظاهر . (قيل
وما هممت به قال ان أجلس وأدعه) قال المصنف فيه أنه ينبغي الأدب مع الأئمة
والسكار بالآيخالفوا بقول ولا فضل ما لم يكن حراما واتفق العلماء على أنه اذا
شق على المقتدى في فريضة أو نافلة القيام وعجز عنه جاز له القعود وإنما لم يقعد ابن
مسعود تأدبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اه وفي فتح الباري في الحديث
دليل على اختيار النبي صلى الله عليه وسلم تطويل صلاة الليل وقد كان ابن مسعود
قويا محافظا على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وما هم بالقعود إلا بعد طول كثير
ما اعتاده قال وفي الحديث أن مخالفة الامام في افعاله ممدودة في العمل السيء وفيه
تنبيه على جواز استفادة معرفة ما بهم من الاقوال وغيرها لأن أصحاب ابن مسعود
ما عرفوا مراده من قوله هممت بأمر سوء حتى استفهموه عنه فلم ينكر عليهم استفهامهم
عنه اه (متفق عليه) ورواه الترمذي في الثمائل .

(وعن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت)
أى يصحبه إلى قبره (ثلاثة أهله وماله وعمله) بالرفع بدل من الفاعل (فيرجع
اثنان ويبقى واحد) أجملة ثم فصله بقوله على سبيل الاستئناف البياني (يرجع أهله
وماله ويبقى عمله) ليكون أقر في النفس وأمكن لانها يجيئها التفصيل وقد تطلبته

متفق عليه

(الحادى عشر) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ؛ والنار مثل ذلك »
رواه البخارى

فاشترقت اليه وفي الحديث الحث على تحذين العمل ليكون أنيسه في قبره (متفق عليه) والسياق للبخارى

(وعن) عبد الله (بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله) الشراك بكسر الشين المعجمة وبالراء وآخره كلف أحد سيور النمل التي تكون في وجهه ويختل المشى ببقده كفتقد الشسع بمعجمة ثم مهملتين السير الذي يدخل فيه أصبع الرجل قال ابن مالك ووجه الأقربية أن يسيراً من الطاعة قد يكون سبباً لدخول الجنة ومثله من المعصية في النار كما قال (والنار مثل ذلك) قال في فتح البارى قال ابن بطال في الحديث أن الطاعة موصلة الى الجنة وأن المعصية مقربة الى النار وأنهما قد يكونان في أيسر الاشياء وفي هذا المعنى : إن الرجل ليتكلم بالكلمة . الحديث فينبغى للمرء ألا يزهد في قليل من الخير أن يأتيه ولا في قليل من الشر أن يجتنبه فانه لا يعلم الحسنة التي يرحمها الله بها ولا السيئة التي يسخط عليه بها . وقال ابن الجوزى معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية اه وقال السمد الكازرونى في شرح المشارق أراد قرب الجنة لمن كان كافراً فاسلم . وقرب النار لمن عكس وكذا لمن أتى بالكثير (رواه البخارى)

ورواه احمد

(الثاني عشر) عن أبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن أهل الصفة ، رضى الله عنه قال « كنت أبيتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته بوضوءه وحاجته ، فقال سلتني .

(وعن أبي فراس) بكسر الفاء وبالمهملتين بينهما ألف (ربيعه) بوزن قبيلة (ابن كعب) بن مالك (الأسلمي) الحجازي (خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) حصراً وصغراً (ومن أهل الصفة) بضم المهملة وتشديد الفاء محل مسقف آخر المسجد يأوى إليه الفقراء الذين ليس لهم عريف (رضى الله عنه) قال أبو نعيم كان من أحلاس المسجد ^(١) ومن الملازمين لخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله بأهل الصفة اتصال . ثم روى عنه قال كنت أبيت على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطيه الوضوء . فأحمد من الهوى بالليل يقول سمع الله لمن حمده وللهمى من الليل يقول الحمد لله رب العالمين ذكره ابن الجوزي في المستخرج الملبح من التنقيح في باب من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر حديثاً وقال قال البرقي له أربعة أحاديث . قلت وقد انفرد مسلم عن البخاري فأخرج له هذا الحديث وروى عنه أصحاب السنن الأربعة توفي بعد الحرة سنة ثلاث وستين : (قال كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) على باب بيته لأداء خدمته كما قال (فأتته) بالمد (بوضوءه) بفتح الواو الماء المعد للوضوء بضمها (وحاجته) أى ما يحتاج إليه من لباس وغيره (فقال سلتني) حاجة أتخفك بها في مقابلة خدمتك لأن هذا شأن الكرام ولا أكرم منه صلى الله عليه وسلم . ويؤخذ من إطلاقه السؤال ان الله تعالى

(١) أى من الملازمين لكثرة الجلوس في المسجد كالجلس الذي لا يرفع عن ظهر الدابة إلا نادراً . ش

قلت : أسألك مُرافقتك في الجنة . فقال : أو غير ذلك . قلت : هو ذلك .
قال : فأعنى على نفسك

مكنه من اعطاء كل ما أراد من خزائن الحق ومن ثم عد أمتنا من خصائص صلي
الله عليه وسلم أن يخص من شاء بما شاء كجعله شهادة خزينة بشاهدين رواه البخاري
واباحة النياحة لأُم عطية في آل فلان خاصة رواه مسلم . (قلت أسألك مُرافقتك
في الجنة) أى أن أكون معك فيها قريباً منك ومنمتعا بنظرك وقربك حتى لا أفارقك
فلا يشكك حينئذ بأن منزله صلى الله عليه وسلم . الوسيلة وهي خاصة به عن سائر
الأنبياء فلا يساويه في مكانه منها نبي مرسل فضلاً عن غيرهم لأن المراد أن تحصل
له مرتبة من مراتب القرب التام اليه فكفى عن ذلك بالمراعاة (فقال أو) تسأل (غير
ذلك) لأنه أهون فأو عاطفة ويصح فتح الواو فالهمزة للاستفهام داخلة على فعل دل
عليه السياق أى أترجع عن سؤالك هذا لأنه مشق^(١) لا تطيقه وتسال غيره
ما هو أهون منه (قلت هو) أى مستولى (ذلك) الذى ذكرته لا غيره فلا أترجع
عنه وان كان مشقاً وبعبر عنه صلى الله عليه وسلم بذلك الموضوع للبعد ليدله على
بعد هذه المرتبة وعزتها وانها لا تحصل بالهوينى فعدل عنها السائل الى ذلك الدالة
على القرب بالنسبة لذلك ليعلم بأنه مصمم على أن مستوله غير مستبعده له لعزمه على
امتنال كل ما يؤمر به لأجله فلما علم صلى الله عليه وسلم صدقه وقوة عزه (قال له
(أعنى) حينئذ (على نفسك) المتخلفة بطبعها عن السعى في نيل المعالى ليلها الى
الدعة والرفاهية والشهوات والبطالات وفي قوله أعنى إشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم
كان مجتهداً أى اجتهاداً في اصلاحه كتغيره وأنه الطيب الساعى في شفاؤه والطيب

(٢) (قوله مشق) هو بمعنى شاق وهو خطأ قال القل شق ولم يسع منه غير الثلاثى في
نص من كتب اللغة المرروفة وتوقع التمييز في مواضع عديدة من جمع الجوامع وغيره اه شفاء مع

بكثرة السجود ، رواه مسلم

(الثالث عشر) عن أبي عبد الله ، ويقال أبو عبد الرحمن ، ثوبان مولى

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضى الله عنه

يحتاج لمساعدة المريض بتعاطيه ما يصفه له (بكثرة السجود) المحصل لتبيل مرتبة القرب المطهر للنفس عن خباياها المخرج لها عن شهواتها وعاداتها وبعيدك عن هذه النقائص المؤدى الى دوام المراقبة يحصل الرقى الى درجة المراقبة والمجاورة وفي شرح المشكاة لابن حجر : فمن كثرت سجوده حصلت له تلك الدرجة العلية التي لا مطمع في الوصول اليها الا بزهد الزاني عند الله في الدنيا بكثرة السجود الموما اليه بقوله تعالى واسجد واقترب فكل سجدة فيها قرب مخصوص لتكفلها بالرقى الى درجة من درجات القرب وهكذا حتى ينتهي الى درجة المراقبة لحبيبه صلى الله عليه وسلم ، فنتج من هذا الذي هو على منوال قوله تعالى « قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحصل الا بالقرب من الله تعالى وان القرب من الله تعالى لا ينال الا بالقرب من رسوله صلى الله عليه وسلم ، فالقربان متلازمان لا انفكاك لاحدهما عن الآخر المنة ومن ثم أوقع تعالى متابعة رسوله بين تلك المحبتين ليعلمنا أن محبة العبد لله ومحبة للعبد متوقفتان على متابعة رسوله اه (رواه مسلم) واحمد بن حنبل . (وعن أبي عبد الله ويقال) في كنيته (أبو عبد الرحمن ثوبان) بفتح المثناة وسكون الواو بعدها موحدة وبمد الالف نون ابن مجيد وقيل ابن جحيد (مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال السكازوني في شرح المشارق كان (رضى الله عنه) من اليمن وقيل أنه حكى من حكم بن سعد المشيرة وقيل من النمرو وقيل من السرة موضع بين مكة واليمن أصيب سبيا فر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه وقيل اشتراه فأعتقه فلم يزل مع النبي صلى الله

قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ « عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد لله سجدةً إلا رفعك الله بها درجةً ، وحطَّ عنك بها خطيئة » رواه مسلم

(الرابع عشر) عن أبي صفوان عبد الله بن بسر الأسلمي

عليه وسلم حتى قبض وتحول الى حمص ، له بها دار ضيافة مات بها سنة أربع وخمسين في زمن معاوية وجميع مروياته ثمانية وعشرون حديثاً اه افرد مسلم بالاخراج عنه عن البخارى فأخرج له عشرة أحاديث ذكره ابن الجوزى وغيره (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك) اسم فعل بمعنى خذ والباء في (بكثرة السجود) زائدة لازمة (فانك لن تسجد) مخلصاً (لله سجدة) أى في ضمن ركعة أو لنحو تلاوة أو شكر ، والالف تعبد بالسجدة المنفردة غير مشروع (الرفعك الله بها درجة) أى درجة (وحط عنك بها خطيئة) أى خطيئة وسبب رواية ثوبان لهذا الحديث أن معدان بن طلحة قال أتيت ثوبان فقلت أخبرنى بعمل أعمل به يدخلنى الله به الجنة أو قال بأحب الأعمال إلى الله فمكت ثم سأله فمكت ثم سأله الثالثة فقال سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك فذكره وفى آخره فلقيت أبا الدرداء فسألته فقال لى مثل ما قال ثوبان (رواه مسلم) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه عن ثوبان وأبى الدرداء وهذان الحديثان ظاهران فى أن تكثير السجود أفضل من طول القيام وهو أحد مذاهب ثلاثة فى ذلك أصحها أن تطويل القيام أفضل وقد بسطت الكلام فى ذلك فى كتاب الصلاة من شرح الأذكار .

(وعن أبى صفوان) بفتح المهملة وسكون الفاء وقيل أبو يسر (عبد الله بن بسر الأسلمي) قال الكازرونى فى شرح المشرق « المازنى » وجرى عليه العامرى

رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خيرُ الناس من طال عمره وحسن عمله » رواه الترمذى ، وقال حديث حسن (بسر) بضم الباء وبالسین المهملة

في الرياض لكن في أسد الغابة بعد أن قل ذلك عن أبي منده قل وهذا لا يستقيم فان سلما أخو مازن وليس لعبد الله حلف في سليم حتى ينسب اليهم بالحلف كان (رضى الله عنه) من صلى للقبليتين ووضع صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له وقال يمش هذا الغلام قرنا فماش مائة سنة وقال لا يموت حتى يذهب هذا الثؤلول^(١) من وجهه فلم يمت حتى ذهب الثؤلول من وجهه . قال ابن الأثير صاحب النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته السماء وحينئذ فكان حق المصنف أن يقول رضى الله عنها . وفي التقريب للحافظ ابن حجر صحابي صغيره ولأبيه صحبة توفي سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة وقيل مات بمحصر وهو آخر من مات بها بل بالشام من الصحابة سنة ست وتسعين عن مائة سنة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين حديثا أخرج له البخارى حديثا ومسلم آخر (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس) أى أفضلهم (من طال عمره وحسن عمله) فاكتسب في طول الأيام ما يقر به الى مولاه ويوصله الى رضاه وحسن العمل الاتيان به مستوفيا للشروط والأركان والمكملات (رواه الترمذى وقال حديث حسن) وكذا رواه أحمد وفي بعض النسخ رواه مسلم والترمذى وهو من غلط النسخ (بسر بضم الباء) أى الموحدة وكان الاتيان بذلك أولى لبعده عن الاحتمال في الصورة الخطية أى الموحدة أم المنشأة الفوقية أم التحتية (وبسین مهملة) وراه

(١) الثؤلول شئ يأتي في الوجه وهو ولحد التأويل له مكار

(الخامس عشر) عن أنس رضى الله عنه قال : غاب عمي أنس بن
الضر رضى الله عنه عن قتال بدر ، فقال « يارسول الله . غبتُ عن أول
تال قاتلتَ المشركين ، لكن الله أشهدني قتالَ المشركين ليرينَّ الله
ما أصنع » لما كان يومُ أحدٍ انكشف المسلمون ،

(وعن أنس رضى الله عنه قال غاب عمي) أى أخو والذى إذ هو أنس بن مالك
ابن الضر وعمه (أنس بن الضر رضى الله عنه عن قتال بدر) الاضافة لأذى
ملازمة أى الكائن فيها وبدر المحل المعروف قيل سمي باسم بئر ثم وقيل اخير ذلك
(قال) متحسرا (يارسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين) صفة قتال
والعائد محذوف أى فيه (لئن) اللام موطئة للقسم المحذوف أى والله لئن و (الله)
فاعل لفعل محذوف هو فعل الشرط وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم
عليه (أشهدني) احضرنى (قتال المشركين) يحتمل أن يكون مضافا لفاعله وأن
يكون مضافا لمفعوله وحذف الضمير الدال عليه تنزيهاً له أن يذكر فى مقابلتهم (ليرين
الله ما أصنع) جواب القسم والذوق للتوكيد قال القرطبي فى المفهم هذا الكلام
يتضمن أنه أزم نفسه الزاما مؤكداً هو الابلاغ فى الجهاد والانتهاض فيه والابلاغ
فى بذل ما يقدر عليه ولم يصرح بذلك مخافة ما يتوقع من التقصير فى ذلك وتبرياً
من حوله وقوته ولذا قال فى رواية فهاب أن يقول غيرها ومع ذلك نوى بقلبه وصمم
على ذلك بصحيح قصده ولذا سماه الله عهداً فقال من المؤمنين رجال صدقوا ما
عاهدوا الله عليه اه (فلما كان يوم أحد) برفع يوم على ان كان تامة وينصبه على
الظرفية والمعنى يوم قتال أحد أو أراد باليوم الوقعة (انكشف المسلمون) بما وقع
لهم من ترك منازلهم التى أنزلهم النبي صلى الله عليه وسلم فيها حال التصاف للحرب
ونهاهم عن التحول عنها فلما انكسر المشركون وانهمزوا نزل بعض أولئك الاقوام

فقال « اللهم أعذر إليك مما صنع هؤلاء » يعني أصحابه « وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء » يعني المشركين ، ثم تقدم ، فاستقبله سعد بن معاذ فقال « ياسعد بن معاذ . الجنة ورب البكعة إني أجد ريجها من دون أحد » قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع . قال أنس : فوجدنا به بضماً وثمانين ضربةً بالسيف ، أو طعنة برمح ، أو رمية

عن تلك المنازل فكان في تلك المخالفة سبب انهزامهم . (قال) أنس (اللهم إني أعترى إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه) المسلمين من الفرار (وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين) من قتال النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين (ثم تقدم) إلى القتال (فاستقبله سعد بن معاذ) منهزماً (قال ياسعد) يجوز ضمه ويفتحه لانه وصف بقوله (ابن معاذ) ويتمين نصب ابن لأنه مضاف (الجنة) بالنصب أي أريد والرقع أي مطلوب (ورب النضر) بفتح النون واسكان المعجمة يعني أبه وكل ما كان على هذه الصورة معرفة قبالبضاد المعجمة ومنكراً قبالمهملة (إني أجد ريجها) أي الجنة (من دون أحد) أي من مكان أقرب منه يحتمل أن يكون على الحقيقة أو أنه وجد ريجها ويجوز أن يكون أراد أنه استعذر الجنة التي أعدت للشهيد فصور أنها في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه فيكون المعنى إني لأعلم أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها (قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع) أي أن أصنع ما صنع ورواية مسلم قاتلهم حتى قتل وهي ظاهرة كما قال القرطبي في أنه قاتلهم وحده فيكون فيه دليل على جواز ذلك بل على نديه اه (قال أنس فوجدنا به بضماً) بكسر الباء وسكون الضاد المعجمة ما بين الثلاث إلى التسع وقيل ما بين الواحد إلى العشر وسبب بسط الكلام فيه في باب بيان كثرة طرق الخيل . (وثمانين ضربةً بالسيف أو) هي للتنوين (طعنة برمح أو رمية) بفتح

بهم ، ووجدناه قد قُتل ومثَّل به المشركون ، فاعرفه أحد إلا أخته
بيناته ، قال أنس : كُنَّا نُرَى ، أو نظن ، أن هذه الآية نزلت فيه وفي
أشباهه من المؤمنين « رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » متفق عليه
(قوله ليرين الله) روى بضم الياء وكسر الراء أى ليظهرن الله ذلك للناس
وروى بفتحهما ومعناه ظاهر والله أعلم

الراء المهمة واحدة الرمي (بهم ووجدناه قد قتل) بالبناء للمجهول لعدم العلم
بمَن قاتليه (ومثَّل) بتشديد المثلة (به المشركون) حتى خفي على أهله (فاعرفه
أحد) منهم (إلا أخته) أى أخت أنس بن النضر وهى الربيع بضم الراء وفتح
الياء الموحدة وتشديد التحتية (بيناته) أى بأصابه ومنه قوله تعالى . أن نسوى
بيناته . وفى رواية بشامته (قال أنس كنا نرى) بضم النون بمعنى نظن (أو نظن)
شك من الراوى فى لفظ أنس وان كان معناها واحداً ففيه مزيد الاحتياط فى
الرواية . وعند مسلم فكانوا يرون الخ بمعنى به أن الصحابة كانوا يظنون (أن هذه
الاية نزلت فيه وفى أشباهه) وقيل أنزلت فى السبعين وهم أهل العقبة الثانية
الذين يابىهم صلى الله عليه وسلم أن ينعوه مما ينعون منه نساءهم وأبنائهم فوفوا بذلك
قاله الكلبي وقيل غير ذلك والآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه)
أى آخرها أو الى قوله وما بدلوا تبديلاً أى استمروا على ما التزموا ولم يقع منهم
قضى فيما أبرموا (متفق عليه) ورواه الترمذى (ليرين الله روى بضم الياء) التحتية
(وكسر الراء المهمة أى ليظهرن الله ذلك) الذى أصنعه من الجهاد فى سبيله (للناس
وروى بفتحهما ومعناه ظاهر) وفى نسخة من البخارى ليرانى الله بابقاء الف
الفعل على أصلها وحذف نون التوكيد وابقاء نون الوقاية عكس الرواية الاولى ومعناه
كعنى الرواية الثانية (والله أعلم) .

(السادس عشر) عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى رضى الله عنه قال: لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل على ظهورنا فجاء رجل فتصدق بشئ كثير، فقالوا مرأه، وجاء رجل آخر فتصدق بصاع، فقالوا إن الله لغنى عن صاع هذا، فنزلت: الذين يلزمون

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى) سكن بدرًا ولم يشهد وقتها على الصحيح عند جماعة من أصحاب المغازي والمحدثين لكن الذى جرى عليه البخارى فى صحيحه أنه شهدها ورجحه الخافظ فى فتحه وشهد العقبة الثانية. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثين اتفقا على سبعة منها واقرد البخارى بواحد ومسلم بنسمة توفى بعد على (رضى الله عنه قال لما نزلت آية الصدقة) قال فى فتح البارى كأنه يشير الى قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة الآية (كنا نحامل على ظهورنا) سيأتى معناه وقال الخطابى يريد تكلف الحل بالأجرة لتكتسب ما تصدق به وفى رواية أخرى للبخارى انطلق أحدنا الى السوق يتحامل (فجاء رجل) هو عبد الرحمن بن عوف (فتصدق بشئ كثير) كان ثمانية آلاف درهم أو أربعة آلاف درهم وقيل أربعون أوقية من الذهب (فقالوا مرأه) اسم فاعل من المرأه وهى العمل ليراه الناس، فيكتسب منهم غرضاً دنيوياً (وجاء رجل) هو أبو عقيل وقيل غيره (فتصدق بصاع) هو أربعة أمداد نبوية فيكون خمسة أرتال وثلاثاً بمقدادية وكان تحصيله له بأن أجر نفسه على الترع من البئر بالحبل بصاعين من تمر فذهب بصاع لأهله وتصدق بالأخر (فقالوا إن الله لغنى عن صاع هذا) سمى من اللامزين فى مغازى الواقدي معتب بن قشير وعبد الرحمن بن نبتل بنون ومثناة فوقية مفتوحتين بينهما موحدة ما كنة ثم لام كذا فى فتح البارى. (قتل: الذين) مبتدأ وخبره سخر الله مهمهم (يلزمون) أى

المطوعين من المؤمنين في الصدقات ، والذين لا يجدون إلا جهدهم ،
الآية . متفق عليه (ونحوه) بضم النون وبالهاء المهملة أى يحمل أحدا
على ظهره بالاجرة ويتصدق بها

(السابع عشر) عن سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن
أبي ادريس الخولاني ،

يعيون (المطوعين) بتشديد الطاء المهملة وأصله المتطوعين أدعت التاء في الطاء
أى المتفعلين (من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم) طاقهم فيأتون
به (الآية) الى قوله ولهم عذاب اليم . (متفق عليه) ورواه النسائي وابن مزويه
وغيرهم (ونحوه) بضم النون وبالهاء المهملة) وكسر الميم (أى يحمل أحدا على ظهره
بالاجرة) طلبا لتحصيل ما يتوصل به الى الصدقة (ويتصدق بها) طلبا لمرضاة
الله تعالى . فالصيغة للمبالغة فيه أن العبد يطيع مولا جهده وطاقته وحسب
قدرته وامتناعه .

(وعن سعيد بن عبد العزيز) التذويح مفتى دمشق وعالمها قرأ على ابن عامر
ومع مكحولا وسأل عطاء لما حج قال أحمد هو والاوزاعي عندي سواء . كان بكاء
خوفا مثل فقال ماقت الى صلاة الا مثلت لي جهنم . وقال أبو مسهر سمعته يقول
مالي كتاب وقال سفيان ثقة ثبت مات سنة مائة وسبع وستين من أبناء الثمانين
روى له مسلم وأصحاب السنن الاربعة (عن ربيعة) بوزن قبيلة (ابن يزيد)
القصير يكنى ربيعة بأبي شعيب وهو قبيه أهل دمشق مع مكحول قال فرج بن فضالة
كان يفضل على مكحول استشهد بأفريقية سنة مائة وانفق عشرة روى له السنة
(عن أبي ^(١) ادريس الخولاني) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو نسبة لخولان

(١) قوله ابي ادريس هائمه انه يقال معجبة بمد الهزاة ابن عبد الله بن عمرو على

عن أبي ذرٍّ جُنْدَب بن جُنَادَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يروى عن الله تبارك وتعالى ، أنه قال : يا عبادي إني حرّمتُ الظلم على نفسي

قبيلة نزلت بالشام واسمه عائذ الله قال سعيد بن عبد العزيز كان ظالم أهل الشام بعد أبي البرداء ولد يوم حنين مات سنة ثمانين روى له الستة ذكر هذا الذهبي في الكاشف (عن أبي ذر جندب) بضم الجيم وفتح الدال (ابن جنادة) وتهدمت ترجمته (رضي الله عنه) أول باب المراقبة (عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى) عن جبريل صلى الله عليه وسلم كما في الاذكار وغيرها وهو كذلك في بعض طرقه كما نبه عليه الحافظ الملائي (عن الله تبارك) قال في الصحاح أى بورك مثل قتل وقتال الا أن فعلل يتعدى وتفاعل لا يتعدى (وتعالى) وهذا من الاحاديث القدسية وسبق الفرق بينها وبين القرآن في باب الصبر (أنه قال يا عبادي) بكسر أوله وتخفيف ثانيه وهو أحد جوع لفظ عبد وله عشرون جمعا ذكرتها نظما في أول شرح الاذكار . وهو هنا وفيها يأتي وفي نظائره يتناول الأجرار والارقاء من المذكور وكذا من النساء اجماعا لكن لا وضعا بل بقرينة التكليف (إني حرمت الظلم على نفسي) قال ابن القيم تحريم الله الفعل على نفسه يستلزم عدم وقوعه ثم قل وإذا كان معقولا من الإنسان أن يأمر نفسه وينهاها كما قال تعالى ان النفس لأمارة بالسوء وكما قال ونهى النفس عن الهوى . مع كونه تحت أمر غيره فالأمر الناهى الذى ليس فوقه أمر ولاناه كيف يستحيل في حقه ان يحرم على نفسه أو يكتب عليها فيحرم على نفسه بنفسه ويكتب على نفسه ولا يلتفت الى ما قيل في ذلك من

المشهور الحولاني الشامي ولد يوم حنين وولاه معاوية القضاء بمشقى وكان من صناد الشام وقرائهم توفي سنة ثمانين اه كرماني

وجعلته بينكم محرماً

التأويلات الباطلة اهـ ملخصاً وقد قلت كلامه برمته في أواخر شرح الأذكار وهو يقتضى أن الظلم متصور منه تعالى إلا أنه منع منه نفسه ، فلا يفعله عدلاً منه وتزهاً عنه ، قال جمع واعترض بأنه إن أريد جوازه بناء على تفسيره بما هو ظلم عند العقل لو خلى ونفسه من حيث عدم مطابقته لقضيته فله نوع احتمال والجمهور على استحالة تصور الظلم في حقه تعالى إذ هو لغة وضع الشيء في غير محله وعرفاً التصرف في حق الغير بغير حق أو مجاوزة الحد وهو بمعنييه محال في حقه تعالى إذ ليس فوقه من يطيعه تعالى حتى يحده له حداً فيقال إنه جاوزه ، ولا حق لأحدهم سبحانه بل هو الذى خلق المالكين وأملاكهم وتفضل عليهم بها وحد لهم حدوداً وحرم وأحل فلا حاكم يتعقبه ولا حق يترب عليه تعالى عن ذلك ، ولا استحالة في حقه تعالى قال بعضهم معنى تقدسه عن الظلم تحريماً لما لمشابهته للمنعوق في تحقق العدم ، قيل قضية هذا الحديث جواز اطلاق لفظ النفس عليه تعالى قال بعضهم وهو ظاهر حيث كان من باب المقابلة كما هنا إذ المعنى حرمة على نفسى فنفوسكم بالأولى كما أفاده قوله وجعلته بينكم محرماً أما اطلاقه في محال لا مقابلة فيه فلا يظهر جوازه لانهامه حقيقة النفس وهى محال عليه تعالى وقيل يجوز اطلاقه عليه بناء على أنه مأخوذ من النعاسة ولا يشكل على الأول اطلاق الذات عليه تعالى في قول خبيب رضى الله عنه عند ارادة قتله وذلك في ذات الاله لان ذات الشيء حقيقته فلا اشعار فيها بمحموت بخلاف لفظ النفس فإنه يشعر بالتنفس والحدوث فامتنع اطلاقه عليه الا في مقام المقابلة إذ هو قرينة ظاهرة على أن المراد به في حقه تعالى غير حقيقته وما يتبادر منه وأيضاً ففي اطلاقه عليه تعالى من غير مقابلة ابهام تعمول قوله تعالى: كل نفس ذائقة الموت . له تعالى الله عن ذلك (وجعلته بينكم محرماً)

فلا تظالموا . يا عبادى كلكم ضال إلا من هديته

أى حكمت بتحريمه عليكم وهذا مجمع عليه فى كل ملة لاتفاق سائر الملل على مراعاة حفظ الأنفس فالإنساب فالأعراض فالمقول فالأموال . والظلم قد يقع فى هذه أو بعضها وأعلاه الشرك قال تعالى « ان الشرك لظلم عظيم » وهو المراد بالظلم فى أكثر الآيات ثم يليه المعاصى على اختلاف أنواعها (فلا تظالموا) بفتح التاء وتخفيف الظاء على الأشهر وروى بتشديد هاء فنيه حذف إحدى التاءين وادغامها فى الظاء أى لا يظلم بعضكم بعضا وهذا توكيد لقوله وجعلته بينكم محرما وزيادة فى تليظ تحريمه (يا عبادى) كرر النداء زيادة فى تشریفهم ولذا أضافهم اليه وتبنيها على سخامة ما بعده . وجهه لافادة الاستغراق (كلكم ضال) أى غافل عن الشرائع قبل ارسال الرسل أو ضال عن الحق لو ترك ونفسه (الا من هديته) من الضلال بالتوفيق للأيمان بما جاءت به الرسل على المعنى الأول ، أو للوصول الى الحق بالنظر الموصول الى معرفة الله تعالى وامتنال ما جاء من عنده على المعنى الثانى . وعلى كل من المعنيين فلا ينافى حديث كل مولود يولد على الفطرة لان ذلك ضلال طارئ على الفطرة الأولى كما يرشد اليه حديث : خلق الله الخلق على معرفته فاغتا لهم الشيطان والاصح أن المراد من معنى خبر كل مولود الخ ان كل مولود يخلق متبيها للاسلام فن كان أبراه أو أحدهما مسلما استمر عليه فى أحكام الدارين وان كانا كافرين جرى عليه حكمهما فمتبعهما فى أحكام الدنيا وهذا معنى فهو دانه وينصرانه أى يحكم له بحكمهما فى الدنيا فاذا بلغ مستمرا على الكفر حكم له به فيهما واختلف أيضا فيمن مات صغيرا والأصح أنه فى الجنة والحاصل أن الانسان مفضو على قبول الاسلام والتبنيؤ له بالقوة لكن لا بد أن يتعلمه بالفعل فانه قبل التعليم جاهل قال تعالى « والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئا » فن هدها سبب له من يعلمه الهدى

فاستهدوني أهدكم . يا عبادى كلكم جائع إلامن أطعمته فاستطعموني

فصار مهديا بالفعل بعد أنه كان مهديا بالقوة ومن خذله والعياذ بالله قبض له من يعلمه ما يفسر فطرته بأمر بنهود أو تنصر أو نجس قال المصنف فى هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدى هو من هداه الله وبهتدى الله اهتدى وبأرادة الله تعالى ذلك وأنه سبحانه أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون ولم يرد هداية الآخر ولو أرادها لاهتدى قال تعالى : ولو شاء ربك لآمن من فى الارض كلهم جميعا (فاستهدوني) اطلبوا منى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والأىصال إليها . متقدمين أنها لا تكون الا من فضلى (أهدكم) أنصب لسكم أدلة ذلك الواضحة وأوصل من شئت إيصاله فى سابق العلم القديم الأزلى وحكمة طلبه تعالى منا السؤال للهداية اظهار الافتقار منا والأذعان والاعلام بأنه لو هداه قبل أن يسأله لربما قال انى أوتيته على علم عندى فيفضل بذلك فاذا سأل ربه فقد اعترف على نفسه بالعبودية ولولاه بالربوبية وهذا مقام شريف لا يتفطن له الا المؤمنون . وهذا البيان طريق حصول النفع الدينى ودفع الضرر من ذلك وقدمه اهتماما واحتفالا بشأنه (يا عبادى كلكم جائع إلامن أطعمته) لان الناس كلهم عبيد لأملاك لهم فى الحقيقة وخزائن الرزق بيده فمن لم يطعمه بفضلهم بقى جائعا بعدله اذ ليس عليه اطعام أحد فقوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها الترام منه فضلا لا أنه عليه واجب بالاصالة ولا يمنع نسبة الاطعام اليه ما يشاهد من ترتب الارزاق على أسبابها الظاهرة من أنواع الكسب لأنه تعالى المدبر لتلك الأسباب الظاهرة بقدرته وحكمته الباطنة فالجاهل محجوب بالظاهر عن الباطن والعارف الكامل لا يهجم به ظاهر عن باطن ولا عكسه بل يعطى كل مقام حقه (فاستطعموني) أى سلوني واطلبوا منى الطعام

أطعمكم . يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسوني انكم .
يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً

(أطعمكم) أى أيسر لكم أسباب تحصيله . اذ العالم جماده وحيوانه مطيع لله تعالى طاعة العبد لسيدته فنصرته تعالى فى العالم عجيباً لمن تدبرها فيسخر السحاب لبعض الأماكن ويحرك قلب فلان لاعطاء فلان ويحوج فلانا فلان وفيه تأديب للفقراء كأنه قال لا تطلبوا النعمة من غيرى فإن من تستطمعونهم أنا الذى أطعمهم فاستطمعوني أطعمكم (يا عبادي كلكم عار الا من كسوته . فاستكسوني انكم) وفى هذا جميعه أوفى تنبيه وأظهر تقرير على افتقار سائر خلقه تعالى اليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم الا أن يسر لهم ما ينفعهم ويدفع عنهم ما يضرهم فلا حول ولا قوة الا بالله ولا تمسك الا بسببه وهذان مثالان لدفع الضرر الدنيوى وجلب النفع من ذلك واقتصر عليهما لكمال حاجة الانسان اليهما . (يا عبادي انكم تخطئون) قال المصنف بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطى خطياً اذا فعل ما يأنم به فهو خاطى ومنه قوله تعالى « واستغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين » . ويقال فى الاثم أيضاً أخطأ فهما صحيحان اه . والمحاط بهذا هنا غير معصوم^(١) بالليل والنهار) هو من باب المقابلة لاستحالة وقوع الخطأ من كل منهم ليلاً ونهاراً (وأنا أغفر الذنوب جميعاً) ماعدا الشرك والذى لا يشاء مفرته قال تعالى « ان الله لا يفر أن يشرك به ويفتر ما دون ذلك لمن يشاء » وفى اعتراض هذه الجملة مع التأكيد فيها بشيئين آل الاستغرافية وجميعاً المفيد كل منهما العموم غاية الرجاء للذنبيين حتى لا يقنط منهم أحد من

(١) ويجوز ابقاء لفظ « عبادي » على التميم الشامل للمعصوم وغيره ويراد بالخطأ ما يشل الذنب وخلاف الاول اللاتى بتمام الفاعل من اطلاق اللفظ على حقيقته ومعاظه أو من عموم الجاز . ش

فاستغفروني أغفر لكم . يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ،
ولن تبلغوا نفي فتتفموني . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنكم
وجنكم كانوا على أتق قلب رجل واحد منكم

رحمة الله تعالى لعظم ذنبه (فاستغفروني أغفر لكم) أصل الغفر الترفففر الذنب
ستره وهو أثره وأمن عاقبته وحكمة التوسط لما بعد الفاء بما قبلها بيان ان غير
المعصوم والمحفوظ لا ينفك غالباً عن المصيبة فينشد يلزمه أن يجد لكل ذنب
ولو صغيرة توبة وهي المرادة هنا من الاستغفار اذ ليس فيه مع عدمها كبير فائدة
وستان بين ما يحويه بالكليية وهو التوبة النصوح وبين ما يخفف عقوبته
أو يؤخرها الى أجل وهو مجرد الاستغفار . (يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري ^(١)
فتضروني ولن تبلغوا نفي فتتفموني) لما قلم من الاجماع والبرهان على انه تعالى
منزه مقدس غني بذاته لا يمكن أن يلحقه ضرر ولا نفع فهو تعالى ان أحسن الى عباده
بفاية وجوه الاحسان غير محتاج الى مكافأتهم بجلب نفع أو دفع ضرر ومن ثم قال
تعالى « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » وتقع عباداتهم انما يعود عليهم
كما قال تعالى « من عمل صالحا فلنفسه » . ومحبتة تعالى لها وفرحه بها الكمال رحمة
بهم ورأفته عليهم . وما اقتضاه ظاهر الحديث من أن لضره ونفعه غاية لكن
لا يبلغها العباد متروك بما دل عليه الاجماع والبرهان من غناه المطلق أو انه من باب
« على لاحب ^(٢) لا يهتدى بمناره » أي لا منار له فيهتدى به والمعنى لا يتعلق بي ضرر
ولا نفع فتضروني أو تتفموني لانه تعالى غني مطلق والعبد فقير مطلق . (يا عبادي
لو أن أولكم وآخركم وإنكم) سموا بذلك لظهورهم أو انهم يؤنسون (وجنكم)
سموا به لاجتماعهم أي اختفائهم (كانوا على) تقوى (قلب أتق رجل منكم) وفي

(١) الضر ضد النفع من بيزرد . (٢) بالمهنة والموحدة اي طريق

ما زاد ذلك في ملكي شيئاً . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً .
يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا دخل البحر .

نسخة على أتقى قلب رجل وكذا قرينه الآتي قيل أراد به هنا محمد صلى الله عليه وسلم (ما زاد ذلك في ملكي شيئاً) أي لا يعود نفع ذلك الى الله بأن يزيد في ملكه بل نفعه قاصر على فاعله (يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على) فجور (قلب أفجر رجل واحد) أي على صورته لما قيل أن المراد ابليس لعنه الله وفي ترك الخطاب هنا تنبيه على أن الادب فيه ألا يضاف المكروه للمخاطب (ما نقص ذلك) المصيان (من) كمال (ملكي شيئاً) ففي ذلك اشارة الى أن ملكه تعالى على غاية الكمال لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على أكل صفات البر والتقوى ولا ينقص بمصيبتهم لانه تعالى الغنى المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله الكامل فلا نقص يلحقه بوجه . (يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد) أي أرض واحدة ومقام واحد (فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك) أي إعطاء كل سائل مسئله (مما عندي) من الخزائن الالهية (الا كما ينقص المحيط) هو بكسر فسكون فتفتح الابرة (اذا أدخل البحر) وهو في رأى العين لا ينقص شيئاً من البحر فكذا الاعطاء من الخزائن الالهية لا ينقصها شيئاً البتة لانها من رحمته وكرمه وهما صفتان قديمتان ولا نهاية لهما والنقص مما لا يتناهى محال بخلافه مما يتناهى كالبحر وان جل وعظم وكان أكبر

يا عبادى إنما هى أعمالكم أحصيها لكم

المرثيات فى الارض بل قد يؤخذ العطاء الكثير من المتناهى ولا ينقص كالنار والعلم تقبس منهما ماشاء الله ولا ينقص منها شئ بل قد يزيد العلم على الاعطاء فعلم أن قوله الا كما ينقص المحيط الخ ليس المراد منه حقيقته وانما هو تمثيل يقرب الى الفهم ليعلم منه انه لا ينقص فى تلك الخزان البتة لعدم نقص ماء البحر من غرز المحيط فالجامع بين المشبه والمشبه به عدم النقص من حيث المشاهدة الصورية فهما وان اختلفا فى أنا اذا نظرنا اليهما بين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشئ الحقيق المأخوذ منه الذى لا يدرك لنا وتلك الخزان لا ينقصها شئ مما أفضه الله تعالى منها من حين خلق السموات والارضين الى انقضاء هذا العالم ثم من حين بعثه الى ماله نهاية له لما تقرر من استحالة نقص مالا يتناهى وفى هذا تنبيه وأى تنبيه للخلق على إدامتهم لسؤاله تعالى مع اعظام الرغبة وتوسيع المسألة فلا يختصر سائل بل يسأل ما أحب لما تقرر أن خزان النعم سبحانه الليل والنهار لا ينقصها الأعتاء وان جل وعظم . وقيل إن ذلك اشارة الى النعمة المخلوقة وهى يتصور فيها النقص كالبحر . ونقص استعمال لازما كنقص المال ومتعديا كما هنا اذ مفعول الماضى والمضارع محذوف بدليل السياق . (يا عبادى إنما هى أعمالكم أحصيها) أى أضبطها (لكم) بعلمى وملائكى الحفظه واحتياج اليهم معه لالنقصه عن الاحصاء بل ليكونوا شهداء بينه وبين خلقه وقد يضم اليهم شهادة الاعضاء زيادة فى العدل والحصر المستفاد من انما هو بالنسبة لجزء العمل أى لاجزاء ينقسم الى خير وغيره الا عن عمل يكون سببا له فلا ينافى المزيد عليه الثابت بالنص فى قوله تعالى « ولدينا مزيد » وبالإجماع لانه ليس فى حديث الباب تعرض لذلك بنى ولا اثبات وقد صحت فيه نصوص أخرى لا تعرض لها فوجب الاخذ بها

ثم أوفيتكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه .

(ثم أوفيتكم إياها) أى جزاءها فى الآخرة على حد وانما توفون أجوركم يوم القيامة، فلما حنف المضاف اقلب المجرور منفصلاً منصوباً أوفى الدنيا أيضاً لما روى أن النبى صلى الله عليه وسلم فسر ذلك باب المؤمنين يجازون بسيائتهم فى الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم (فمن وجد خيراً) أى ثواباً ونعيماً بأن وفق لاسبابهما أوحياة طيبة هنيئة مريشة (فليحمد الله) على توفيقه للطاعات التى ترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلاً منه ورحمة وعلى اسدائه ما وصل اليه من عظيم المبرات فان أريد بذلك الآخرة فقط كان الامر والنهى فى ذلك بمعنى الاخبار أى من وجد خيراً حمد الله عليه ومن وجد غيره لام نفسه حيث لا ينفع الملام . وجاء فى آيات الاخبار عن أهل الجنة بانهم يحمدون الله وعن أهل النار بانهم يلومون أنفسهم (ومن وجد غير ذلك) أى شراً ولم يذكره بلفظه تعالماً لنا كيفية الادب فى النطق بالكفاية عما يؤذى ومثله ما يستقبح ويستحى من ذكره وإشارة الى أنه اذا اجتنب لفظه فكيف الوقوع فيه والى انه تعالى حى كريم يحب السر ويغفر الذنب فلا يعاجل بالمقوبة ولا يهتك السر (فلا يلومن إلا نفسه) فانها آثرت شهوراتها ومستلذاتها على رضا مولاها فاستحقت أن يعاملها بظهر عدله وان يجرمها مزايها جوده وفضله نسال الله العافية من ذلك وان يمن علينا بالسلامة من خوض غمرة هذه المهالك الى ان نلقاه آمنين مبشرين بقربه ورضاه آمين . ووجه ختم الحديث بهذه الجملة التنبيه على أن عدم الاستقلال بالأطعام والستر لا يناقض التكليف بالفعل قارة . وبالترك أخرى لأننا وإن علمنا أننا لا نستقل لكننا نحس بالوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش والاختيارية كحركة التسليم

قال سعيد : كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه رواه مسلم ، وروينا عن الامام أحمد بن حنبل رحمه الله قال : ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث .

﴿ باب الحث على الازدیاد من الخیر فی أواخر العمر ﴾

فهذه التفرقة واجعة الى ممكن محسوس مشاهد وأمر معتاد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار وهذا هو مورد التكليف المبرع عنه بالكسب فلا تناقض ولا تصف والحاصل ان المعاصي التي ترتب عليها العقاب وان كانت بقدر الله وخذلانه فهي بكسب العبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب التميمي (قال سعيد) بن عبد العزيز (كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا) بالثلاثة بعد الجيم أي جلس (على ركبتيه) تهظبا له واجلالا (رواه مسلم) وهو حديث عظيم رباني مشتمل على قواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه وآدابه ولطيف الغيوب وغيرها وقد ختم به المصنف اذكاره وبينت في شرحه حكمة ذلك وقد أخرجه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي وقد بسطت الكلام ثمة على بيان مخرجه واختلافهم في روايتهم بما فيه بسط وطول (وروينا عن الامام أحمد بن حنبل قال ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث) قل السخاوي في تخريج الأثرين الحديث التي جمعها المصنف وكذا قال أبو مسهر نفسه فيما حدث أبو الحسن علي بن اسحاق البحري المادرائي عن أبي بكر محمد بن اسحاق الصفاني شيخ مسلم فيه عنه

﴿ باب الحث ﴾

بالثلاثة أي الحظ ﴿ على الازدیاد ﴾ افتعال من الزيادة وأبدلت المثناة الفوقية دالا لوقوعها بعد الزاي ﴿ من الخیر ﴾ أي الطاعات والبر الموصلة الى مرضاة الله عز وجل ﴿ فی أواخر العمر ﴾ لأنه أوان الختام وبمحبته تحصل ثمرات الطاعات وبركات

قال الله تعالى «أولم نعمركم ما يتذكركم فيه من تذكري وجاءكم النذير»
 قال ابن عباس والمحققون : معناه أولم نعمركم ستين سنة ، ويؤيده الحديث
 الذي سنذكره إن شاء الله تعالى وقيل معناه ثمانى عشرة سنة ، وقيل
 أربعين سنة ، قاله الحسن والسكبي ومسروق ونقل عن ابن عباس أيضاً
 وتقولوا أن أهل المدينة كانوا

الحسنات « (قال الله تعالى أولم نعمركم) هو استفهام توبيخ وتقرير (ما يتذكركم فيه
 من تذكري) ما موصولة أى المدة التى يتذكر فيها المتذكر ويجوز أن تكون نكرة
 موصوفة أى تمعيماً أو زمناً يتذكر فيه من تذكري (وجاءكم النذير) قال البيضاوى
 عطف على معنى أولم نعمركم فإنه للتقرير كأنه قيل عمرناكم وجاءكم النذير . (قال
 ابن عباس والمحققون) من المفسرين (معناه أولم نعمركم ستين سنة ويؤيده الحديث
 الذى سنذكره) أول أحاديث الباب (إن شاء الله تعالى) وعند ابن أبي حاتم عن
 عطاء مرفوعاً إذا كان يوم القيامة قيل أين أبناء الستين وهو العمر الذى قال الله تعالى
 فيه أولم نعمركم ما يتذكركم فيه من تذكري وكذا رواه ابن جرير والطبرانى من
 طرق بعضها ضعيف كذا فى أخبار الأعمال لابن فهد (وقيل معناه) أولم نعمركم
 (ثمانى عشرة سنة) قال ابن الجوزى فى زاد المسير قال له عطاء ووهب بن منبه وأبو العالية
 وقتادة اه قال قتادة طول العمر حجة فتعود بالله أن نعمت بطول العمر قد نزلت هذه
 الآية وإن فىم لابن ثمانى عشرة سنة . (وقيل أربعين سنة قاله الحسن) أى البصرى
 ومحمد بن السائب (والسكبي ومسروق) بن سعيد سمى بذلك لأنه سرق فى صغره
 (ونقل) ذلك (عن ابن عباس أيضاً) أخرجه ابن جرير عن مجاهد عنه قال العمر
 الذى أعذر الله الى ابن آدم أربعون سنة واختاره ابن جرير ونقله غيره وكأنه أخذه
 من قوله تعالى حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة (وتقولوا أن أهل المدينة كانوا

إذا بلغ أحدكم أربعين سنة تفرغ للعبادة وقيل هو البلوغ وقوله تعالى
« وجاءكم التنذير » قال ابن عباس والجمهور هو النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل الشيب قاله عكرمة وابن عيينة وغيرهما

إذا بلغ أحدكم أربعين سنة (تخلى عن العلائق والعوائق و (تفرغ للعبادة) وإلى هذا
المعنى رمز بعضهم بقوله

إذا المشرون^(١) من شعبان ولت فواصل شرب ليالك بالتهار

ولا تشر بآقداح صفار قد ضاق الزمان عن الصغار

قال القرطبي في التفسير قال ابن مالك أدركت أهل العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا
والعلم ويخالطون الناس حتى إذا بلغوا أربعين سنة تركوا الخالطة واشتغلوا بالعبادة
حتى يأتيهم الموت (وقيل هو البلوغ) أي سنه وهذا القول نقله البغوي والنازني في
التفسير ولم يميننا قائله وسنه عند إمامنا الشافعي خمس عشرة سنة وعند الامام أبي
حنيفة ثمان عشرة سنة أما الاحتلام وامكانه فهو بعد استكمال التسع ، ويمكن حمل
كلام المصنف عليه لو قيل به (وقوله تعالى وجاءكم التنذير قال ابن عباس والجمهور)
أي جمهور العلماء ومنهم زيد بن علي وابن زيد حكاه عنهما القرطبي ومنهم السري
وهو الصحيح عن قتادة فيما رواه شيبان عنه أنه قال احتج عليهم بالعم والرسول
وهو اختيار ابن جرير وهو الاظهر فقال هؤلاء : التنذير (هو النبي صلى الله عليه وسلم)
قال القرطبي لأن الله تعالى بعثه بشيراً ونذيراً الى عباده قطعا لحجبتهم قال لثلاث
يكون لثناس على الله حجة بعد الرسل (وقيل) هو (الشيب قاله) ابن عباس وعكرمة
(و) سفيان (بن عيينة وغيرهما) كوكيع والحسين بن الفضل والفراء والطبري ذكره
القرطبي قلت واقتصر عليه البخاري . في كتاب الرقاق من صحيحه قال والشيب

(١) قوله إذا المشرون الخ الاشارة فيه أن العشرين ثلثا الشهر والاربعين ثلثا العمر.

والله أعلم

(وأما الأحاديث) فالاول عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة» رواه البخارى قال العلماء : معناه «لم يترك له عذراً إذا أمهله هذه المدة يقال : أعذر الرجل إذا بلغ الغاية في العذر»

نذير لأنه يأتي في سن الاكتهال وهو علامة لمفارقة سن الصبا الذى هو سن الابهو والاعب قل :

رايت الشيب من نذر المنايا لصاحبه وحسبك من نذير

(والله أعلم) • (وأما الاحاديث) النبوية (ة) الحديث (الاول عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى امرئ) أى شخص (أخر) بتشديد المعجمة (أجله حتى بلغ ستين سنة رواه البخارى قال العلماء معناه) أزال عذره (ة) لم يترك له عذرا يعتذر به في ترك صالح الاعمال (إذا أمهله هذه المدة) فالهمزة للسلب (يقال) في كلام العرب (أعذر الرجل) بالرفع (إذا بلغ الغاية في العذر) قل الحافظ العقلائي الأعدار ازالة العذر والمعنى انه لم يبق له اعتذارا كأن يقول لو مدلى في الأجل لغلت ما أمرت به وإذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمى الذى حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعتذار إلى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سبيلاً للاعتذار يتمسك به. والحاصل أنه تعالى لا يعاقب الا بعد حجة وقل التور بشق ومنه قولهم أعذر من أنذر أى أتى بالندم وأظهره وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وأما يتوجه له على عبده وحقيقة المعنى فيه ان الله تعالى لم يترك للعبد شيئاً في الاعتذار يتمسك به اه

(الثاني) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان عمر رضى الله عنه يدخلني مع أشياخ بدر فكان بعضهم وجد في نفسه فقال لم يدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر إنه من حيث علمتم . فدعاني ذات يوم فأدخلني معهم فآرايت أنه دعاني يومئذ إلا ليربهم ،

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان عمر رضى الله عنه يدخلني مع أشياخ بدر) أحد جموع شيخ وقد ذكرتها في أول هذا الشرح والمراد منه ذور الاسنان من الصحابة البدرين وهم من أفضل الصحابة وأكرامهم أى يدخله معهم في المشورة والمهمات وادخله معهم مع كبر سنهم لكبر قدره بما عنده من العلوم والمعارف وقد كان يسمى البحرسة عليه (فكان) بتشديد النون (بعضهم) قال ابن النحوى هو عبد الرحمن بن عوف كما صرح به في البخارى في موضع آخر^(١) (وجد) غضب (في نفسه) من ذلك (فقال) له (لم) يتمحرك الميم وهى ما الاستفهامية حذف ألفها لأنها جرت وجعها أن ترسم بهاء السكت بعد الميم لأنها يوقف عليها كذلك (تدخل) بضم الفوقية وكسر الخاء المعجمة وفي نسخة يدخل بفتح التحتية وضم المعجمة (هذا معنا ولنا أبناء مثله) في السن ويحتمل أن يكون في لقي النبي صلى الله عليه وسلم أيضا بالنسبة لبعضهم (فقال عمر إنه من حيث علمتم) أى من بيت النبوة ومنبع العلوم ومصدر الآراء السديدة ثم أراد زيادة بيان لشرفه بكثرة علمه المتقضى لتقدمه (فدعاني ذات يوم فأدخلني معهم فآرايت) علمت بقرائن الأحوال وفي أصل معتمد من صحيح البخارى فما أريته بصيغة المجهول وانصل الضمير به أى ظننته (أنه دعاني يومئذ إلا ليربهم) بضم التحتية الاولى أى يعلمهم (منى) ما استحق به الادخال مع الشيوخ البدرين

(١) في باب علامات النبوة . ش

قال ما تقولون في قول الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا
 بحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا. وسكت بعضهم فلم يقل
 شيئا فقال لي ا كذلك تقول يا بن عباس؟ فقلت لا قال فا تقول: قلت
 هو اجل رسول الله صلى عليه وسلم اعلمه له قال اذا جاء نصر الله والفتح،
 وذلك علامة اجلك

زاد في رواية ابن سعد فقال اما اني سأريك اليوم منه ما تعرفون به فضله (قال
 ما تقولون في قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا أن نحمد الله)
 بفتح النون والميم (ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا) جعل هذا القائل الخطاب
 بالسورة شاملا لجميع الأمة^(١) (وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لي) عمر (أ كذلك)
 أي كما يقول هؤلاء مما ذكر (تقول يا بن عباس قلت لا) أي لا أقول ذلك (قال
 فا تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له) أي للنبي صلى
 الله عليه وسلم أي أن المراد من السورة تنبيهه على ما يعرف به قرب أجله وعلى
 ما يأتي به حينئذ (قال تعالى اذا جاء نصر الله) نبيه صلى الله عليه وسلم على أعدائه
 (والفتح) فتح مكة وقيل المراد جنس نصر الله المؤمنين وفتح مكة وسائر البلاد
 عليهم (ورأيت) أي أبصرت (الناس يدخلون في دين الله) أي الاسلام (أفواجا)
 جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد بعد واحد وذلك بعد فتح مكة (وذلك) أي
 النصر وما بعده (علامة) قرب انتهاء (اجلك) قال البيضاوي في التفسير لعل
 ذلك لدلائها على تمام الدعوة وكال أمر الدين فهي كقوله تعالى اليوم أكملت
 لكم دينكم، أولأن الأمر بالاستغفار ينبيه على دنو الاجل أي^(٢) لأنه يكون

(١) أي ان كلامهم مغايب بقوله (فسبح الخ) على طريق الليد . ش

(٢) قوله أي لأنه - الى قوله أفاض . من زيادة الشارح على كلام البيضاوي للإيضاح . ش

فصبح بحمد ربك واستغفرك انه كان توابا ، فقال عمر رضى الله عنه ما أعلم
منها إلا ما تقول . رواه البخارى

في خواتم الأمور ولذا كان صلى الله عليه وسلم يستغفر بعد صلاته وإذا خرج من
الغلاء وإذا أفاض ولذا سميت سورة التوديع . والاكثر على أن هذه السورة
نزلت قبل فتح مكة وأنه نعى لرسول الله صلى الله عليه وسلم اه قال أبو حيان في
النهر قبل نزلت في أيام التشريق بمعنى في حجة الوداع فعاش بعدها ثمانين يوما وفي
شرح البخارى لابن النحرى بعد نقله عن ابن التين أنها لعلها نزلت جميعا أى
كاملة منصرفه من حنين قاله الواحدى قال وعاش بعد نزولها سنتين قال وهو
غريب كأنه تصحيف والذي رواه غيره ستين يوما قل في فتح البارى وسئلت
عن قول الكشاف إن سورة النصر نزلت في حجة الوداع أيام التشريق فكيف
صدرت باذا الدالة على الاستقبال ، فاجبت بتضميف ما نقله وعلى تقدير صحته
فالشرط لم يكمل بالفتح لأن مجيء الناس أفواجا لم يكن كل فبقية الشرط مستقبل
قل وقد أجاب الطيبي عن هذا السؤال بجوابين : أن إذا بمعنى إذ ، وبأن كلام
الله تعالى قديم . قال الحافظ : وفي كل من الجوابين نظرا اه قل الانجى : وقيل إن
فتح مكة أم الفتوح والدستور لما يكون بعده من الفتوح فهو وإن كان متحققا
في نفسه لكنه مترقب باعتبار ما يدل عليه (فصبح بحمد ربك) أى متلبسا
(واستغفرك انه كان توابا) على العباد وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه
السورة يكثر من قوله سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفرلى وفي رواية استغفرك
وأثوب اليك كما يأتى في الحديث عقبه (فقال عمر ما أعلم منها إلا ما تقول رواه
البخارى) والترمذى أى فاشار الى أن سبب تقديمه له على اخوانه وأقرانه هو
سعة علمه وكامل فهمه وأن التقدم بالمعنى المقضى له وإن صغر السن يوما أحسن ما قيل

(الثالث) عن عائشة رضی الله عنها قالت « ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء نصر الله والفتح إلا يقول فيها سبحانك ربنا وبمحمدك اللهم اغفر لي » متفق عليه . وفي رواية في الصحيحين عنها « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

فكلم من صغير لاحظته عناية » من الله فاحتاجت اليه الأكارب
(وعن عائشة رضی الله عنها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت) بالبناء للفاعل وفي نسخة أنزلت بزيادة الهمزة أوله مبنيًا للمفعول (عليه سورة إذا جاء نصر الله والفتح) وتسمى سورة النصر (الاي قول فيها) أي في ركوعها وسجودها كما يأتي في الحديث بعده (سبحانك) أي تنزيها لك عما لا يليق بك من كل نقص وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر بفعل محذوف تقديره سبحت سبحانك ولا يستعمل الا مضافا وهو مضاف الى المنقول أي سبحتك ويجوز أن يكون مضافا للفاعل أي نزهت نفسك كما تقدم (اللهم) يا الله (وبمحمدك) الواو للحال ومتعلق الظرف محذوف أي متلبسًا بمحمدك من أجل توفيقك لي وقيل عاطفة لجملة على جملة أي أنزهك وأتلبس بمحمدك وقيل زائدة أي أسبحك مع ملاية حمدك وقدم التسيبج على التحميد لأنه تنزيه عن النقائص والحمد ثناء بصفات الكمال والتخلية مقدمة على التحلية (اللهم اغفر لي) أي ما هو نقص بالنظر الى على مقامي وان لم يكن ذنبا في نفس الامر اذا الانبياء معصومون من الذنب مطلقا كما تقدم وتقدم وجه آخر في بيان المطلوب غفرانه (متفق عليه) وفي رواية في الصحيحين عنها) أيضا (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) الأصح كما نقله المصنف في شرح مسلم عن المحققين والاكثرين من الاصوليين ان «كان» في مثل هذا المقام لا تفيد التكرار وقال ابن الحاجب تفيد وكذا ابن دقيق العيد لكن قال عرفا وهو

يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانه اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن» معنى يتأول القرآن أى يعمل ما أمر به في القرآن في قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره . وفي رواية لمسلم « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول قبل أن يموت سبحانه اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك »

واضح (يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانه اللهم ربنا) أى ياربنا أو بدل من قوله اللهم لا وصف له لان الميم تمنع منه عند سيبويه (وبحمدك اللهم اغفر لي) وتقدم وجه عدم أخذ الفهاء بقضية هذا الحديث حيث قالوا إنه يقول في الركوع سبحانه ربى العظيم وفى السجود سبحانه ربى الاعلى دون ما ذكر فى هذا الحديث من أن ما ذكره هو ما واجب عليه صلى الله عليه وسلم طول عمره . وغيره مما ضمه اليه تارة واقتصر عليه أخرى كان فى بعض الاوقات (يتأول) بفتح التحتية والفوقية والهمزة وتشديد الواو (القرآن معنى قولها يتأول القرآن أى) أى هنه تفسيرية وما بعدها عطف بيان لما قبلها أو بدل منه فلا يظهر موقعها فان قوله (يعمل ما أمر به فى القرآن فى قوله فسبح بحمد ربك واستغفره) خبر عن معنى لا يدل من قولها يتأول القرآن الا أن يخص كون ما بعدها عطف بيان أو بدلا بما اذا كان مفردا كما أشرت اليه فى شرح نظمى قواعد الاعراب وقوله « فى قوله الخ » بدل بعض من كل وقال الحافظ العسقلانى معنى يتأول القرآن يخص عمومه ببعض الاحوال * (وفى رواية لمسلم عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول قبل أن يموت) أى بعد نزول هذه السورة (سبحانه اللهم وبحمدك استغفرك وأتوب إليك) هذا من مزيد خضوعه صلى الله عليه وسلم لربه وانطراحه بين يديه ورؤية التصير فى أداء مقام العبودية وحق الربوبية مما هو ذنب بالنظر الى على مقامه ورفعة

قالت عائشة «قلت يا رسول الله : ماهذه الكلمات التي أراك أحدثها تقولها قال جعلت لى علامة فى أمى اذا رأيتها قلها اذا جاء نصر الله والفتح الى آخر السورة » وفى رواية له « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه » قالت « قلت يا رسول الله أراك تكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه فقال أخبرنى ربى أنى سأرى علامة فى أمى فاذا رأيتها أكثرت

مرتبته وهذا الحديث والذي بعده فيه ابقاء الامر فى الآية على التعميم وعدم التأول بالتخصيص السابق وهو لا يخالفه للاكثر منه فى الصلاة وخارجها . وفى جمه بين الاستغفار والتوبة احتياط لان الاستغفار محتمل لكل من المعنيين ويقرب حمله على التوبة قوله « انه كان توليا » وفيه دليل لمن قال بجواز حمل اللفظ على معنیه دفعة واحدة (قالت قلت يا رسول الله ماهذه الكلمات التي أراك أحدثها تقولها) فى محل الحال من مفعول أحدثها . (قال جعلت) بالبناء للمفعول (لى علامة فى أمى اذا رأيتها) أبصرتها أو عرفتھا (قلتها) والعلامة المذكورة هى (اذا جاء نصر الله والفتح الى آخر السورة) ويحتمل أن قوله اذا جاء نصر الله الخ فى محل رفع تابع للعلامة على انه عطف بيان أو بدل ويجرى هذان الوجهان فى نظيره الآتى (وفى رواية له) أى لمسلم (عنها) ورواه أبو نعيم فى مستخرجہ الا انه قل سبحان ربى وليس فيه وأتوب اليه (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من قوله سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه قالت قلت يا رسول الله أراك أى أبصرك حال كونك) تكثر من قولك سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه فقال أخبرنى ربى أنى سأرى علامة فى أمى فاذا رأيتها أكثرت) يضم التاء

من قول سبحانه الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه فقد رأيتها اذا جاء نصر الله والفتح (فتح مكة) ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمديك واستغفره انه كان توابا

(الرابع) عن أنس رضى الله عنه قال ان الله عز وجل تابع الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل وفاته حتى توفي أكثر ما كان الوحي عليه . متفق عليه

(الخامس) عن جابر رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

فيهما (من قول سبحانه الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه) أى وأكثر ذلك عند رؤيا العلامة إما باعتبار عظم النعمة المرتب عليها ذلك المقتضى للتكثير زيادة في العظم أو باعتبار صيغة التفعيل في سبوح وهى للكثرة وأستحب ذلك فيما عطف عليه لاقرانه به ولقوله انه كان توابا المملل به طلب الاستغفار (فقد رأيتها) ثم بين العلامة بقوله (اذا جاء نصر الله والفتح - فتح مكة - ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمديك واستغفره انه كان توابا)

(وعن أنس رضى الله عنه قال ان الله عز وجل) غلب فلا يغالب على مراده (وجل) عمالا يليق بشأنه (تابع الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه الاظهار في مقام الاضمار اشارة الى كمال التشريف له صلى الله عليه وسلم وتبركا بذكر اسمه تعالى وتلذاذا به (قبيل) بالتصغير (وفاته) وذلك لتكلم الشريعة ولا يبق مما يوحى اليه به شئ (حتى) غاية للبالغه (توفي) بالبناء للمجهول (أكثر ما كان الوحي) أى وقت أكثريته ولما تكامل ما أريد انزاله للعالم بما به انتظام معاشهم ومعادهم قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فتوفى بعمده صلى الله عليه وسلم بأشهر (متفق عليه) (وعن جابر) بن عبيد الله (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيعت كل عبد على مامات عليه» رواه مسلم

﴿باب في بيان كثرة طرق الخير﴾

قال الله تعالى «وما تعملوا من خير فإن الله به عليم» وقال تعالى «وما تعملوا من خير يعلمه الله» وقال تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره» وقال تعالى «من عمل صالحاً فلنفسه» والآيات في الباب كثيرة

بيعت) بالبناء للفعول (كل عبد) والمراد منه المكلف ولو حراً وامراً كما تقدم (على مامات عليه) حتى يبيعت صاحب المزار ومزماره في يده ففيه تحريض للانسان على حسن العمل وملازمة السنن الحميدة في سائر الأحوال والاخلاص لله تعالى في الأقوال والأعمال ليجتنب على تلك الحالة الحميدة فيبيعت كذلك وفي ختم المصنف هذا الباب بهذا الحديث كمال الحسن فانه محرض على تحصيل العمل والازدياد من الطاعات في سائر الأوقات لاحتمالها للوت. وفي أواخر العمر وسن الكبر وحال المرض أولى فالحديث المذكور واسطة المقدم وختمه مسك (رواه مسلم) ورواه ابن ماجه

﴿باب بيان كثرة طرق الخير﴾

وتنويها ليديم نشاط المسالك وجهد في المعاملات فاذا مل من عمل اشتغل بغيره فانفق أوقاته في مرضاة مولاه ﴿قال الله تعالى «وما تعملوا من خير فإن الله به عليم» وقال تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره»﴾ تقدم الكلام فيهما في باب الجاهدة (وقال تعالى من عمل صالحاً) وجه دلالة الآيات على كثرة أعمال البر ان في كل منها نكرة في سياق الشرط وهي كذلك للعموم والأصحح أن العموم في قوة قضايا كلية تعددت بتعدد أفرادها (فلنفسه) أي نفع عمله لها (والآيات) القرآنية (في الباب) أي باب تعدد طرق الخير (كثيرة)

(وأما الأحاديث) فكثيرة جداً وهي غير منحصرة فنذكر طرفاً منها (الأول) عن أبي ذر جندب بن جنادة رضى الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله أى الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله والجهاد فى سبيله قلت أى الرقاب أفضل قال: أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً

(وأما الأحاديث) النبوية فى هذا المعنى (فكثيرة جداً) بالكسر أى بلغت النهاية فى الكثرة وأكد ذلك بقوله (وهى غير منحصرة) مبالغة فى الكثرة وهذا فيه تجوز كالأبغى (فنذكر منها طرفاً) أى جانباً

الحديث (الأول) عن أبى ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله أى الأعمال أفضل (أى أكثر ثواباً عند الله تعالى) قال الإيمان بالله إذ جزاؤه الخلود فى الجنان ورضا الرحمن ولا شئ فوق ذلك (والجهاد فى سبيله) لإعلاء كلمته قال تعالى إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة (قلت أى الرقاب أفضل) أى أكثر ثواباً لمن أعتقها (قال أنفسها) بمنح الفاء من النفاسة (عند أهلها) أى أرفعها وأجودها يقال مال نفيس أى مرغوب فيه (وأكثرها ثمناً) عندهم لأن ذلك أحب إليهم وقد قال تعالى لن تنالوا البرحقى تنفقوا مما تحبون قال المصنف وهذا إذا أراد أن يعتق رقبة أما لو كان معه ألف درهم وأمكنه أن يشتري بها رقتين مفضولتين ورقبة نفيسة مثمنة قال فتنتان أفضل، وهذا بخلاف الأضحية فإن التضحية بسبينة أفضل منها بشاتين دونها فى السمن لأن القصد من الأضحية اللحم ولحم السمين أوفر ومن المتق تكميل حال الشخص وتخليصه من الرق فتخليص جماعة أفضل من تخليص واحد اه ملخصاً. وقال الحافظ فى الفتح الذى يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد إذا عتق انتفع بالعتق وانتفع به أضعاف ما يحصل

قلت فإن لم أفعل قال تميم صانماً أو تصنع لأخرق، قلت يارسول الله
أرأيت أن ضُعت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فإنها
صدقة منك على نفسك متفق عليه

من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقه على المحاويج
الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم والضابط انه مهما كان أكثر نفعاً
كان أفضل سواء قل أو كثر اه (قلت فإن لم أفعل) أى ما ذكر من الجهاد
والعتق لا الايمان لأنه شرط لنيل الثواب فى الآخرة على صالح الاعمال أى فإن لم
أقدر على ذلك فاطلق الفعل وأراد القدرة والدارقطنى فى الغرائب بلفظ فإن لم
أستطع (قال تميم صانماً) بتزويل المضارع منزلة المصدر أو بتقدير ان قبل الفعل
أى فالأفضل اعانة صانع فهو كقوله تسمع بالمعيدي خير من أن تراه (أو تصنع)
أى صنعت (لأخرق) بالمعجمة فقرأه فالتفاف قل المصنف فى شرح مسلم هو الذى
ليس بصانع يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء فإن كان صانماً حاذقاً قيل رجل صنع
بفتح الصاد والنون وامرأة صناع بفتح الصاد (قلت يارسول الله أرأيت إن ضعت
عن بعض العمل) المذكور من الاعانة والصنع أو مطلق العمل المأمور بالتعبه به
أى أخبرنى إن عجزت عن فعل ذلك فما الطريق الموصول الى تزايد الثواب على شئ
بما أقدر عليه (قال تكف شرك عن الناس) قاصداً سلامة الناس من ذلك لامتثال
أمر الله تعالى بذلك وهذا شرط فى حصول الاجر هنا (فإنها) أى الخصلة أو السكف
وأنت الضمير نظراً لتأنيث الخبر (صدقة منك على نفسك متفق عليه) وهذا لفظ
مسلم ولهذ البخارى « قال قلت فأى الرقاب أفضل قال أغلاها ثمناً وأغناها عند
أهلها » الحديث وأغلاها بالمهملة عند الأكثر وبالمعجمة عند آخرين ولفظ
البخارى بدل قوله أرأيت « ان ضعت عن العمل الخ فإن لم أفعل قل تدع الناس

(الصانع) بالصاد المهملة هذا هو المشهور وروى (ضائما) بالمعجمة أى ذا ضياع من قعر أو عيال أو نحو ذلك

من الشرفانها صدقة تصدق بها على نفسك » (الصانع) فى قوله تعين صائما (بالصاد المهملة) وبالتون بعد الألف (هذا) الضبط (هو) الصحيح عند العلماء كما فى شرح مسلم (المشهور) أى بينهم فى الضبط لصحته والاقالا أكثر على أنه بالمعجمة كما ذكره فى شرح مسلم أيضا وأشار إليه هنا بقوله (وورد ضائما بالمعجمة) والمهزة بعد الألف (أى ذا) أى صاحب (ضياع) بكسر الصاد من الضيعة الفقر والحاجة (من) تمليدية (قعر أو عيال أو نحو ذلك) وهذا تفسير له على الرواية الثانية قال القاضى عياض روايتنا فى هذا من طريق هشام أولا بالمعجمة تعين ضائما من جميع طرقنا عن مسلم فى حديث هشام والزهرى الا من رواية أبى الفتح السمرقندى عن عبدالقافر الفارسى فان شيخنا أبا بحر حدثنا عنه بالمهلة وهو صواب الكلام لمقابلته بالاخرق وان كان المعنى من جهة معونة الضائع أيضا صحيحا لكن صحت الرواية هنا عن هشام بالصاد المهملة وكذا رويناه فى صحيح البخارى قال ابن المدينى الزهرى يقول الصانع بالمهلة ويرى أن هشاما صحف فى قوله ضائما بالمعجمة وقال الدارقطنى عن معمر : كان الزهرى يقول صحف هشام قال الدارقطنى وكذلك رواه أصحاب هشام عنه بالمعجمة وهو تصحيف والصواب ما قاله الزهرى هذا كلام القاضى عياض وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله فى رواية هشام تعين صائما هو بالمهلة والتون فى أصل الحافظين أبى عامر العبدى وأبى القاسم ابن عماد قال وهذا هو الصحيح فى نفس الامر ولكنه ليس رواية هشام بن عمرو وإنما روايته بالمعجمة وكذا جاء مقيدا من غير هذا الوجه فى كتاب مسلم

(والاخرق) الذي لا يتقن ما يحاول فعله

(الثاني) عن أبي ذر أيضاً رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال ويصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة

ونسب الزهرى هشاماً الى التصحيف كما تقدم اه ما ذكره المصنف فى شرح مسلم
ملخصاً وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح هو عند جميع رواة البخارى بالصاد المعجمة
وبعد الالف نحتية كما جزم به عياض وغيره وكذا هو فى رواية مسلم الا فى رواية
السمرقندى كما نقله عياض أيضاً وجزم الدارقطنى وغيره بأن هشاماً رواه هكذا
دون من رواه عن أبيه فاذا تقرر هذا فقد خبط من قل من شراح البخارى انه
بالصاد المهملة والنون فان هذه الرواية لم تقع فى شىء من طرقه . وروى الدارقطنى
من طريق معمر عن هشام هذا الحديث بالصاد المعجمة قال معمر كان الزهرى
يقول صحف هشام وانما هو بالصاد المهملة والنون قال الدارقطنى وهو الصواب
لمقابلته بالاخرق وهو الذى ليس بعامل ولا يحسن العمل وقال على بن المدينى يقولون
ان هشاماً صحف فيه اه ورواية معمر عن الزهرى عند مسلم كما تقدم وهى بالمهملة
والنون وعكس السمرقندى فيها أيضاً كما نقله عياض وقد وجهت رواية هشام
بن المراد بالضائع ذو الضياع من فقر أو عيال فتراجع الى معنى الاول اه (والاخرق
الذى لا يتقن ما يحاول فعله) هو بمعنى ما تقدم عن شرح مسلم لان من لا يتقن
الصنعة ليس بصانع (وعن أبي ذر أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصبح
على كل سلامى) أى كل عظم ومفصل (من أحدكم) اذا أصبح سلباً من الآفات
بقيا على الهيئة التى تم بها منافعه وأفعاله (صدقة) عظيمة شكراً لله تعالى على
عظيم منته على أن الصدقة تدفع البلاء فيوجودها عن أعضائه يرجى دوام اندفاع
البلاء عنها وعلى فى الخبر لتأكيد التنب وهو مراد من عبر بالوجوب فى قوله التقدير

فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة

تصبح الصدقة واجبة على كل سلامي اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجبا حقيقة، أي يأثم بتركه (فكل تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لاجمال الصدقة قبله وبه استغنى عن تعداد الفاصل بناء على أنها المراد من السلامي كما يأتي وأيد بأنه روى أحمد وأبو داود عن بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد تدفنها صدقة والشيء تنجيه عن الطريق صدقة فلن نجد فركعنا الضحا تجزيك. وروى مسلم نحوه عن عائشة رضي الله عنها الحديث الآتي بعد هذا (وكل تحميدة) أي ثناء على الله تعالى بأوصافه العلية نحو الحمد لله (صدقة وكل تهليلة) أي قول لا إله الا الله (صدقة وكل تكبيرة) أي قول الله أكبر (صدقة وأمر) بالجر عطف على مدخول كل (بالمعروف) ما أمر به الشرع (صدقة ونهي عن المنكر) وهو ما أنكره الشرع (صدقة) وحكمة اسقاط كل قبل أمر ونهي مع أنهما نوعان غير ما قبلهما الاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ما قبلهما لاسما المعتزل عن الناس ويصح رفع أمر ونهي عطا على كل وخبرهما معطوف على خبرها وحينئذ فيكون من عطف معمولين على معمولي عاملين مختلفين أو كل منهما مبتدأ خبره ما بعده والواو لعطف الجمل أو استئنافية لان هذا نوع غير ما قبله اذ هو فيما تمدى نفعه وما قبله نفعه قاصر وسوخ الابتداء به مع نكارته تخصيصه بالعمل في الظرف بعده ونفكر ابيدانا بأن كل فرد من أفرادها صدقة ، ولو عرظا لاحتمل أن المراد الجنس أو فرد معهود فلا يفيد النص على ذلك ثم سكنت في الحديث عن التعرض

ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحاه .

للصدقة الحقيقية أى اخراج المال تقرباً الى الله تعالى لوضوحها بخلاف ما ذكر في الخبر فإن في تسميته صدقة وأجزائه عن الصدقة الحقيقية بالتبادر إرادتها من ظاهر الخبر خفاء وسيأتى ان هذا الاطلاق مجازى وبيان علاقة المجاز في حديث أبي ذر المذكور بعد في الباب وليس المراد حصر أنواع الصدقة بالاهم فى الأهم فيما ذكر في الخبر بل التنبية على ما بقى منها ويجمعها كل ما فيه نوع نفع للنفس أو غيرها (ويجزى) قول العراقي فى شرح التقريب يجوز فتح أوله بغير همز آخره وضمه مع همزة قائم من جزى بجزى أى كفى والضم من الاجزاء وبهما ضبط فى هذا الحديث اهـ (من ذلك) أى^(١) عما ذكر أو بدله (ركعتان يركعهما من) صلاة (الضحاه) وظاهر الخبر إجراؤها عما ذكر قبله وان يمكن منه لكن فى خبر عند أبي داود تهيب الاجزاء عن ذلك بعدم الوجدان وجمع بأن ما فى خبر أبي داود محمول على الحال الأكل والعمل الأفضل اذ لا يبعد أن يكون الايمان بثلثة وستين صدقة أفضل من ركعتى الضحاه وان كانت الصلاة أفضل الأعمال وما فى خبر الباب بالنسبة لأصل الاكتفاء وظاهر أن الذى تقوم ركعتا الضحاه مقامه من الامر بالمعروف وقرينه انما هو المندوب كان قام بالفرض منه غيره وكان فى كلامه تأكيد لذلك الامر وتقوية له وأما الواجب فلا تقوم الركعتان مقامه ولا ترفعان عنه اتم الترك وفى الحديث عظم فضل صلاة الضحاه لتحصيلها هذا الثواب الجزيل وقيامها مقام هذه الافعال فينبى المدلونة عليها وكان سبب قيامها مقام ذلك اشتغال الركعتين على جميع ما تقدم حتى الاخيرين اذ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولا منع

(١) قوله أى الخ يأتى مرجع اسم الاشارة وان من اما بمعنى عن كقوله تعالى لا تجزى نفس عن نفس أو بمعنى بدل كقوله ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة . ش

رواه مسلم (السلامي) بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم المفصل
(الثالث) عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم «عرضت على أعمال
أمي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق

من تخصيص ذلك بصلاة الضحى دون نحو ركعتي الفجر على ما نقله الولي العراقي
وإن كان المعنى المذكور موجوداً فيهما لأن للشارع نظراً خاصاً في الأعمال بلختيار
أوقاتها وأمكنتها وأهل من جملة وجوه اختصاصها بذلك تمحصها للشكر بخلاف نحو
الرواتب فإنها بلبر قص الغرائض فلم يتمحص فيها القيام بالشكر على تلك النعم
الباهرة (رواه مسلم) وأخرجه أبو داود والنسائي وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان
(السلامي بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم) في النهاية أنها جمع سلامية
وهي الأكلة من أنابل المفصل وقيل جمعه وفردده واحسد ويجمع على سلاميات اه
(المفصل) بكسر أوله وفتح ثلثه المهمل وتفسيرها بالمفصل لوروده في محل السلامي
والمراد بها العضو وعليه اقتصر في الأذكار. وفي النهاية قيل هي التي بين كل مفصلين
من أصابع الإنسان وقيل كل عضو يخوف من عظام الإنسان وقيل إن آخر ما يبق
فيه المخ من البعير إذا عجف السلامي والبعين وقيل غير ذلك وظاهر أن ما ذكر في
بيان معناه لغة والإقتراد منه هنا كما قال المصنف في شرح مسلم سائر عظام البدن
ومفاصله وكذا قال العراقي وأيده بغير مسلم خالق الإنسان على ستين وثلاثمائة
مفصل ففي كل مفصل صدقة وسيأتي فيه زيادة في باب الإصلاح بين الناس

(وعنه رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت) بالبناء للمفعول
(على) بتشديد الياء (أعمال أمي حسنها وسيئها) بدل مما قبله بدل مفصل من
يجل (فوجدت) أي رأيت (في محاسن أعمالها الأذى) كاللحجر والشوك (يماط)
بالبناء للمفعول أي ينحى (عن الطريق) لثلاثي يؤذى المارة فيه التنبيه على فضل

ووجدت في مساوي أعمالها النخاعة تكون في المسجد لاندفن ،

رواه مسلم

(الرابع) عنه : أن ناساً قالوا يا رسول

كل مانع الناس أو أزال عنهم ضرراً (ووجدت في مساوي) بفتح الميم أي
 سببات (أعمالها) السيئة فهو من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف (النخاعة) قال
 في مختصر النهاية وهي البرقة التي تخرج من أصل الفم مما يلي النخاع والنخامة
 البرقة التي تخرج من أقصى الخلق من مخرج الخاء المعجمة اهـ (تكون في المسجد)
 في محل الصفة أو الحال لان أل في النخاعة للماهية (فلا تزال) يبدن أو كشط قال
 المصنف ظاهره أن الدم لا يختص بصاحب النخاعة وان كان اسمه أكثر بل يدخل
 فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها « فائدة » قال ابن رسلان سمعت من بعض المشايخ
 انه ينبغي لمن أزال قذاة أو أذى عن طريق المسلمين أن يقول عند أخذه
 لا زالتها لا اله الا الله ليجمع بين أدنى شئ الإيعان وأعلاها وهي كلمة التوحيد
 وبين الأفعال والأقوال واذا اجتمع القلب مع اللسان كان ذلك اكمل (رواه
 مسلم) في الجامع الصغير بعد إرادته كذلك الا انه قل ورأيت في سبب أعمالها
 النخاعة في المسجد فلم تدفن : رواه أحمد ومسلم وابن ماجه * (وعنه أن ناساً) هذا
 أصل ناس ونحذف همزته ويعوض عنها ال ولذا لا يجمع بينهما وهو اسم جمع كرجال
 اذ لم يثبت فعال في ابية الجمع مأخوذ من أنس كعلم لأنهم يأنسون بأمشلم أو أنس
 كضرب لأنهم ظاهر ون مبصرون واختار صاحب القاموس أن لفظ الناس قد يقع
 على الجن أيضا ونوزع فيه وذكر المصنف في الأربعين وصف الناس بأنهم من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسكت عن ذلك هنا لعله من السياق فان سؤلهم
 له المتفرع على اجتماعهم مسلمين به وهو المراد من الصحابي يدل عليه (قالوا يا رسول

الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نضلى ويصومون كما نصوم
ويتصدقون بفضول أموالهم قال أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
به إن بكل نسيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة

الله ذهب أهل الدثور بالأجور (لكثرة أعمالهم) فانهم يصلون كما نضلى ويصومون
كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم) أى بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم وقيدوا بذلك
بيانا لفضل الصدقة فانها بغير الفاضل عن الكفاية لمن لا قدرة له على الصبر إما
مكروهة أو محرمة على التفصيل المقرر فى محله وقولهم المذكور غبطة ومنافسة فيما
يتنافس فيه المتنافسون من طلب مزيد الخير ومنتهاه لشدة حرصهم على العمل
الصالح ورغبتهم فيه ، ولما فهم منه جعل الله عليه وسلم ذلك (قال) لهم جوابا وجبرا
غلاظهم وتقريرا لأنهم ربما ساواوا الاغنياء (أو ليس) أى أهولون ذلك فالهمزة
للا تكار وليس بمعنى لا، أى لا تقولوه فانه (قد جعل الله لكم ما تصدقون)
بتشديد الصاد والدال كما هو الرواية أى لا تصدقون فادغمت احدى التاوين فى الصاد
وقد تخفف احداهما فتخفف الصاد (به ان) لكم (بكل نسيحة) أى قول سبحان
الله أى بسببها كقوله تعالى وتلك الجنة التى أورتتموها بما كنتم تعملون (صدقة)
ولانتفى الحديث السابق فى باب الاستقامة ان يدخل أحدكم الجنة بعمله الحديث
لما تقدم فيه أو لأن الآية فى نيل الدرجات فى سبب الأعمال وتفاوتها وذلك
الحديث فى أصل دخول الجنة فهو لمحض الفضل اذ لا يكافئه عمل أو أن الاسلام
هو المتكفل بدخول الجنة وهو عمل الآية وبقية الأعمال سبب فى نيل درجاتها
لا فى دخولها وهو محل الحديث (وكل) بجمه وكذا ما بعده عطف على ما قبله
أورفه استئنافا (تكبيرة) أى قول الله أكبر (صدقة) بنصبه كالذى بعده عطف
على ما قبله ورفه استئنافا (وكل تحميدة) أى قول الحمد لله (صدقة وكل تهليلة)

صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفي بضع أحدكم صدقة

أى قول لا اله الا الله (صدقة وأمر) بالرفع مبتدأ وتقدم فى حديث قريباً مسوغ الابتداء مع نكوتها وإيثارها على تعريفه (بالمعروف) عرفه إشارة الى تقريره وثبوته وأنه مألوف (صدقة ونهى عن منكر) نكره إشارة الى أنه فى حيز العدم والمجهول الذى لا ألف للنفس به أى عن المنهى عنه شرعاً بشرطه ككونه مجماً على تحريمه أو يعتقد الفاعل (صدقة) وتسمية ما ذكر وما يأتى صدقة مجاز لمشابهتها لها أى ان لهذه الاشياء أجراً كأجر الصدقة فى الجنس لان الجميع صادر عن رضا الله تعالى مكافأة على طاعته أما فى القدر أو الصفة فيتفاوتت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وظاياتها ونمواتها وقيل معناه أنها صدقة على نفسه وتأخير الأمر والنهى عما قبلها من بلب الترقى لوجوبها عينا أو كفاية بخلافه ولا شك أن الواجب بقسميه أفضل من اللغو لحديث البخارى السابق وما تقرب الى عبدى بأفضل من أداء ما اقترضته عليه قيل فى الحديث اجماع الى ان الصدقة للقادر عليها لتمدى نفعها أفضل من هذه الاذكار ويؤيده أن العمل المتمدى نفعه أفضل من القاصر غالباً والى ان تلك الاذكار اذا حسنت النية فيها ربما يساوى أجرها أجر الصدقة بالمال سيما فى حق العاجز عنها (وفى) سببية بمعنى الباء الموحدة كهى فى حديث عذبت امرأة بالنار فى هرة أى بسبب هرة ويحتمل بقاؤها على الظرفية لكن يتجاوز كأن البضع لما ترتب عليه الثواب الآتى صار له كالظرف (بضع) بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة آخره عين مهملة أى فرج أو جماع (أحدكم) حليلته (صدقة) اذا قولته نية صحيحة كعفاف نفسه أو زوجته عن نحو نظر أو فكر أو هم محرم أو قضاء حقها من معاشرتها بالمعروف المشهور به أو طلب ولد يوحده الله تعالى أو يتكثربه

قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.

المسلمون أو يكون له فرطا إذا مات بصره علي مصيته فعلم ان في النية الصالحة ما يصير المباشعة صدقة على المسلمين باعتبار ما ينشأ عنها من وجود ولد صالح يحمي بيضة الاسلام أو يقوم ببيان العلوم الشرعية والاحكام ويستفاد من الحديث ان جميع أنواع فعل الخير والمعروف والاحسان صدقة ويوافقه خبر مسلم كل معروف صدقة وخبر ابن ماجه والبخاري: ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا الله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما من الله على عبد مثل أن يلهه ذكره (قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر) استبعدوا نظرا الى أن الاجر انما يحصل غالبا في عبادة شاقة على النفس مخالفة لها واما حصوله بفعل هذا المسئلة (قال أرأيتم) أي أخبروني (لو وضعها في حرام أكان عليه وزر) أي اثم وتقدير الكلام قالوا نعم وسكت عنه لظهوره وجاء في رواية أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع وغيرهما لهذا الحديث عن أبي ذر التمريني بذلك قال «قلت نصيب شهوتنا ونؤجر قال أرأيتم ان وضعت في غير حقه ما كان عليك وزر قال قلت بلى قال فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير» قال صلى الله عليه وسلم (فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجر) بالرفع وروى بنصبه وهما ظاهران وظاهر الخبر حصول الاجر بوطء حليته مطلقا لكن في خبر عند الامام أحمد تقييد ذلك بما تقدم من النية الصالحة وفي الحديث دليل لجواز القياس سببا قياس العكس المذكور فيه وهو اثبات خد الحكم لضد الاصل كاثبات الوزر للمضاد لصدقة للزنى المضاد للوطء المباح أي كما ياتهم في ارتكاب الحرام يؤجر في فعل الحلال ومخالفة بعض الاصوليين

رواه مسلم (الدثور) بالثناء المثلثة الأموال واحدها دثر
(الخامس) عنه قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم « لا تحقرن من
المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق » رواه مسلم
(السادس) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « كل

فى قياس العكس ضعيفة وأهل الظاهر فى القياس من أصله أوفى غير الجلى منه مخالف
لما أطبق عليه العلماء كافة من جوازه مطلقاً بشرطه المقرر فى الأصول (رواه مسلم)
ورواه أحمد وأبو داود والنسائى وأبو عوانة والطبرانى والبيهقى وطرقهم مختلفة
بينها البخارى فى تخريج الأربعين التى جمعها المؤلف وهو حديث عظيم لاشتماله
على قواعد فئيسة من قواعد الدين (الدثور) بضم الدال المهملة و (بالثناء المثلثة
الاموال) الكثيرة (واحدها دثر) بفتح فسكون يوصف به الواحد وما فوقه ، يقال
مال دثر وأموال دثر

(وعنه) رضى الله عنه (قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم لا تحقرن) بكسر
القاف أى تستقل (من المعروف شيئاً) فتركه لقلته فقد يكون سبب الوصول
الى مرضاة الله تعالى كما فى الحديث وان العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالاً يرفه
الله بها درجات رواه أحمد والبخارى من حديث لأبى هريرة صرفوعاً (ولو)
كان ذلك المعروف (أن تلقى أخاك بوجه طلق) بفتح المهملة وكسر اللام (رواه
مسلم) وفى رواية لمسلم أيضاً طليق بزيادة ياء وهما بمعنى أى بوجه ضاحك مستبشر
وذلك لما فيه من ايناس الاخ المؤمن ودفع الايماش عنه وجبر خاطره وبذلك يحصل
التأليف المطلوب بين المؤمنين .

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل

سَلَامِي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: تعدل بين الاثنين صدقة ، وتمين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة

سلامي (أى مفصل وجزء (من الناس عليه) أى على صاحبه أى الانسان المكلف حق مؤكد في اداء شكر سلامة ذلك (صدقة) بمدد الفاصل وذكر الضمير مع أنه عائد على سلامي المؤنثة باعتبار العضو أو المفصل أو على أنه عائد على صاحب مقدر قبل سلامي لارجوعه لكل كما قيل به لانها بحسب ما تضاف اليه وهى هنا أضيفت لمؤنث فلورجع اليها لأنث (كل يوم تطلع) بضم اللام (فيه الشمس) أتى به دفعا لتوهم الاكتفاء في اداء شكر نعم هذه الأعضاء بالآتيان بما في الحديث مرة فنبه على أن ذلك مطلوب من الانسان كل يوم شكراً لسلامنا فيه (تعدل) بالفوقية في محل المبتدأ وكذا الفعلان الآتيان بسده بالوجهين السابقين في قوله تعين صانعا أى عدلك (بين الاثنين) المهاجرين أو المتخاصمين أو المتعاضدين بأن نعملهما لكونك حاكماً أو محكماً أو مصلحاً بالعدل والانصاف والاحسان بالقول والفعل على الصلح الجائز وهو كما في الحديث الذى لا يجل حراماً ولا يجرم حلالاً (صدقة) عليهما لوقائتهما مما يترتب على الخصاص من قبيح الاقوال والأفعال ومن ثم عظم فضل الصلح وجاز الكذب فيه مبالغة في وقوع الالفة بين المسلمين (وتمين الرجل) أى إعادتك إياه (في دابته فتحمله عليها أو) للتوسيع (ترفع له متاعه عليها صدقة) عليه (والكلمة الطيبة) وهى كل ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه وتناء عليه بحق ونحو ذلك مما فيه سرور السامع واجتماع القلوب وتألفها وكذا سائر ما فيه معاملة الناس بمكارم الاخلاق ومحاسن الافعال ومنه ما في حديث أبى ذر المذكور أننا لا نتحقرن من المعروف شيئاً الخ (صدقة) لصاحبها (وبكل خطوة)

تمشيها الى الصلاة صدقته وتميط الأذى عن الطريق صدقة « متفق عليه
ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « إنه خلق

بفتح المعجمة المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين (تمشيها الى الصلاة صدقة) فيه
مز يد الحث على حضور الجماعات والمشي اليها وعمارة المساجد بها اذ لو صلى في بيته
قائه ذلك (وتميط) بضم أوله (الأذى) أى أماطته (عن الطريق) يذكر ويؤنث
ويقال لها السبيل والصراط (صدقة) على المسلمين وأخرت هذه لانها أدون مما
قبلها كما يشير اليه الظاهر الآتى: وأدناها أماطة الأذى عن الطريق، وحمل الأذى على
المظالم ونحوها والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه وأحكامه تكاف بيمينه، بل قوله
فيها يأتى وأدناها إماطة الأذى الخ صريح في رده لان الأماطة بهذا المعنى من أفضل
للمسب لأدناها ثم شرط الثواب على هذه الاعمال خلوص النية فيها وفلما لله
وحده قل تعالى « الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل
ذلك ابتغاء مرضات الله فنوف يؤتية أجراً عظيماً » وقال صلى الله عليه وسلم بعد
أن ذكر جلا من أعمال البر « والذي نفسى بيده ما من عبد يعمل بمصلحة منها يريد
بها ما عند الله الا أخذت بيده يوم القيامة حتى يدخل الجنة » رواه ابن حبان في
صحيحه وبهذا يرد ماورد عن الحسن وابن سيرين أن فعل المعروف يؤجر عليه
وان لم تكن فيه نية (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو عوانة وأبو نعيم في مستخرجهم
والطبرانى في مكارم الاخلاق وابن حبان في صحيحه وغيرهم . (ورواه) أى
الحديث (مسلم أيضاً) أى انفرد به عن البخارى (من رواية عائشة رضى الله عنها)
بتنحوه وحديثها (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه) أى الشأن (خلق)
بالبناء للمجهول للمسلم بالفاعل وروايته كذلك في أصل مصحح ويحتمل أن يكون

كل انسان من نبي آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فن كبر الله وحمد الله
وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس أو
شوكة أو عظما عن طريق الناس أو أمر بمعروف أو

الضمير المنصوب عائداً لله تعالى لدلالة المقام عليه ويضبط الفعل حينئذ بالبناء
للفاعل الا أن ثبت رواية بأحدهما فيرجع اليها (كل انسان من) بيانية (نبي آدم)
غير منصرف للمعية ووزن الفعل بناء على أنه عربي وهو الذي نقله المصنف
عن أبي منصور الجواليقي أولها والمعجمة بناء على أنه أعجمي (على ستين وثلاثمائة
مفصل) أي عظم كما جاء في رواية البزار. قل قال صلى الله عليه وسلم للانسان
ثلاثمائة وستون عظما الحديث. (فن كبر الله) بنحو الله أكبر (وحمد الله)
بكسر الميم بنحو الحمد لله (وهال الله) أي قال لا إله الا الله أو الا هو (وسبح الله)
بنحو سبحان الله (واستغفر الله) أي سأله غفر الذنب بنحو قوله استغفر الله أو
اللهم اغفر لي (وعزل حجراً عن) كذا في النسخ المصححة وهو الذي في الصحيح
وفي نسخة من الرياض «على» ومكتوب عليها «صح» فان صححت به رواية فخروف
الجر تنوب. فباب بعض عند الكوفيين وعلى المنع من ذلك كما هو مذهب البصريين
فالتضمين شريفة موروده (طريق الناس أو عزل شوكة أو عظما عن طريق الناس)
أعاد قوله أو عزل وقوله عن طريق الناس اهتماماً بشأن التنحية لما فيها من ابعاد الضرر
عن الناس وعموم النفع المارة فيها وذكر الاكثر ضرراً وهو الحجر والاقبل وهو
الشوكة تنبيهاً على أن فضل تنحية المؤذي عن الطريق يحصل بتنحية ما عظم
ضرره فيها وما كان دون ذلك (وأمر) بصيغة الماضي معطوف على مدخول من ثم
هو في بعض النسخ هكذا بالواو وفي بعض بأو وهو الانسب بما قبله (بمعروف أو

نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة فإنه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه
عن النار ،

(السابع) عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من غدا الى المسجد
أوراح أعد الله له في الجنة نزلاً كلما غدا أو راح . متفق عليه «النزل» القوت

نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة (أى من أتى بهذا العدد ولو من مجموع أنواع
الطاعات بأن أتى من كل نوع بطاعة حتى وصل لهذا القدر) فإنه يسمى (بضم
الياء التحتية) يومئذ وقد زحزح (أى بعدد) نفسه عن النار) بالتقرب لمولاه بأنواع
الطاعات وشكر ما أنعم به عليه من إيجاد تلك الاعضاء سالمة وقد سبق أنه يجزى
عن ذلك كله ركعتا الضحا وفي حديث آخر تكف شرك الخ وهو يفيد أنه يكفيه
الأي فعل شيئاً من الشر ويلزم من ذلك القيام بالواجبات وترك جميع المحرمات وهذا
هو الشكر الواجب وهو كاف في شكر هذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب
فبالزيادة على ذلك بنوافل العبادات القاصرة كالأذكار والمتمدية كالبدل والاطاعة
وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بل المعنى الأعم فيما ذكر فيه بل التنبيه
به على ما بقى منها وبجمعها كل ما فيه نفع للنفس أو للغير

(وعنه) أى عن أبي هريرة رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من غدا) هو في الأصل السير أول النهار (الى المسجد) طلباً لأداء صلاة فيه
أو اعتكاف أو قراءة أو درس علم طلباً لمرضاة الله (أوراح) هو في الأصل السير
آخر النهار (أعد) بتشديد الدال أى هياً (الله له) نواب عمله من محض فضله
(في الجنة نزلاً) بصمتين (كلما) منصوب على الظرفية وما متصلة بكل في الرسم
حينئذ (غدا أوراح متفق عليه) ورواه أحمد (والنزل) بصمتين (القوت) أى

والرزق وما يهياً للضيف

(الثامن) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة

ما يقتات به (والرزق) وهو ما ينتفع به ولو محرماً (وما) أى الذى (يهياً) بضم التحتية الاولى يعد (للضيف) من الكرامة والمراد هنا المعنى الأخير فانه أبلغ فى التكريم

(وعنه) رضى الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا نساء المسلمات) بنصب نساء وجر المسلمات من اضافة الصفة الى الموصوف قل الباجى وبهذا أى نصب الاول وجر الثانى رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من اضافة الموصوف الى الصفة أو الأعم الى الأخص وهو عند الكوفيين لاحذف فيه اكتفاء بتغاير اللفظين وهو جائز على ظاهره ، وعند البصريين يقدر فيه محذوف وتقديره هنا يا نساء الأئفس المسلمات أو الجماعات وقيل تقديره يا فضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم أى ساداتهم ويجوز فيه رفع نساء قال الحافظ فى الفتح قل السهلى وغيره جاء رفع الهززة على انه منادى مفرد ويجوز فى المسلمات الرفع على انه صفة على اللفظ على معنى بأنها النساء المسلمات قلت قل الباجى وكذا يرويه أهل بلدنا والنصب على أنه صفة على الموضع وكسر التاء علامة للنصب. وأكر ابن عبد البر رواية الاضافة ورده ابن السيد بأنها قد صحت ثقلاً وساعدتها اللغة فلا معنى للانكار. وقال ابن بطال يمكن تخريج يانساء المسلمات بالاضافة على تقدير بعيد كأنه قال يانساء الأئفس المسلمات والمراد بالأئفس الرجال ووجه بعده انه يصير مدحاً للرجال وهو صلى الله عليه وسلم انما خاطب للنساء قال الا أن يراد بالأئفس الرجال والنساء معاً وأطال فى ذلك وتعبه ابن التين (لا تحقرن جارة)

لجارتها ولو فرس شاة . متفق عليه « قال الجوهري » الفرس من
البعير كالحافر من الدابة قال وربما استعير في الشاة

أصدت (لجارتها) شيئا من المعروف فيمتنع منه لقلته (ولو) كان (فرس شاة)
كناية عن القلة ويحتمل أن يكون نهيا للمعطاة أي لا تحتقر المعطاة الشيء القليل
بل تشكر ذلك ففي الحديث لا يشكر الله من لا يشكر الناس (متفق عليه قال)
أبو نصر اسماعيل بن حماد (الجوهري) الامام في النحو واللغة والصرف صاحب
الصحيح توفي لا اختلاط أصابه ووسواس بسبب غريب وذلك أنه أخذ مصراعى
بب وضهما الى جنبه وشد هما بخيط ونهض للطيران من سطح داره فرمى بنفسه
فأت سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة وله شعر منه قوله :

لو كان لي بد من الناس قطعت حبل الناس بالياس

العز في العزلة لكنه لا بد للناس من الناس

(الفرسن) قال القاضي عياض في المشارق بكسر الفاء والسين قال في فتح الباري
ونونه أصلية وقيل زائدة قال السيوطي في مختصر النهاية هو عظم قليل اللحم . (من)
البعير كالحافر من الدابة) أي ذوات الأربع كالحمار والبغل (قال وربما استعير)
أي الفرسن فاستعمل (في الشاة) كما في الحديث والذي لها أنماؤ والظف قل المصنف
في شرح مسلم : قالوا أي أهل اللغة ولا يقال أي الفرسن الا في الابل ومرادهم أن
أصله مختص بالابل ويطلق على الغنم استعارة وهذا النهي عن الاحتقار نهي للمهنية
المتصدقة والمهدية ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والمهدية لجارتها للاعتقالاتها واحتقارها
الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة فهو خير من العدم قل تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة
وقال القاضي وهذا التأويل هو الظاهر وهو تأويل مالك لادخاله هنا الحديث في

(التاسع) عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الإيمان بضغ وسبعون أو بضغ وستون

باب الترغيب في الصدقة . قال ويحتمل أن يكون نهيًا للمعطاة عن الاحتقار قال الحافظ في فتح الباري وحمله على الأعم من ذينك أولى اهـ و « لو » في الحديث مثلها في الحديث الآخر اتقوا النار ولو بشق تمرة قال ابن هشام في المغني في ذكر معاني لو وذكر ابن هشام اللخمي وغيره أنها تجيء للتقليل قال ومثل له بقوله تعالى ولو على أنفسكم قال وفيه نظر قال ابن أقيرس لعل النظر في خصوص مثاله لا في إقادتها معنى التقليل في نحو ولو بشق تمرة ولو خاتما من حديد اهـ

(وعنه) أي أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإيمان بضغ) بكسر الباء وقد تفتح سيأتي معناها (وسبعون) أي شعبة ولذا صح الاختيار عنه بسنة وسبعون وهي غير ضرورة مغايرة الجزء للكل وبه يعلم ما في قول المصنف الحديث نص في إطلاق اسم الأيمان على الأعمال اهـ فحاصله أن التقدير شعب الإيمان (أو) شك من الراوي والشك المذكور عند مسلم وكذا عند البخاري من طريق أبي ذر الهروي كما نقله العميني وعليه قول المصنف متفق عليه في محله (بضغ وستون) ورجح بعضهم رواية وستون بأنها المتينة وماعداها مشكوك فيه وصورب القاضى الأولى بأنها التي في سائر الأحاديث ولسائر الرواة ورجحها جماعة منهم المصنف بأن فيها زيادة ثقة فتقبل واعترضه الكرماني بان زيادة الثقة أن يزداد لفظ في الرواية وإنما هذا اختلاف روايتين مع عدم التناقض بينهما في المعنى إذ ذكر الأقل لا ينافي الأكثر أو أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بالسنتين ثم أعلم بزيادة فأخبر بها . ويجاب بأن هذا متضمن للزيادة كما اعترف به الكرماني فصح ما نقله المصنف نعم اعترض عليه بان من زادها لم يستمر على الجزم (٩ . دليل . في)

شعبة .

بها لا سيما مع اتحاد المخرج ثم هذا العدد قيل المراد به التكثير والمبالغة وعليه
فهي ترجع الى أصل واحد وهو تكميل النفس بصلاح المعاش المؤدى الى تحسين
المعاد . وذلك بأن يعتقد الحق ويستقيم في العمل ولذا قال صلى الله عليه وسلم
لسفيان الثقفى حين قال له قل لى فى الاسلام قولاً لا اسأل عنه أحداً غيرك : قل
آمنت بالله ثم استقم . وأيد بعضهم ان المراد التكثير بأنه لو أراد التحديد لم يهيم
قل فقد كر البضع للترقى لأن الشعب لا نهاية لها لكثرتها وقل آخرون بل المراد
حقيقة العدد ويكون النص وقع أولاً على البضع والستين لكونه الواقع ثم تجددت
المشرة الزائدة فنص عليها وبهذا يجاب عن اختلاف الروايات . فيقال بتقدير
صحة الجمع لعله صلى الله عليه وسلم نطق بأقلها ثم أعلم بأزيد منها وهكذا
والإبهام فيه لا دليل فيه لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم أتى كل على افهام السامعين
مع ذكر المراتب الثلاث الآتية فى الحديث التى اذا حق النظر فى المقايسة بها أدرك
ذلك الا أن هذا صعب الارتقاء رفيع الذرا ولاختلاف النظر فى تلك المقايسة اختلف
تعداد قوم من العلماء لبقية تلك الشعب ولم ينالوا بخوض غمرة تفاصيلها بيان تلك
التفاصيل على الحقيقة مع خطر التعيين واحتمال انه لم يصادف مراده صلى الله عليه
وسلم كابن حبان وغيره ممن أتى النقل عنه (شعبة) بضم أوله المعجم وسكون ثانيه
المهمل وبالموحدة قال الحافظ ابن حجر لم يتفق من عهد الشعب على نمط واحد
وأقربها الى الصواب طريقة ابن حبان فإنه قال : عدت كل طاعة عدها الله تعالى
فى كتابه والنبي صلى الله عليه وسلم فى سنته فاذا هوتسع وسبعون لاتزيد ولا تنقص
فصلت أنه المراد وقد قلها كذلك الكازرونى فى شرح المشارق وبين كل ماجاه
من الكتاب والسنة ولم يمز ذلك اليه وهو محتمل لتواردهما على عد ذلك وان كان

فيه بعد وأن يكون ناقلاً عنه وترك العزوايه مع كونه الأولى للاتفاق على مقتضاه وضبطها كل من البيضاوى والكرمانى بطريقة . قال الحافظ وقد رأيتها تنفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن «فأعمال القلب» المعتقدات والنيات وتشتمل على أربع وعشرين خصلة : الإيمان بالله ويدخل فيه الإيمان بذاته وصفاته وتوحيده وبأنه ليس كمثل شئ واعتقاد حدوث مادونه ، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره ، والإيمان باليوم الآخر ويدخل فيه المسألة فى القبر والبعث والنشور والحساب والميزان والصراف والجنّة والنار ، ومحبة الله والحب والبغض فيه ، ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم واعتقاد تعظيمه ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته ، والاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والتفاق ، والتوبة والخوف والرجاء والشكر والصبر والرضا بالقضاء والتوكل والرحمة ، والتواضع ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك التكبر والمعجب وترك الحسد وترك الحقد وترك الغضب « وأعمال اللسان » تشتمل على سبع خصال التلطف بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه والدعاء والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو « وأعمال البدن » تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة « منها » ما يختص بالاعيان وهى خمس عشرة ، التطهر حساً وحكماً ويدخل فيه اجتناب النجاسة وسائر العورة والصلاة فرضاً وفلاً والزكاة كذلك وفك الرقاب والجود ويدخل فيه اطعام الطعام واكرام الضيف والصيام فرضاً وفلاً والحج والعمرة كذلك والطواف والاعتكاف والتمس ليلة القدر والفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الكفر والوفاء بالنذر والتحرى فى الأيمان وأداء الكفارات « ومنها » ما يتعلق بالاتباع وهى ست خصال التعفف بالنكاح والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين ومنه اجتناب العموق وتربية الأولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والرفق بالعبيد « ومنها » ما يتعلق بالعامّة وهى سبع عشرة القيام بالأمره مع العدل ومتابعة

فأفضلها قول لا إله إلا الله

الجماعة وطاعة أولى الأمر والاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج
والبغاة والمعاونة على البر ويدخل فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة
الحدود والجهاد ومنه المراقبة واداء الامانة ومنه اداء الخس والقرض مع وفائه
واكرام الجار وحسن المعاملة ومنه جمع المال من حله وانفاق المال في حقه وفيه
ترك التبذير والاسراف ورد السلام وتشميت العاطس وكف الضرر عن الناس
واجتناب اللهو واماطة الاذى عن الطريق . فهذه تسع وستون خصلة ويمكن عددها
تسعا وسبعين باعتبار أفراد ما ضم بعضها الى بعض . وقال الحافظ السيوطي في حاشية
سنن أبي داود بعد أن رجح رواية بضع وسبعون وانه لا يلتفت الى الشك فان
غيره من الثقات قد جزم بانه بضع وسبعون ورواية من جزم أولى قال : ومقصود
الحديث ان الاعمال الشرعية تسمى إيمانا وانها منحصرة في ذلك العدد غير أن
الشرع لم يمين ذلك العدد لنا ولا فصله وقد تكلف بعض المتأخرين ذلك فتصح
خصال الشريعة وعددها حتى انتهى بها في زعمه الى ذلك العدد ولا يصح له ذلك
لانه يمكن الزيادة على ما ذكره والنقصان منه ببيان التداخل . والصحيح ما صار
اليه أبو سليمان الخطابي وغيره أنها منحصرة في علم الله وعلم رسوله ووجوده في
الشريعة مفصلة فيها غير أن الشرع لم يوقفنا على أشخاص تلك الابواب ولا عين
لنا عددها ولا كيفية اقسامها وذلك لا يضرنا في علمنا بتفاصيل ما كلفنا به من
شريعتنا ولا في علمنا إذ كل مفصل مبين في جملة الشريعة فما أمرنا بالعمل به عملنا
وما نهينا عنه اتهمنا وان لم نخط بمحصر اعداد ذلك اه (فأفضلها) هي خير لشرط
مخدوف أي اذا كان الايمان ذا شعب متفاوتة فأفضلها (قول لا إله الا الله)
لانبائها عن التوحيد المتمعن على كل مكلف والذي لا يصح غيره من الشعب

وأدائها امانة الاذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان ، متفق عليه

الابعد صحته فهو الاصل المبني عليه سائرهما (وأدائها) ادونها مقداراً من الدنو
بمعنى القرب ولذا استعمل في مقابلة الاعلى (امانة) بلهجة أى ازالة (الاذى)
أى المؤذى وان خف كشوكة أو حجر ، وفي رواية امانة العظم (عن الطريق)
ووجه كونها أدائها انها للدفع أدنى ضرر يتوقع حصوله لاحد من الناس (والحياء)
بالمد وهو لغة تغير وانكسار يمتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم عليه
أو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح ، وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب
القبیح شرعاً ويمنع من التصريف حق ذى الحق (شعبة) عظمة كما يرمى اليه
التنكير (من الايمان) لتكفله بمحصل سائر الشعب لأنه يمجز صاحبه عن المعاصي
إذ الحي يخاف فضيحة الدارين فينجز عن كل معصية ويمتنع كل طاعة وارفح
الحياء الحياء من الله وهو الأبرار حيث نهاك وانما ينشأ هذا من مراقبة ثابتة
للحق والمعرفة به وهى مقام الاحسان . والايمان لا يخرج عن فعل المأمور واجتناب
المنهى فلذا أفرد الحياء بالذكر لان رتبته متوسعة بين الأعلى والأدنى ولما أشار
صلى الله عليه وسلم الى أعلى الشعب وأوسطها وأدائها ترك بيان الباقي للعالم به
بالمقايسة الى أحد تلك الثلاثة فمن عرف تلك المقايسة فواضح ومن لا فيلزمه
الايمان بعموم العدد وان لم يعرف جميع أفرادها كما يجب الايمان باللائكة وان
جهلت أعيانهم وأسماؤهم كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وقل الدميرى انما
جمعه بعض الايمان . وسياق فى الحياء وفضله بسط (متفق عليه) فيه نظر فان
قوله « فافضلها قول لا إله الا الله وأدائها امانة الاذى عن الطريق » لمسلم فقط
فيؤول كلامه على ان اصل الحديث بدون هذه الزيادة فيهما وقد تنبه لذلك
الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير قال بعده إرادته باللفظ المذكور أخرجه مسلم

(البضع) من ثلاثة الى تسعة بكسر الباء وقد تفتح والشعبة القطعة
(العائسر) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ينما رجل يمشى
بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلبٌ
يلمثُ يأكل الثرى

وأبو داود وابن ماجه ووقع لصاحب المشكاة كما وقع للمصنف واعترضه شارحها
الشيخ ابن حجر المكي بما ذكره. ثم الاخبار عن الايمان بأنه كذا وكذا شعبة
من باب اطلاق الاصل وهو الايمان على الفرع وهو الاعمال والحقيقة انها تنشأ
عنه لا انها هو (والبضع من ثلاثة الى تسعة) تقديم التاء أى ما بينها هذا هو
الاشهر وفيه حديث مرفوع البضع ما بين الثلاث الى التسع رواه الطبرانى وابن
مردويه عن نيار بن مكرم وقيل ما بين الثلاثة وقيل اثنين والعشرة وقيل من واحد
الى تسعة وفى القاموس هو ما بين الثلاث الى التسع أو الى الخمس أو ما بين الواحد
الى الاربعة أو من أربع الى تسع أو هو سبع واذاجوزت لفظ العشر ذهب البضع
لا يقال بضع وعشرون أو يقال ذلك اهـ (والشعبة) فى اللغة (القطعة) والغصن
من الشجر وفرع كل أصل وأريد بها فى هذا الحديث الخصلة أو الجزء أى الايمان
ذو خصال أو اجزاء متعددة

(وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينما رجل يمشى بطريق) أى
فيها (اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب) منها (ثم خرج فإذا) المفاجأة
(كلب يلمث) يدلغ لسانه من العطش وليس غيره من الحيوان كذلك (يأكل
الثرى) أى التراب الندى قل الحافظ فى فتح البارى يجوز أن تكون الجملة خبراً
ثانياً وأن تكون حالا وفى شرح مسلم للمصنف يقال لثمت بفتح الهاء وكسرهما
يلمث بفتحها واللاه بضم اللام ورجل لثمان وامرأة لثى وهو الذى أخرج لسانه

من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان قد بلغ منى فنزل البئرَ فلا خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له .

من شدة العطش اه . (من) تعليلية (العطش) وأكله لا ترمى لقربه من الماء في التبريد (فقال الرجل) أخذ من قرينة أكله الترى الذي لا يكون منه الا من العطش (لقد بلغ هذا الكلب) بالنصب في النسخ المصححة وكذا ضبطه الزركشي وشيخ الاسلام زكريا في تحفته (من) ابتدائية (العطش مثل) فاعل بلغ (الذي كان بلغ منى) منه (فتزل البئر فلا خفه) ساقط من رواية البخاري وكذا قوله حتى رقي (ثم أمسك بفيه حتى رقي) بكسر التاف على اللغة الفصيحة المشهورة ويقال رقي وهي لغة طي (فسقى الكلب فشكر الله له) قال العارف بالله ابن جرة هل الشكر من الكلب لله أو من الله لعبده واذا قلنا إن الشكر يكون بالقول أو بالحال احتمل والقصدرة صالحة فاذا قلنا إن الشكر من الله تعالى لعبده فيكون الشكر بمعنى القبول فكان صلى الله عليه وسلم يقول قبل الله عمله وأثابه بلجنة عليه اه . وعلى الوجه الاخير اقتصر المصنف في شرح مسلم (فغفر له) وفي الحديث أن أفضل القرب الخير المتعدى فانه اذا جوزى بهذا الجزاء الحسن على هذا الفعل اليسير مع هذا الحيوان المندوب الى قتله بشرطه فكيف به مع من هو صالح وفيه داييل على التحضيض على فمسل البروان قل اذا لا يدري فيم تكون السعادة وفيه دليل على أن الاخلاص هو الموجب لكثرة الاجر اذا حل الرجل كان كذلك اذ هو في البرية ولم يره أحد حال سقيه وكان مخلصا في ذلك للعمل وفيه دليل على أن اكمال الاجر يكون باكمال العمل يؤخذ من قوله في رواية فسقى الكلب حتى ارواه فباكمال ربه أكل الله نعمته عليه ويؤخذ من الخبر

قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم أجر اذ قتال في كل كبد رطبة أجر، متفق عليه
« وفي رواية للبخاري » فشكر الله له فغفر له فادخله الجنة. (وفي رواية
لها) بينما كلب يطيف بركة قد كاد يقتله العطش إذ رأته بغي

إفساد بعض الامتعة اذا ترتب عليه الثواب الاخرى الا ترى الى غرفه الماء
بأنف المفدله عادة لكن لما كان في ذلك صلاح آخرته فهو في صلاح ويؤخذ
منه تعب الفاضل للمفضول اذا احتاج المفضول اليه اذ تعب الرجل للكلب. ونوع
الانسان أفضل من بلى الخيران كنا يؤخذ ملخصا من بهجة النفوس للعارف ابن
أبي جبر (قالوا يا رسول الله) لما ذكر لهم هذه القصة وحرضهم على صنيع المعروف
وان قل فان المقصود من ذكره صلى الله عليه وسلم لتقصص من مضى التحريض
على الفعل الممدوح والنهي عن ضده وغير ذلك من الفوائد اذ العيب لا يقع
منه صلى الله عليه وسلم (وان لنا في) سببية (البهائم) أي بسببها (أجرأ قتال في
كل) أي في إرواء كل (كبد رطبة أجر) والرطوبة كناية عن الحياة فان الميت
يجف جسمه وكبده وقيل الكبد اذا ظلمت ترطبت ففي الحديث الاحسان الى
الحيوان المحترم وهو مالا يؤزر بقتله فيحصل ببقية والاحسان اليه الاجر سواء
كان حرا أو مملوكا له أو غيرهما أما الماء ور بقتله فيمثل أمر الشرع في قتله (متفق
عليه) وفي رواية للبخاري فادخله الله الجنة (أي ابتداء مع الناجين وهي لازمة
للا رواية السابقة اذ من غفر له دخلها كذلك) (وفي رواية لها بينما كلب يطيف)
بضم التحتية (بركة) لفظه (قد) للتقريب (كاد يقتله العطش) لاشتداده
(اذ رأته بغي) بفتح الواحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية أي زانية والبغاة
الزنى ولا تنافي بين كون الفاعل هنا امرأة وفي الحديث قبله رجلا لاحتمال تعدد

من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فاستقت له به فسقته فففر لها به
« الموق » الخلف (ويطيف) يدور (حول ركية) وهي البئر .

(الحادى عشر) عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لقد رأيت
رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى
المسلمين » رواه مسلم (وفي رواية) مر رجل بفصن شجرة على ظهر طريق
فقال والله لا نحمين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة . (وفي رواية لهما)

القصة (من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها) بضم الميم وفتح القاف قيل خفها
فارسي معرب وقيل الذى يلبس فوق الخلف ويقال له الجر موق (فاستقت له فسقته)
أى حتى روى (فففر) بالبناء للفعل (لها به الموق الخلف ويطيف يدور) قال فى
شرح مسلم بضم الياء يقال طاف وأطاف اذا دار حوله (والركية) بفتح الراء
المهملة وكسر الكاف وشد التحتية (وهى البئر) مطلقا وقيل قبل أن تطوى

(وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة) أى
يتنعم فيها بلاذها (فى شجرة قطعها من ظهر الطريق) أى بسبب قطعه لها (كانت
تؤذى المسلمين) فففيه فضل ازالة الاذى عن الطريق وقد تقدم أنه من شعب
الايمان وفيه فضيلة كل مانع المسلمين وأزال عنهم ضرراً (رواه مسلم) وفى رواية
له (أى مسلم من حديث أبى هريرة أيضا مرفوعا) (مر رجل بفصن شجرة على ظهر
طريق فقال والله لا نحمين) من التنحية ازالة أى لازيلن (هذا) أى المضمر (عن)
طريق (المسلمين لا يؤذيهم) أى ارادة الأيؤذيهم (فأدخل الجنة) بالبناء للفعل
وظاهر هذا الخبر دخوله الجنة بمجرد نيتسه للفعل الجليل ، وبمحتمل أنه فعل ذلك
ونزله ذكره الراوى إما سهواً وإما لامر آخر (وفى رواية لهما) عن أبى هريرة

بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له .

(الثاني عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ، ومن مس الحصى فقد لغا . رواه مسلم

مرفوعاً (بينما رجل) بالرفع لكف بين عن الإضافة للفرد لها (يمشى بطريق) أى فيه (وجد غصن شوك على الطريق فأخره) بتشديد الخاء المعجمة أى نحاه عن الطريق وفى نسخة فأخذته بتخفيف المعجمة وبالذال المعجمة أى أخذه من الطريق اذهاباً لضرره (فشكر الله له) ذلك الفعل اليسير أى قبله منه (فغفر) بالبناء للفاعل (له)

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء) بسباغته والأتيان بادابه وسننه (ثم أتى الجمعة) أى الى المسجد لصلاتها وهى بضم الجيم والميم وسكونها وقد تفتح سميت بذلك لاجتماع الناس لها (فاستمع) الخطبة (وأنصت) عن الكلام المباح (غفر له) صغائر (ما بينه وبين الجمعة الماضية) قال بعض أصحابنا والمراد بما بينهما من صلاة الجمعة وخطبتها الى مثل ذلك الوقت من الجمعة الثانية فيكون سبعة أيام بلا زيادة ولا نقص (و) يضم اليها (زيادة) عليها ذنوب (ثلاثة أيام) فتكفر ذنوب عشرة أيام قال العلماء معنى المغفرة له ما بين الجمعتين وثلاثة أيام أن الحسنه بعشر أمثالها وصار يوم الجمعة الذى فعل فيه هذه الافعال الجيدة فى معنى الحسنه التى تجعل بعشر أمثالها (ومن مس الحصى) وفى معناه سائر العبث فى حال الخطبة (فقد لغا) ففى الحديث إشارة الى الحث على اقبال القلب والجوارح على الخطبة والمراد من الغفر الباطل المنسوم المردود (رواه مسلم) .

(الثالث عشر) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا تَوَضَّأَ العبد المسلم أو المؤمن ، ففسل وجهه خرج من وجهه كلُّ خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء ،

(وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا تَوَضَّأَ العبد المسلم أو المؤمن) شك من الراوى في أيهما لفظه صلى الله عليه وسلم وان كان يلزم من تحقق أحدهما شرعاً تحقق الآخر (ففسل وجهه) الفاء تفصيلية (خرج من وجهه كل خطيئة) صغيرة متعلقة بحق الله تعالى (نظر إليها) أى الى سببها اطلاقاً لاسم السبب على السبب مبالغة وكذا البواق (بعينه) قال القرطبي هذه عبارة مستمارة المقصود بها الاعلام بتكفير الخطايا ومحوها والا فليست الخطايا أجساماً حتى يصح منها الخروج وفي قوت المعتدى للسيوطى بعد نقل مثله عن ابن العربى : وأقول بل الظاهر حمله على الحقيقة وذلك ان الخطايا تؤثر في الباطن والظاهر سواداً يطلع عليه أرباب الاحوال والمكاشفات والطهارة تزيله ثم استشهد لتأثير الخطايا باحاديث ثم قال بعد نقل حديث تأثير خطايا المشركين في الحجر الاسود حتى صار اسود ما لفظه فاذا أثرت الخطايا في الحجر ففى فاعلمها أولى فاما أن يقدر خرج من وجهه سواد كل خطيئة أى السواد الذى أحدثته وإما أن تقول إن الخطيئة نفسها تتعلق بالبدن على أنها جسم لا عرض بناء على اثبات عالم المثال وان ماهو فى هذا العالم عرض له صورة فى عالم المثال وقد حقت ذلك فى تأليف مستقل (مع الماء أو مع آخر قطر الماء) أو لاشك من الراوى فى أى اللفظين قاله صلى الله عليه وسلم ويدلك على أنها لاشك زيادة مالك «أو نحو ذلك» قيل وخصت العين بالذكر مع أن فى الوجه الغم والانف لانها طليمة القلب ورائده فأغنت عن غيرها واعترض بأن كونها طليمة لا ينتج الجواب عن تخصيص خطبتها بالمفردة فالذى يتجه فى

فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج تقياً من الذنوب فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مستها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج تقياً من الذنوب ، رواه مسلم

(الرابع عشر) عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر»

الجواب أن سبب التخصيص أن كلا من الفم والأنف له طهارة مخصوصة خارجة عن طهارة الوجه فكانت متكفلة باخراج خطاياها بخلاف العين فانها ليس لها طهارة الا في غسل الوجه فحطت خطيئتها عند غسله دون غيرها (فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كانت) اسمها ضمير الشأن (بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مستها) أى مشت اليها أو مشت المشية (رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج تقياً من الذنوب) الصفائر المذكورة (رواه مسلم) ومالك في الموطأ

(وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن) من الصفائر المتعلقة بحق الله تعالى (اذا اجتنبت الكبائر) قال الحافظ ولي الدين العراقي استند العلماء في تقييد الذنوب المكفرة بالعمل الصالح بالصفائر لهذا الحديث فعملوا التقييد فيه مقيداً للإطلاق في غيره اهـ ماخصاً. ونظر فيه ابن دقيق العيد وحكى ابن التين فيه خلافاً قال اختلف هل يقفر الله له بهذه المذكورات الكبائر اذا لم يصر عليها أم لا يقفر

له سوى الصغار قلل وهذا كله لا يدخل فيه مقام العباد وقال القرطبي لا بعد في أن يكون بعض الأشخاص تغفر له الكبائر والصغائر بحسب ما يحضره من الاخلاص وبراعيته من الاحسان والآداب وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اه قلت وقد سبق الى ذلك ابن العربي وجزم به فقال لو وقعت الطهارة باطنا بتطهير القلب عن أوصلب المعصية وظاهراً باستعمال الماء على الجوارح بشرط الشرع واقتربت به صلاة جرد فيها القلب عن علائق الدنيا وطرده الخواطر واجتمع الفكر على آخر العبادة كما انعقد عليه احرامها واستمر الخال حتى خرج بالتسليم عنها فان الكبائر تغفر وكذلك كان وضوء السلف اه والذى عليه جمهور العلماء ان صالح العمل لا يكفر الكبائر انما يكفرها التوبة أو فضل الله تعالى . قال المصنف وقد يقال اذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلوات واذا كفر الصلوات فماذا تكفر الجماعات ورمضان وغيرها مما ورد فيه ذلك ، فالجواب . ما أجاب به العلماء أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف كبيرة ولا صغيرة كتبت له به حسنات ورفعت له به درجات وان صادف كبيرة أو كبراً ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف عنه منها واعترضه ابن سيد الناس في قوله رجونا الخ بان هذا موقوف على التوقيف لا مجال فيه لغيره . قال السيوطي استشكل بان الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر وحينئذ فما الذى تكفره الصلوات والتحقيق في الجواب ما أشار اليه البلقيني ان الناس أقسام: من لا ذنب له مطلقاً وهذا له رفع الدرجات ، ومن له صغائر بلا اصرار فهي المكفرة باجتناب الكبائر الى موافاة الموت على الايمان ، ومن له صغائر مع الاصرار فهي التي تكفر بصالح الاعمال ، ومن له كبرائر وصغائر فالمكفر بصالح العمل الصغائر فقط ، ومن له كبرائر فقط فيكفر منها على قدر ما كان يكفر من الصغائر اه قال شيخ الاسلام زكريا فان قلت يلزم من جعل الصغائر مكفرة بالمذكورات عند اجتناب الكبائر اجتماع سببين على سبب واحد وهو

رواه مسلم

(الخامس عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد

ممتنع قلت لا مانع من ذلك في الأسباب المعروفة لانها علامات لامؤثرات كما في اجتماع أسباب الحدث اه وقوله «إذا اجتبت الكبائر الخ» قال الطقمي في حاشيته على الجامع الصغير قال شيخنا يعني السيوطي قال النووي معناه أن الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها لا تغفر وليس معناه أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت فلا يغفر شيء فان هذا وان كان محتملا في سياق الأحاديث ياباه (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا) بتخفيف اللام اداة استفتاح ليتنبه السامع لما بعدها (أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) أي من ديوان الخفظة أو يمحو بمعنى يغفر (ويرفع به الدرجات) أي المنازل في الجنة (قالوا بلى) هي لا يجاب النبي المذكور في السؤال أي دننا على ذلك يا رسول الله (قال إسباغ الوضوء) أي استيعاب أعضائه بالنسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكلماتها (على) بمعنى مع (المكاره) جمع مكره بفتح الميم من الكره المشقة والألم (وكثرة الخطا إلى المساجد) فيه فضل الدار البعيدة عن المسجد على القريبة ويؤيده الخبر الآتي دياركم تكتب آثاركم ولا ينافيه عنه صلى الله عليه وسلم من شؤم الدار بعدها من المسجد لان بعدها وان كان فيه شؤم من حيث إنه قد يؤدي إلى تفويت لكن فيه فضل عظيم اذا توجه منها إلى الصلاة بالمسجد فشؤمها وفضلها باعتبارين

وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط ، رواه مسلم
(السادس عشر) عن أبي موسى الأشعري رضى

فلاتانى (وانتظار الصلاة) أى وقتها أو جماعتها (بعد الصلاة) منفردا أو فى جماعة وذلك بأن يجلس فى المسجد أو فى بيته أو سوقه أو شغله لانتظارها وذلك لتعلق فكره وقلبه بها فهو دائم الحضور والمراقبة غير ملته عن أفضل العبادات البدنية بشئ (فذلكم) عدل اليه عن فهذا الذى هو القياس للدلالة على بعد منزلته وعظمتها (الرباط) لا غيره كما أفاده تعريف الجزأين الدال على الحصر لكنه اضاف ، أى ما ذكرت من تلك الثلاث هو المستحق لاسم الرباط والرباط الحقيقى وهو ملازمة الثغر لحفظ عورة المسلمين لا يستحق ذلك الاسم بالنسبة اليها لما فيها من أعظم القهر لاعدى عدو الانسان وهى نفسه الامارة بالسوء وقمع شهواتها وقمع مكائده الشيطان من جميع أجزائها فان هذه الاعمال تسد طرق الشيطان والهوى عن النفس وتقهرها وتمنعها من قبول الرغبات والشهوات فكانت هى الرباط الحقيقى وهو الجهاد وفى هذا أعظم تأييد لطبر رجعتنا من الجهاد الأصغر الى الجهاد الاكبر أى من جهاد العدو الى جهاد النفس اذ جهاد الكفار انما شرع بالخروج عن النفس والاولاد والأموال لاعلاء كلمة الله تعالى مع تكميل النفس بخروجها عن مألوفاتها ومستلذاتها لكنه لا يدوم زمنه بل يكون برهة وتنفى وهذه الاعمال دائمة وذلك التكميل موجود فيها بزيادة (رواه مسلم) وعند مالك فذلكم الرباط فذلكم الرباط ورد مرتين وفى رواية الترمذى ثلاثا وحكمته مزيد تقرير ذلك والاهتمام بشأنه المرة بعد المرة

(وعن أبي موسى الأشعري) تقدمت ترجمته أول باب الاخلاص (رضى)

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى البردین دخل الجنة . متفق عليه (البردان) الصبح والعصر

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردین (بفتح الموحدة وسكون الراء ثنية برد والمراد صلاة الفجر والعصر كما سيأتي زاد مسلم في روايته یعنی العصر والفجر . قال الخطابي مميا بردين لانهما يصليان في بردى النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر (دخل الجنة) قال العلقمي قال القرزافي وجهه تخصيص هذين الوقتين ما حاصله من موصولة لا شرطية والمراد من صلاحها اول فرض الصلاة ثم مات قبل فرض الخمس فانها فرضت أولا ركعتين بالعادة وركعتين بالعشي ثم فرضت الخمس قل فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه . قلت ولا يخفى ما فيه من التكاف والا وجهان من شرطية وقوله دخل الجنة جواب الشرط وعدل اليه عن المضارع ارادة التأكيد في وقوعه بجعل ما سبق كالواقع اه وعلى الأوجه فوجه تخصيصهما بالذكر أن وقت الصبح يكون عند النوم ولذنه ووقت العصر يكون عند الاشتغال بتات أعمال النهار ونجارتة وتمهيشة الدشاء ففي صلاحه لهما مع ذلك دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة ويلزم من ذلك اتيانه بجميع الصلوات الأخر وانه اذا حافظ عليهما كان أشد محافظة على غيرهما فلاقتصار عليهما لما ذكر لا لأفادة أن من اقتصر عليهما بأن أتى بهما دون بقى الخمس يحصل له ذلك لأنه خلاف النصوص وقيل المراد بالبردین الصبح والعشاء ووجه تخصيص العشاء أن في وقتها يكثر النعاس فيثقل البدن بواسطته مع الامتلاء بالعشاء فتتعطل الحركة ففشق الصلاة وأسبابها حيثئذ مشقة ظاهرة فمن صلاحها مع ذلك استحق دخول الجنة من غير سابقة عذاب (متفق عليه البردان الصبح والعصر)

(السابع عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا مرض

العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقبياً صحيحاً. رواه البخارى
(الثامن عشر) عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: كل معروف

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض العبد (قال في الصحاح
المرض السقم اه . وفي المصباح مرض الحيوان مرضاً من باب تعب والمرض حال
خارجة عن الطبع ضار بالطبع ويعلم من هذا أن الآلام والأورام أعراض عن
المرض (أو سافر) أى فى غير معصية قال الجوهري السفر قطع المسافة وفى
المصباح سفر الرجل سفراً من باب ضرب فهو سافر والجمع سفر مثل راكب وركب
والاسم السفر بفتحين وهو قطع المسافة يقال إذا خرج للارتحال أو لتصد
موضع فوق مسافة العسوى سفر وقال بعض المصنفين أقل السفر يوم انتهى .
والحديث شامل لطويل السفر وقصيره بأن يخرج لضيفة أو الى مكان لا تلزمه فيه
الجمعة لعدم سماعه النداء ولا يخالف قول المصباح إن أهل العرف لا يسمونه سفراً
فإن المراد سفراً طويلاً (كتبه له) من البر (مثل ما كان يعمل مقبياً صحيحاً) وعند
أبي داود كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقبى قال ابن بطال هذا فى أمر الزوافل
أما صلاة الفرض فلا تسقط بسفر أو مرض (رواه البخارى) ورواه أحمد وغيره
ويؤخذ من الحديث تأييد من ذهب الى أن الأعذار فى ترك الجماعة مستقطعة
للحرج محصلة للفضيلة خلافاً للمصنف فى الأخير وحمل كلام المصنف على من
لم يعتد بالامتثال مع عدم العذر أو لم ينوها لولا العذر وكلام غيره على ما إذا نواها
وكان معتاداً لها .

(وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف)

(١٥ - دليل - نى)

صدقة . رواه البخارى (ورواه مسلم) من رواية حذيفة رضى الله عنه
 (التاسع عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
 مسلم يفرسُ غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة وما سُرق منه له صدقة
 ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة . رواه مسلم (وفى رواية له) لا يفرس
 المسلم غرساً فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة

أى كل ما يفعل من أعمال البر والطير (صدقة) أى ثوابه كثوابها فاطلاقها على ذلك
 بطريق الاستعارة كما تقدم (رواه البخارى) واحمد (ورواه مسلم) واحمد وأبو داود
 (من حديث حذيفة رضى الله عنه) فلا يقال فيه متفق عليه لأن الشيخين لم يتفقا
 على سنده وان اتفقا على معناه ومبناه

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يفرس غرساً)
 بالفتح مصدر (الا كان ما أكل منه) أى مما غرسه (له صدقة) يعنى يحصل
 للغرس ثواب التصديق بالما كقول ان لم يضمه الآكل (وما سرق منه له صدقة)
 يعنى يحصل له مثل ثواب صدقة المسروق وليس المعنى أن المأخوذ صار ملكاً
 الآخذ كما لو تصدق به عليه (ولا يرزؤه) بفتح التحتية وراه مهملة ثم زاي ثم
 همزة وسببى أن معناه ينقصه (أحد الا كان له صدقة رواه مسلم . وفى رواية له)
 أى لمسلم عن جابر (لا يفرس المؤمن غرساً ولا يزرع زرعاً فيأكل منه انسان)
 أى على وجه التصديق عليه والا كرام أو بطريق الغصب . الم يؤذ بدله (ولا)
 تأكل منه أو تتلفه (دابة) لعل المراد منها كل ما يدب على الأرض لكونه أعم
 (ولا طير) قيل إنه اسم جمع لطائر وقيل جمع له كصحب وصاحب (الا كان)
 أى المأكول (له) فى محل الحال (و) (صدقة) خير كان ويستمر ما استمرت هى أو ما

الى يوم القيامة (وفي رواية له) لا يفرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فيما كل
منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة (وروياه جميعاً) من
رواية أنس رضى الله عنه (قوله يرزؤه) أى ينقصه
(المشرون) عنه قال أراد بنو سلمة

تولد منها (الى يوم القيامة) قال الأبي ولا يبعد أن يدوم له الثواب وإن انتقل
الملك الى غيره الى يوم القيامة وهذا ممكن في الفراس قلت قل ابن العربي من
سعة كرم الله تعالى أن يثيب على ما بعد الحياة كما يثيب على ذلك في الحياة وذلك في
سنة صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له أو غرس أو زرع أو الرباط
فلم يربط ثواب عمله الى يوم القيامة . قلت ولا يختص حصول هذه الصدقات بمن
بأشر الفرس أو الزراعة بل يتناول من استأجر لعمل ذلك والصدقة حاصلة حتى
فيما عجز عن جمعه كالسنبل المعجوز عنه بالحصد فيما كل منه حيوان فإنه مندرج
تحت مدلول الحديث * (وفي رواية له) عن جابر أيضاً (لا يفرس) بالرفع (المسلم
غرساً ولا يزرع) أى المسلم (زرعاً) والفرس في الاشجار (فيما كل) بالنصب في
جواب النفي (منه) أى من ثمرة ما ذكر (انسان ولا دابة ولا شيء) أى من طائر
وجنى فهو أعم من الروايات قبله (الا كانت) أى الزروع والمروصات فالتأنيث
لذلك أو نظراً الى تأنيث الخبر (له صدقة وروياه) أى الشيخان (من رواية أنس
ابن مالك) قل المصنف وقد اختلف العلماء في أطيب المسكاسب وأفضلها قبيل
التجارة وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح وفي الحديث أن الثواب
في الآخرة مختص بالمسلمين وأن الانسان يثاب على ما سرق من ماله أو أتلفته دابة
أو طائر أو نحوهما (قوله) في الحديث (يرزؤه أى ينقصه)
(وعنه قال أراد بنو سلمة) بكسر اللام قبيلة معروفة من الأنصار قال ابن عبد البر

أن ينتقلوا قرب المسجد فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم: إنه قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد . فقالوا نعم يارسول الله قد أردنا ذلك فقال : بنى سلمة دياركم تكتب آثاركم دياركم تكتب آثاركم ، رواه مسلم (وفي رواية) إن بكل خطوة درجة (ورواه البخاري أيضاً) بمعناه من رواية أنس رضى الله عنه (وبنو سلمة) بكسر اللام قبيلة معروفة من الأنصار رضى الله عنهم و (آثارهم) خطاهم

في كتاب الانساب إنه سلمة بن سعد بن الخزرج وقال الكازروني في شرح المشارق قبيلة منسوبة الى سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن سادرة بن زيد بن جشم ابن الخزرج بن حارثة وهم بطن من الأنصار (أن ينتقلوا) من منزلهم الذي كانوا به وكان بعيداً من المسجد النبوي (قرب المسجد) نخلوه كما صرح به في رواية في مسلم (فبلغ ذلك) أى ارادتهم التحول (النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم إنه) الضمير للأشأن (بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد فقالوا نعم قد أردنا ذلك) فقال بنى سلمة (بمخفف حرف النداء) دياركم (منصوب على الاغراء أى الزموا دياركم ولا تنتقلوا الى قرب المسجد (تكتب) بالجزم جواب الشرط المقدر (آثاركم) أى آثار أقدامكم وخطاكم الى الجمعة والجماعة (رواه مسلم . وفي رواية) لمسلم عن جابر قهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال إن لكم بكل خطوة) قدم أنه يضم الخاء ما بين القدمين وفتحها المرة من الخطوات (درجة) أى في الجنة (ورواه البخاري أيضاً بمعناه من رواية أنس) ولفظ روايته قل قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بنى سلمة ألا نحتسبون آثاركم (وبنو سلمة بكسر اللام) والنسبة اليها السلمى بفتح أوليه من تغيير النسب (قبيلة معروفة من الأنصار وآثارهم) بالمد (خطاهم) يضم الخاء جمع خطوة أى خطواتهم في ذهابهم الى المسجد للجمعة والجماعة.

(الحلادي والمثرون) عن أبي المنذر أبي بن كعب رضى الله عنه قال:
كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه وكان لا يخطئه صلاة فقيل
له أوفقت له لو

(وعن أبي المنذر) بضم الميم وسكون التون بعدها ذال معجمة فراء مهملة
وهذه السكنية كناه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكنى بأبي الطفيل ولده كناه
بها عمر بن الخطاب (أبي) بضم الهززة وفتح الموحدة وتشديد التحتية (ابن كعب)
ابن قيس بن عبيد بن عبد يزيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار - واسم
النجار تيم اللات وقيل تيم الله وسعى بالنجار قيل لأنه اختتن بالقدم وقيل لأنه
ضرب وجه زوجته بالقدم فنجره - ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر
الانصارى الخزرجي النجاري القارئي المدني (رضى الله عنه) شهد أبي العقبه
الثانية في السبعين من الأنصار وشهد بدرًا وغيرها من المشاهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وأربعة
وستين حديثًا اتفقا منها على ثلاثة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بسبعة وله فضائل
كثيرة ومن أسناها حديث الصحيحين عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قرأ على أبي بن كعب سورة لم يكن الذين كفروا وقل أمرني الله عز وجل
أن أقرأ عليك وهي منقبة عظيمة لم يشاركه فيها غيره توفي بالمدينة ودفن بها قيل سنة
ثلاثين في خلافة عثمان قال أبو عثمان الأصفهاني وهو الصحيح وقل ابن عبد البر
الأكثر على أنه مات في خلافة عمر كذا نقل ملخصًا من التهذيب للمصنف (قال
كان رجل) لم أر من سماه (لا أعلم رجلاً أبعد) الناس منزلاً (من المسجد منه
وكان لا يخطئه) بضم الفوقية أي تفوته (صلاة فقيل له أوفقت له) شك من
الراوى عن أبي ويحتمل أن يكون منه بأن نسي أيهما كان أطول الزمان (لو) للتسني

اشترت حماراً تركبه في الظلماء وفي الرمضاء . فقال ما يسرني أن منزلي الى جنب المسجد إني أريد أن يكتب لي ممشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى أهلي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله ، رواه مسلم (وفي رواية) ان لك ما احتسبت (الرمضاء) الارض التي أصابها الحر الشديد

(الثاني والمشرون) عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص

فلا تحتاج لجواب ويحتمل أن تكون شرطية وحذف جوابها أي لكان أحسن لفهمه من السياق (اشترت حماراً تركبه في) الليلة (الظلماء وفي الرمضاء) قال ما يسرني (أي يعجبني) ان منزلي الى جنب المسجد (لما يفوت بالقرب من أجر تعدد الخطا المرتب على بعد الدار منه (اني أريد أن يكتب) بالبناء للمفعول ، ويحتمل أن يكون مبنيًا للفاعل (لي) أجر (ممشاي) أي مشي فهو مصدر ميمي (الى المسجد) أجر (رجوعي الى أهلي) منه (اذا رجعت) فيه اثبات الثواب في الرجوع من الصلاة كما في الذهاب اليها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك) لصحة نيتك وحسن قصدك (ذلك) أي الذي رجوت (كله) تأكيد معنوي (رواه مسلم) وفي رواية (لمسلم) ان لك (أي عند الله أجر) ما احتسبت (أي عملته من تكثير الخطايا في الذهاب الى المساجد احتساباً) (الرمضاء) بلد (الارض التي أصابها الحر الشديد) حتى حميت من ذلك

(وعن أبي محمد) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو نصير بضم النون عبد الله ابن عمرو بن العاص (بن وائل بن هاشم بن سعيد مصفراً ابن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي السهمي الزاهد العابد الصحابي ابن

رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أربعون خصلة
أعلاها منيحة»

الصحابي (رضى الله عنهما) بينه وبين أبيه في السن ثلثا عشرة سنة أسلم قبل
أبيه وكان كثير العلم مجتهدا في العبادة تلاء للقرآن وكان أكثر الناس أخذنا للحديث
والعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثبت في الصحيح عن أبي هريرة قال
ما كان أحدا أكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن
عمر وكان يكتب ولا أكتب. روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة
حديث اتفقا على سبعة عشر منها وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين وإنما قلت
الرواية عنه مع كثرة ما حمل لأنه سكن مصر وكان الواردون إليها لاخذ العلم قليلين
بخلاف أبي هريرة فإنه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة. روى عنه
قال حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف مثل وأنه قال لخير أعماله لله اليوم
أحب إلى من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم تهنئا الآخرة ولا تهنئا الدنيا وإنما اليوم مالت بنا الدنيا توفي بمصر
سنة ثلاث وقيل خمس وستين وقيل بمكة سنة ست وستين وقيل بالطائف سنة خمس
وخسين وقيل ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وهو ضعيف، كان عمره اثنتين
وسبعين سنة رضى الله عنه وسياق ما يتعلق بباء «العاصي» اثباتا وحذفا في باب
تحريم الظلم (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة) فتحة المعجمة
وسكون المهملة أى نوعا من البر (أعلاها) فى المرتبة (منحة) بكسر الميم وسكون
النون وفتح المهملة وهى العطية وأصلها عطية الناقة أو الشاة ويقال لا يقال منيحة
الإل للناقة وتستعار للشاة قال ابراهيم الحزبي يقولون منحتك الناقة أغرستك النخلة
أعمرتك الدار أخذمتك العبد كل ذلك هبة منافع كذا فى فتح البارى وقال فى أواخر

العنز، ما من عامل يعمل بمخلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا
أدخله الله بها الجنة ۞

باب الهبة من الفتح أربعون مبتدأ أعلاهن مبتدأ ثان ومنيحة خبر الثاني والجملة
خبر الاول اه وفي نسخة منيحة بوزن عظيمة^(١) (العنز) بفتح المهملة وسكون النون
بعدها زاي مرفوعة وهي واحدة للمز والجمع أعنز وعنوز وعناز (مامن) زائدة لتأكيد
العموم واستغراقه (عالم) أي وهو مسلم (يعمل خصلة) وفي نسخة بمخلة بزائدة بناء
(منها رجاء) ممدود مفعول لأجله (ثوابها) من الله تعالى (وتصديق) منصوب أيضا
(موعودها) أي ما وعد به فيها، فلاضافة لأدنى ملابسة (الا أدخله الله بها) أي
بسبب قبوله عمله بفضلها ومنه (الجنة) فدخولها بفضلها لا بعمله أي مع الفائزين وتتمام
الحديث كما في البخاري: قال حسان فعددتا مادون منيحة المزم من رد السلام وتسميت
العاطس واماطة الأذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة اه
قال الحافظ المسقلاني قال ابن بطال ما ملخصه ليس في قول حسان ما يمنع من وجدان
ذلك وقد حض صلى الله عليه وسلم على أبواب من أبواب الخير والبر لا تحصى
كثرة ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان علما بالاربعين المذكورة وإنما لم يذكرها
لمعنى هو اضع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا في غيرها
من أنواع البر قال وقد بلغنى أن بعضهم اطلبها فوجدوها تزيد على الاربعين فما
زاده اعانة الصانع والصفة لأخرق واعطاء شمع النعل والستر على المسلم والذب
عن عرضه وادخال السرور عليه والتفريح له في المجلس والدلالة على الخير والكلام
الطيب والفرس والزرع والشفاعة وعبادة المريض والمصافحة والمحبة في الله
والبغض لأجله والمجالسة والتزاور والنصح والرحمة وكفا في الاحاديث الصحيحة

(١) في القاموس منحه الناقة جعل له وبرها ولبنها وولدها وهي المنعة — أي بعكس
فكون — والمنبحة — أي بفتح كسر ع

رواه البخارى (المنيحة) أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردّها اليه
(الثالث والعشرون) عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اتقوا النار ولو بشق تمرّة » متفق عليه
(وفى رواية) لها عنه قال قال رسول الله صلى

وفيهما ما قد ينازع فى كونه دون منيحة المنز وحذفت مما ذكر أشياء تعقب ابن
المنير بعضها وقال ان الأولى ألا يعنى بعدها لما تقدم وقال الكرماني جميع
ما ذكره رجم بالغيب ثم من ابن عرف انها أدنى من المنحة . قلت وانما أردت بما
ذكرته منها ت قريب الخمس عشرة التي عدها حسان بن عطية وهي ان شاء الله
لا تخرج عما ذكرته ومع ذلك فانا موافق لابن بطال فى امكان تتبع أربعين خصلة
من خصال الخير أعلاها منيحة المنز وموافق لابن المنير فى رد كثير مما ذكره ابن
بطال مما هو ظاهر انه فوق المنحة اه كلام الحافظ (رواه البخارى) ورواه أبو
داود أيضاً (المنيحة) بوزن عظيمة (أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردّها اليه)
هذا أحد معنيها كما سيأتى فى باب الكرم والجود عن أبي عبيد

(وعن عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اتقوا النار) بان تتخذوا ما يقيقكم من عذابها من صالح العمل والصدقة
(ولو) كان التصدق (بشق) بكسر الشين المعجمة أى نصف (تمرّة) قال السيوطى
فى مختصر النهاية شق كل شىء نصفه وقل ابن مالك هنا بعض تمرّة وتجوز بالشق عنه
(متفق عليه) ورواه النسائى من حديث عدى أيضاً ورواه أحمد عن عائشة والبراز
والطبرانى فى الاوسط والضياء والبراز عن الزمان بن بشير وعن أبي هريرة
والطبرانى فى الكبير عن ابن عباس وعن أبي امامة كذا فى الجامع الصغير للسيوطى
(وفى رواية لها) أى للشيخين (عنه) أى عن عدى (قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم « ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم
وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة
فمن لم يجد فيكلمة طيبة »

(الرابع والمشرون) عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها

الله عليه وسلم ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه) بالكلام النفسى القائم بذاته
عز وجل ويسمعه كما يريد الله كما سمعه الكليم (ليس بينه) أى الله (وبينه) أى
المكلم (ترجمان) بضم الفوقية وفتح الذى يترجم الكلام من لغة الى أخرى
والالف والنون زائدتان قال ابن ملك والمراد هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه
شئ فيكون كلامه فى الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر العبد أيمن منه) أى فى
الجانب الايمن (فلا يرى الا ما قدم) من صالح عمله (وينظر أشأم) بالهمزة (منه)
أى فى الجانب الأيسر (فلا يرى الا ما قدم) من سيئ عمله (وينظر بين يديه فلا
يرى الا النار تلقاء) بكسر الفوقية أى حذاء (وجهه فاتقوا النار) بانخاذ صالح العمل
وقاية منها (ولو) كان الاتقاء (بشق تمرة فان لم يجد) شيئاً يتقى به النار (ف) لم يتقى
منها (بكلمة طيبة) أى بقول حسن يطيب به قلب المسلم

(وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ليرضى عن العبد ان) بفتح الهمزة أى فى أن (يأكل الأكلة) بفتح الهمزة كما سيأتى
وأنى بيناه المرة فيه وفيما بعده إشعاراً بأنه يستحق الحمد على النعمة وان قلت (فيحمده
عليها) يحصل أصل السنة بقوله الحمد لله وسيأتى فى باب آداب الطعام بيان أكله

أو يشرب الشربة فيحمده عليها « رواه مسلم (والأكلة) بفتح المعزة
وهي الغدوة أو المشوة

(الخامس والمشرون) عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال « على كل مسلم صدقة » قال أرأيت ان لم يجد قال
« يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق »

قال ابن ملك من السنة ألا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الأكل اذا لم يفرغ
جساؤه كيلا يكون منعا لهم (أو يشرب) بالنصب (الشربة فيحمده عليها. رواه
مسلم) ورواه أحمد والترمذي والنسائي كافي الجامع الصغير (الأكلة بفتح المعزة)
المرّة من الأكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري (وهي الغدوة) بفتح المعجمة
وسكون الهمزة اسم للمأكول أول النهار (أو المشوة) للمأكول آخره

(وعن أبي موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على
كل مسلم) حق متأكد كل يوم (صدقة) شكراً لنعم الله تعالى التي لا تعد ولا تحمد
فالمراد منها هنا العموم البدلي وان كانت في سياق الاثبات وبدل له ورود التصريح
به في الرواية السابقة كل سلامي من الناس عليه صدقة . وقد تقدم في خبر الصحيحين
انها ثلاثمائة وستون وعند أحمد وأبي داود مرفوعاً « في الانسان ثلاثمائة وستون
مفصلاً فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة
في المسجد فيدقها والشئ ينحيه عن الطريق فان لم يجد فركمنا الضحائم يجره
صدقة » كما تقدم (قال أرأيت) بفتح التاء أى اخبرني (ان لم يجده) أى ما يتصدق
به من المال (قال يعمل بيديه فينفع نفسه) يعمل أى يشتمه أو باجره أو يشره
(ويتصدق منه) فيه الحث على اكتساب ما تدعو اليه حاجة الانسان من طعام
وشراب وملبس ليصون وجهه عن الغير وما يتصدق به ليكتسب الثواب الجزيل

قال أرأيت ان لم يستطع قال « يمين ذا الحاجة الملهوف » قال أرأيت ان لم يستطع قال « يأمر بالمعروف أو الخير » قال أرأيت ان لم يفعل قال « يمسك عن الشر فانها صدقة » متفق عليه

﴿ باب في الاقتصاد في الطاعة ﴾

بالقصد الجميل (قال أرأيت ان لم يستطع) العمل المذكور ليتصدق منه (قال يمين ذا الحاجة الملهوف) قال المصنف الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر واعاقته أن يحمله على دابته أو يعينه على حمل متاعه عليها أو يوصل حاجة لمن لا يقدر على إيصالها من ذى سلطان ونحوه والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . (قال أرأيت ان لم يستطع قال يأمر بالمعروف أو الخير) شك من الراوى (قال أرأيت ان لم يفعل) أى وهو معذور في ترك ذلك أو كان الامر بذلك المعروف ليس مفروضاً على الكفاية (قال يمسك) بضم الياء أى يمسك نفسه ويحبسها (عن الشر) بألا يفعل شيئاً منه فيلزم من ذلك القيام بجميع الواجبات وترك المحرمات ومنه أى من الشر ترك الفرائض (فانها) أى هذه الخصلة (صدقة) منه على نفسه لسلامتها من الهلاك وعلى غيره لكف الشر عنه بل هذا هو الشكر الواجب الكافي في شكر هذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب فبأن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالأذكار والمتمدية كالصدقة والاعانة (متفق عليه)

﴿ باب الاقتصاد ﴾

أى التوسط ﴿ فى ﴾ أداء ﴿ العبادة ﴾ إبقاء على النفس ودفعاً للخل عنها .
ونفس الانسان فى الطريق المعنوى كدابة فى الطريق الحسى فكما أنه اذا جد على

قال الله تعالى « طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى » وقال تعالى
« يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر »

دايته الحسية وكدها بالأحمال الثقيلة وقطع المسافات الطويلة انقطعت به في أثناء
الطريق ولم يصل الى مقصده واذا رفق بها وماشاها وصل الى المراد وهان عليه ببلوغه
لمقصده ماقيه من مشقة السفر كذلك هنا . قال ابن رسلان في شرح سنن أبي داود
قال الحسن نفوسكم مطاياكم فأصلحوا مطاياكم توصلكم الى ربكم . فمن وفى النفس
حقها من المباح بنية صالحة كالتقوى به على صالح العمل ومنعها من شهواتها وحفظها
كان مأجوراً في ذلك كما قال معاذ انى احتسبت نومتى كما احتسبت قومى ومتى قصر
في حقها حتى ضعفت وتضررت كان ظالماً لها والى هذا أشار النبي صلى الله عليه
وسلم بقوله لعبد الله بن عمرو : إنك اذا فعلت ذلك نفهت له النفس وهجمت له
العين . ومعنى نفهت بكسر الفاء أعيت وكلت ومعنى هجمت العين غارت وقال لأعرابي
جاءه وأسلم ثم أتاه من عام قابل وقد تميز فلم يعرفه فلما عرفه سأله عن حاله فقال
ما أكلت بهدك طعاماً بنهار . فقال ومن أمرك أن تعذب نفسك . فمن عذب نفسه
بأن حملها على مالا تهتق من الصيام ونحوه فربما أثر ذلك في ضعف بدنه وعقله
فيفوته من الطاعات أكثر مما حصله بتعذيب نفسه بالصيام ونحوه اه والعبادة غاية
التدلل فهي أبغ من العبودية اذ هي اظهار التدلل

(قال الله تعالى طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى « وقال الله تعالى يريد الله
بكم اليسر) بسكون المهملة وقرئ بضمها لغتان وكذلك العسر كما تقدم ذلك
(ولا يريد بكم العسر) هو بمعنى يريد الله بكم اليسر كررت تأكيدياً قال القرطبي
في التفسير قال مجاهد والضحاك اليسر الفطر في السفر والعسر الصوم فيه والوجه
عموم اللفظ في جميع أمور الدين كما قال تعالى « وما جعل عليكم في الدين من حرج »

وعن عائشة رضى الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
وعندها امرأة ، قال : من هذه ؟ قالت : هذه فلانة تذكر من صلاتها .
قال : مه عليكم بما تطيقون ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا

روى عنه صلى الله عليه وسلم دين الله يسروا ولا تمسروا واليسر من
السهولة ومنه اليسر والغنى وتسميت اليسرى تافؤلاً أو لانه يسهل له الأمر بمعاونتها
لليمنى اه .

(وعن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها
امرأة قال من هذه قالت هذه فلانة) قال المصنف فى المهمات قال الخطيب هى
الحولاء بنت ثويب بن حبيب بن أسد بن عبد العزى (تذكر) بفتح الفوقية
والفاهل عائشة وفى مسند الحسن بن سفيان هذه فلانة وهى أعبد أهل المدينة وفى
مسند أحمد لاتنام تصلى وروى يذكر بالبناء للمفعول وبالفتح أى يذكرون
(من صلاتها) أى أنها كثيرة وروى فذكر بقاء فضم المعجمة فكسر الكاف (قال
صلى الله عليه وسلم إشارة الى كراهة ذلك خشية الملل والغتور على فاعله فيقطع
عن العبادة التى التزمها فيكون رجوعاً عما بذل لربه من نفسه (منه) كلمة زجر بمعنى
اكفف وما ذكر من كونه زجراً عن ذلك هو ما اقتصر عليه فى فتح البارى قال
السيوطى فى التوشيح ويحتمل أن يكون زجراً لعائشة عن مدحها المرأة بذلك
(صليكم من العمل بما تطيقون) (فوالله) أتى به لتأكيد الامر ويسن
الحلف لمثل ذلك (لا يمل الله حتى تملوا) بفتح الميم فى الموضعين والملال استئثار
الشيء وفور النفس عنه بمد محبته وهو محال على الله تعالى فاطلاقه عليه من باب
المشاكاة نحو جزاء سيئة سيئة مثلاً . قال السيوطى هذا أحسن محاده وفى بعض
طرقه عن عائشة اكفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا

وكان أحب الدين إليه مادام صاحبه عليه ، متفق عليه و (مه)

من العمل أخرجه ابن جرير في تفسيره أى لا يقطع ثوابه ويتركه اه قال الحافظ
المسقلاني في فتح الباري : في بعض طرق حديث ابن جرير ما يدل على أنه مدرج
من قول بعض الرواة اه قال القرطبي وجه المجاز فيها ذكر ان الله تعالى لما كان
يقطع ثوابه عن قطع العمل ملالا عبر عن ذلك بالملل تسمية للشيء باسم سببه هذا
بناء على ابقاء حتى على مدلولها من انتهاء الغاية وقيل بتأويلها فلعلنى لا يعمل الله اذا
ملتم وهو مستعمل في كلام العرب يقولون لا أفعل كذا حتى يشيب الغراب ومنه
قولهم البليغ لا يقطع حتى ينقطع خصوصه لانه لو اقطع حين ينقطعون لم يبق له
عليهم مزية وهذا المثال أشبه مما قبله لأن شيب الغراب ليس يمكننا عادة بخلاف
الملل من العابد وقال المازري حتى بمعنى الواو والمعنى ان الله لا يعمل وتعملون فنناه
تعالى عنه وأنبته لهم وقيل حتى بمعنى حين والاولى اليق وأجرى على القواعد وهو
أنه من باب المقابلة اللفظية (وكان أحب الدين إليه) عند المستعمل « الى الله » وهو
يدل على أن الضمير في إليه لله تعالى والاكثر على أنه لرسوله صلى الله عليه وسلم
ولامتنافاة بينهما فان ما كان أحب الى الله كان أحب الى رسوله (مادام صاحبه عليه)
قال ابن العربي معنى المحبة من الله تعالى تعاق الارادة بالثواب أى أكثر الاعمال
ثوابا ادومها قال المصنف بدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص
والاقبال على الله بخلاف الكثير الشاق حتى ينمو القليل الدائم بحيث يزيد على
الكثير المنقطع اضمافا كثيرة اه قال ابن الجوزي انما أحب العمل الدائم لان
مدام نظير ملازم للخدمة وليس من لازم وقتنا في كل يوم كن لازم يوما واقطع
شهرأ ولانه بتركه العمل بعد دخوله فيه كان كالمرض بعد الوصل فهو ممرض
للنم والمضل اه ملخصاً (متفق عليه ، مه) بسكون الهاء اذا كان النهى عن أمر

كلمة نهى وزجر ومعنى (لا يمل الله) أى لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم
 ويعاملكم بمعاملة المال (حتى تملوا) فنتركوا فينبغى لكم أن تأخذوا
 ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم
 وعن أنس رضى الله عنه قال « جاء ثلاثة رهط الى بيوت أزواج
 النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما
 أخبروا كأنهم تقالوها

معين وبكرها منونة اذا كان عن غير معين (كلمة نهى وزجر ومعنى لا يمل الله) أى
 المعنى المراد لاملول اللفظ لما قد عرفت وكأنه أشار الى ذلك بالآتيان بأى فى
 قوله (أى لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم بمعاملة المال حتى تملوا
 فنتركوا فينبغى لكم) اذا عرقم ما يترتب على العمل الشاق من الاقطاع (أن
 تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه) من العمل الصالح وان قل (ليدوم ثوابه) عليه (لكم
 و) يستمر (فضله عليكم) لدوام تفضله بجملة سبباً له

(وعن أنس رضى الله عنه قال جاء ثلاثة رهط) قال شيخ الاسلام زكريا فى
 نعمة القارى على صحيح البخارى يعنى ثلاثة رجال على بن أبى طالب وعبد الله
 ابن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون والافلهط لفة من ثلاثة الى عشرة اه
 (الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون) يجوز أن يكون صفة للثلاثة
 وأن يكون حالاً لها (عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم) أى عن قدرها
 ايتمسكوا بها ويقندوا به فى أفعاله فآخبروا بها (فلما أخبروها) فالفاء عاطفة على
 مقدر (تقالوها) بتشديد اللام المضمومة تفاعل من القلة أى عدوها قليلة قل
 الإبنى فى شرح مسلم انما تقالوها بالنسبة الى فهمهم ورب قليل عند شخص كثير فى
 نفسه وكان الشيخ يعنى ابن عرفة يقول الضمير انما هو عائذ على اعمالهم

وقالوا ابن نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر، قال أحدهم أما أنا فاصلى الليل أبداً وقال الآخر وأنا أصوم
الدهر أبداً ولا أفطر، وقال الآخر وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً،
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال : أنتم الذين قلتم كذا
وكذا أما

لاستكثارهم عمله صلى الله عليه وسلم وهذا يرده أنه فى البخارى حين قالوه (قالوا
وابن نحن من النبي صلى الله عليه وسلم) أى بيننا وبينه بون بعيد ومسافة طويلة
فأنا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم (وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تأخر) قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر . وهذا كناية عن تشریفه
وتكيله والا فلا ذنب يصدر منه لمصمته من الذنوب . مطلقاً على سائر أحواله وتعليم
وجه آخر (فقال أحدهم) وعند مسلم بعضهم (أما) حرف شرط فيه معنى التوكيد
(أنا فاصلى الليل أبداً) أى أحببه بالقيام ولا انام شيئاً منه . (وقال الآخر) بفتح
الغاء المعجمة (وأنا أصوم الدهر) أى ما عدا يومى العيد وأيام التشريق لحرمة صومها
(ولا أفطر) فى شئ من أيامه (وقال الآخر وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً)
يحتمل أنه زهد فيه لكونه من المستلذات ولما يرى من أن النكاح شاغل عن كمال
الجد فى العبادة قل الجفید مارأينا من تزوج فبقي على حاله (فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم) أى أعلم بما قالوه فجاء (فقال أنتم) بحذف الف الاستفهام التقريرى أى
أنتم (الذين قلتم كذا وكذا) ويحتمل أنه أوحى له بما قالوه ولم يعلسه به أحد من
البشر فآخبر به معجزة وتقدير الكلام فقالوا نعم اذ الاستفهام يقتضيه ويحتمل
ألا يكون على الاستفهام ويكون لينبئهم على علمه بكلامهم فيكون من قبيل ما يسمى
عند علماء المعاني بلازم قائمة الخبر والأول أقرب (أما) بتخفيف الميم اداة استفهام
(١١ . دليل . ن)

والله انى لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى ،

(والله انى لأخشاكم لله وأتقاكم له) لما جمع الله له من علم اليقين مع المعرفة القلبية واستحضار العظمة الألبية ما لم يجتمع لأحد سواه وأراد صلى الله عليه وسلم رد ما بنى عليه القوم أمرهم حيث أعلمهم أنه مع كونه بالغاً فى الخشية أعلاها وفى العبادة منتهاها لم يفعل ما أرادوا فعله . ولو كان أحب الى الله مما هو عليه من الاقتصاد لفعله . والخشية خوف مقرون بمعرفة فى أخص من الخوف اذ هو توقع العقوبة على مجارى الانفاس واضطراب القلب من ذلك الخوف وقيل الخوف حركة والخشية سكون الا ترى ان من رأى عدوا له حالة استقراره فى محل يصل اليه فيه تحرك للهرب منه وهى حالة الخوف ومن رآه حالة استقراره فى محل لا يصل اليه سكن وهى الخشية قال السيوطى فى مرآة الصعود قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : فى الحديث اشكال لأن الخوف والخشية حالة تنشأ عن ملاحظة شدة النعمة الممكن وقوعها بالخائف وقد دل القاطع على انه عليه السلام غير معذب فكيف يتصور منه الخوف فكيف أشد الخوف قال والجواب أن الذهول جائز عليه عليه الصلاة والسلام فاذا حصل الذهول عن موجبات نفي العقاب حدث الخوف . وقد يقال إن إخباره بشدة الخوف وعظم الخشية عظم بالنوع لا بكثرة العدد أى اذا صدر منه الخوف ولو فى زمن فرد كان أشد من خوف غيره اهـ (لكنى أصوم) تارة (وأفطر) تارة أخرى (وأصلى) أى أتهدى فى بعض الليال اداء لحق العبودية (وأرقد) اداء لحق النفس (وأتزوج النساء فمن رغب) أى أعرض (عن سنتى) طريقى (فليس منى) من هذه تسمى اتصالية أى ليس متصلاً بى ليسى قريباً منى والسنة مفرد مضاف الى معرفة فتعم على الراجح وتشمل الشهادتين وأركان

متفق عليه . ه . وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « هلك المنتطمون » فالها ثلاثاً . رواه مسلم (المنتطمون)
التمققون المشددون في غير موضع التشديد

الاسلام فيكون الراغب عن ذلك مرتداً وقال المطرزي في شرح المصابيح يعنى من ترك ما أمرت به من أحكام الدين فرضاً أو سنة على سبيل الاستخفاف بي وعدم الالتفات الى فليس منى لأنه كافر أما من تركه لا عن استخفاف بل عن الكسل لم يكن كافراً وحينئذ قوله ليس منى أى من المقتدين بي والعالمين بسننى اه (متفق عليه) واللفظ للبخارى وعند مسلم نحوه قال الأبي وما دلت عليه الأحاديث من راجحية النكاح هو أحد قولين وهذا حين كان في النساء المعونة على الدين والدنيا وقلة التكاف والشبهة على الأولاد أما في هذه الأزمنة فنعمود بالله من الشيطان ومن النسوان فوالله الذى لا اله الا هو لقد حلت العزلة والعزبة^(١) بل ويتعين الفرار منهن فلا حول ولا قوة الا بالله اه

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك المنتطمون قالها) أى هذه الجملة ركرها (ثلاثاً) تأكيداً في النهى عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم عنه رواه البخارى (رواه مسلم) وأحمد وأبو داود (المنتطمون) جمع منتطم اسم فاعل من التنتطع بتقديم الفوقية على النون (التمتعقون المشددون في غير موضع التشديد) وقال الخطابي التمتعق التمتعق في الشيء المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعينهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم وقال في النهاية المغالون في الكلام المتكلمون بأقصى حلوهم مأخوذ من التطمع وهو الغار الأعلى من الفهم ثم استعمل في كل تعمق

(١) في القاموس : الاسم العزبة والعزبة مضمومتين والفعل كضمير اه . ع

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن
الدين يسر ولن يشاد الدين إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستمعينا
بالغدوة

قولا وضلا قال العاقولي يسخل في هذا الهم ما يكون القصد فيه مقصورا على اللفظ
ويجىء المعنى تابعا للفظ أما بالعكس فهو الممدوح وهو أن يدع الرجل نفسه تجرى
على سجيته فيما يروم التعبير عنه من المعاني كما قال :

أرسلت نفسى على سجيتهما وقلت ما قلت غير محشم . . اه

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الدين)
ال فيه للهدى أى دين الاسلام (يسر) قال الكرماني معناه إما ذو يسر أو انه يسر
على سبيل المبالغة نحو زيد عدل أى لشدة اليسر وكثرته فيه كأنه نفسه وقال الطيبي
يسر خبر إن وضع موضع المفعول مبالغة (وإن يشاد الدين الاغلبه) قال الطيبي
بناء المفاعلة فى يشاد ليس للمبالغة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب
المكلف . قلت والمعنى لا يتعمق أحد فى الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز
واقطع عن عمله كله أو بعضه ويحتمل أن يكون المبالغة على سبيل الاستمارة والمستثنى
منه أعم الأوصاف أى لم يحصل ويستقر ذلك المشاد على وصف من الأوصاف إلا
على أنه مغلوب (فسددوا) الفاء جواب شرط مقدر أى إذا بينت لكم ما فى المشادة
من الوهن فسددوا أى الزموا السداد وهو التوسط من غير إفراط ولا تفريط قال أهل
اللغة السداد التوسط (وقاربوا) أى أن لم تستطيعوا العمل بالأكل فاعملوا ما يقرب
منه وقد تقدم فى آخر باب الاستقامة فى الأصل معنى السداد والمقاربة (وأبشروا)
بالتواب على العمل الدائم وإن قل (واستمعينا) على تحصيل العبادات (بالغدوة

والروحة وشيء من الدُّبْجَة ، رواه البخاري وفي رواية له « سددوا
وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدُّبْجَة . القصد القصد تبلغوا »
(قوله الدين) هو مرفوع على ما لم يسم فاعله وروي منصوبا وروي
« لن يشاد الدين أحد » وقوله صلى الله عليه وسلم « إلا غلبه » أي غلبه
الدين وعجز ذلك المشاد عن مقاومة

والروحة وشيء من الدُّبْجَة) قال في التوشيح بالضم قال في مختصر القاموس والفتح
فاقتصار التوشيح على الضم لأنه الرواية الصحيحة كما في المشارق القاض عياض قال
ويقال بفتح الدال أي مع سكن اللام وفتحها (رواه البخاري وفي رواية له) من
حديث أبي هريرة (سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدُّبْجَة) أي مضموم
إلى الغدوة والروحة (القصد) بالنصب على الاغراء أي الزموا التوسط في الامر
من غير افراط ولا تفریط أو مفعول (تبلغوا) جواب الشرط المقدر أي إن فعلوا
ذلك على وجه القصد والمقاربة تبلغوا القصد من مرضاة ربكم ودوام القيام بعبوديته
وإن تعاطيت المشاق ربما ملتم فاقطعتم (قوله الدين) قال صاحب المطالع (هو) في
أكثر الروايات (مرفوع على) أنه مفعول (ما) أي فعل (لم يسم فاعله) و« يشاد »
عليه مبنى للمفعول (وروي منصوبا) بإضمار الفاعل للعلم به ونقل العنق من
المصنف أنه قال إن هذه أكثر الروايات قال قال الحافظ ابن حجر وجمع بينه وبين
كلام صاحب المطالع بأنه بالنسبة إلى رواية المقاربة والمشاركة (وروي لن يشاد
الدين أحد) أي بالتصريح بالفاعل قال الحافظ رواه هكذا ابن السكن وكذا هو
في طرق الحديث عند الأسماعيلي وأبي نعيم وغيرهم قال الزركشي وليس في الدين
أهل هذه الرواية إلا النصب (وقوله صلى الله عليه وسلم إلا غلبه ، أي غلبه
الدين) بالرفع فالضمة المرفوع المستكن يرجع إليه (وعجز ذلك المشاد عن مقاومة

الدين لكثرة طرقه و (الغدوة) سير أول النهار و (الروحة) آخر النهار
و (الدجة) آخر الليل . وهذا استعارة وتمثيل

الدين لكثرة طرقه (أى ولا يمكن القيام بكلها فى كل وقت لأن الوقت لا يقبل
عملين وليس الانسان فى جوفه من قلبين (والغدوة) بفتح الغين الممجة المرة من
(سير أول النهار) الذى هو الغدو (و) كذا (الروحة) فى المرة من سير (آخر
النهار) المسمى بالروح فى العبارة تجوز وتسامح قال السيوطى الغدو سير أول
النهار والغدوة أى بالفتح المرة منه وبالضم ما بين صلاة الغدوة وطلوع الشمس اه
(والدجة) السير (آخر الليل) هذا قول بعض أهل اللغة واقتصر فى مختصر
القاموس على انه سير الليل كله وقد بسط ذلك القاضى عياض فقال فى المشارق
اختلف أرباب اللغة فى هذا أى فى ادلج بالتشديد والتخفيف وفى الأدلاج بسكون
الدا ل وتشديدها مكسورة هل يستعمل ذلك كله فى الليل كله أو بينها اختلاف
ف قيل ان ذلك كله يستعمل فى سير الليل كله والدجة فتح الدال وضمها سواء فيها
وانهما لمتانوا كثرهم يقول ادلج بتشديد الدال سار آخر الليل وأدلج بتخفيفها الليل
كله يقال ساروا دجة أى ساعة من الليل والدلج بفتح اللام والأدلج بسكون
الدال والدجة بفتح الدال سير الليل كله والادلج بتشديد الدال والدجة بضم الدال
سير آخره وفى الهجرة : فيدلج من عندهما سحرا اه . (وهذا) أى قوله استعينوا
البح (استعارة) بأن شبه استعانة السالك فى استعماله فى سلوكه أوقات النشاط
القربة لوصوله لفاية سلوكه باستعانة المسافر السفر الحصى بسيره فى هذه الاوقات
التي تنشط فيها الدواب وقطع فيها المسافات التي يقرب قطعها من مقصده ثم سرت
الاستعارة منه الى الفعل فى استعارة مصرحة تبعية (وتمثيل) بأن شبه مايقع من
السالك من الاستراحة وقتها والتعبد أوقات النشاط والفراغ بحلول للمسافر تارة

ومعناه « استعينوا على طاعة الله عز وجل بالأعمال في وقت نشاطكم
وفراغ قلوبكم بحيث تستلذون العبادة ولا تسأمون وتبلغون مقصودكم ،
كما أن المسافر الحاذق يسير في هذه الاوقات ويستريح هو ودابته في
غيرها فيصل المقصود بغير تعب » والله أعلم

وعن أنس رضى الله عنه قال « دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا
حبل ممدود بين الساريتين ، فقال : ما هذا الحبل ؟ قالوا هذا حبل زينب

وارتحاله في أوقات النشاط أخرى في الوصول الى المقصد فالواو في كلامه بمعنى أو
والاستعارة في الوجه الاخير للمجموع ويحتمل أن يكون مراد المصنف ان ذلك
استعارة تمثيلية والله أعلم (ومعناه استعينوا على طاعة الله تعالى بالأعمال في وقت
نشاطكم) هذا يرجع الى الغدوة والروحة (وفراغ قلوبكم) يرجع للسبلة (بحيث
تستلذون الطاعة) وان كانت شاقة في ذاتها لمزيد النشاط وصفاء القلب مما يشغله
عن استجلاء محاسن الطاعة (ولا تسأمون) لنشاطكم وفراغ قلوبكم (وتبلغون
مقصودكم) من أداء العبودية حسب الطاقة (كما أن المسافر الحاذق يسير في هذه
الاقوات) لنشاط الدواب ببرد الهواء فيقطع فيها من المسافة مالا يقطعه في أطول
منها من باقى الاوقات (ويستريح هو ودابته في غيرها فيصل المقصود بلا تعب
والله أعلم)

(وعن أنس رضى الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم) زاد مسلم
(المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين) من سوارى المسجد وكأنهما كانا
معهودين بين المخاطبين وعند مسلم ساريتين بالتنكير (قال ما هذا الحبل) أى
ما سبب مده بهذا المكان (قالوا) أى الحاضرون (هذا حبل زينب) قل الحافظ

فاذا فترت تملقت به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلوه . ليصل أحدكم نشاطه ، فاذا فتر فليرقد ، متفق عليه
وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا نفس أحدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم ،

ابن حجر العسقلاني جزم كثير من الشارحين تبعاً للمخطيب في مبهماته أنها بنت جحش ولم أر ذلك في شيء من الطرق صريحاً ثم نقل ما قد يؤخذ منه ذلك فقال من جلته : وأخرجه أبو داود عن شيخين له قال عن أحدهما زينب بنت جحش وعن الآخر حمزة بنت جحش فهذه قرينة في كون زينب هي بنت جحش وروى أحمد عن أنس أنها حمزة بنت جحش ولعل نسبة الجبل اليهما باعتبار أنه ملك لاحدهما والاخرى المتعلقة به قال وقد تقدم ان كلا من بنات جحش تدعى زينب فيما قبل الجبل لحمزة وأطلق عليها زينب باعتبار اسمها الآخر وعند ابن خزيمة في صحيحه قالوا لميمونة بنت الحارث وهي رواية شاذة وقيل يحتمل تعدد القصة وزاد مسلم قالوا زينب تصل (فاذا فترت) بفتح الفوقية أى كسبت عن القيام في الصلاة ووقع في مسلم كملت أو فترت بالشك (تملقت به فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلوه . ليصل أحدكم نشاطه) بفتح النون (فاذا فتر فليرقد متفق عليه) قال الحافظ ابن حجر فيه الحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها والامر بالاقبال عليها بنشاط وفيه ازالة المنكر باللسان واليد وفيه جواز تنفل النساء في المسجد

(وعن عائشة رضى الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نفس أحدكم) بفتح العين في الماضي وضمها وفتحها في المضارع وغلطوا من ضم عين الماضي ، والناس مقسمة النوم وعلامته سماع كلام الحاضرين وان لم يفهم معناه (وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم) في رواية النسائي فيلنصرف والمراد

فإنَّ أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهبُ يستغفر فيسبُ
نفسه ، متفق عليه

نه التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضاً كانت أو نفلاً فالنعاس سبب للنوم أو للاس
به ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس ، وحمله المهاب على ظاهره فقال إنما أمره بقطع
الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه إذا كان النعاس أقل من ذلك فلا قطع (فإن
أحدكم) أى الواحد منكم (إذا صلى وهو ناعس) غير بين لفظي النعاس فهو أولاً
بلفظ الماضي وهنا بلفظ الوصف تنبيهاً على أنه لا يكفي وجود أدنى نعاس ونقضيه
في الحال بل لا بد من ثبوته بحيث يفضى الى عدم درايته بما يقول وعدم علمه بما
يقراء « فإن قلت » هل بين قوله ناعس أحدكم وهو يصلى وقوله صلى وهو ناعس فرق
« قلت » أجيب بان الحال قيد في الكلام والقصد في الكلام ماله القيد فالقصد
في الاول غلبة النعاس لا الصلاة لانه العلة في الامر بالرقاد فهو المقصود الاصلى في
التركيب وفي الثانى الصلاة لا النعاس لانها العلة في الاستغفار فهى المقصودة في
التركيب اذ تقدير الكلام اذا صلى أحدكم وهو ناعس يستغفر (لا يدري لعله
ينهب يستغفر) أى يقصد الاستغفار (فيسب نفسه) أى يدعو عليها وهو بالرفع
عطفاً على يستغفر والنصب جواباً للعلة وجمل العارف بالله ابن أبى حمزة علة النهى
خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل عائد على المصل لا الى المتكلم به
أى لا يدري أمستغفر أم سبب مترجياً للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك . قال
الطبي والنصب أولى لان المعنى لعله يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مركزاً
فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على العصيان فكانه سب نفسه قل
ومفعول لا يدري محنوف أى لا يدري ما يفعل وما يبتدئ مستأنف بيانى والفناء
في فيسب للسببية كاللام في فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عبدوا . (متفق عليه)

وعن أبي عبد الله جابر بن سمرة السوائي رضى الله عنهما قال : كنت أصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات فكانت صلته قصداً وخطبته قصداً . رواه مسلم (قوله قصداً) أى بين الطول والقصر
وعن أبي جيفة

ورواه مالك وأبو داود والترمذى وابن ماجه كما فى الجامع الصغير
(وعن أبي عبد الله) ويقال أبو خالد (جابر بن سمرة) بضم الميم ابن جنادة^(١) بن
جندب بن حجيرة بن رباب بن حبيب بن سواء بضم السين والمد بن عامر بن
صمصمة بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بالمهمل
ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (السوائي) هو وأبوه صحابيان (رضى الله
عنهما) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وأربعون
حديثاً اتقاعلى حديثين واخرد مسلم بثلاثة وعشرين توفى سنة ست وستين (قال
كنت أصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات) وفى رواية لمسلم « والله لقد
صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ألى صلاة » (فكانت صلته
قصداً) أى يأتى بمكلامها ومسنوناتها من غير طول ولا قصر (وخطبته) أى للجمعة
وغيرها (قصداً) اذ هو لما أوتى من جوامع الكلم كان يجمع المعانى الكثيرة
فى الالفاظ اليسيرة ولم يبالغ فى الایجاز لانه بصدد البيان والمباغة فيه تودى
الى خلاف ما هو بصده غالباً (رواه مسلم قوله قصداً أى بين الطول والقصر
بكر فتح

(وعن أبي جيفة) بضم الجيم وفتح المهمل وسكون التحتية بعدها فه ثم هاء

(١) فى بعض نسخ المتن «سرة بن عمر بن جندى» ولطها معرفة والاصل «سرة بن
عمرو بن جندب» وفى القاموس ما يقتضى ان سرة بن عمرو بن جندب غير سرة بن جنادة
ابن جندب . فليتأمل . ح

وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال : أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء ، فزار سلمان أبا الدرداء ، فرأى أمّ الدرداء متبذلة ، فقال ما شأنك ، قالت أخوك أبو الدرداء ليس

(وهب بن عبد الله) وقيل ابن وهب السوائي بضم المهملة وتخفيف الواو والمد نسبة الى سواة بن عامر بن صعصعة المذكور في نسب جابر بن سمرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وأربعون حديثا اتفقا على حديثين منها وانفرد البخارى بمحدثين ومسلم بثلاثة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وأبو جحيفة صبي لم يبلغ الحلم وكان علي بن أبي طالب يكرمه ويحبه ويتق به وجعله على بيت المال بالكوفة نزل الكوفة وابتنى بها دارا وتوفي بها سنة اثنتين وسبعين (رضى الله عنه قال أخى) بلد وانحاء المعجمة من المواخاة والمهادة على التناصر والقيام بمقوق الدين (النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء) عويمر الانصارى لما أخى بين المهجرين والأنصار وذلك بعد قدومه المدينة بخمسة أشهر والمسجد يبنى كذا قيل وتعقب بأن سلمان إنما أسلم بعد وقعة أحد وأول مشاهدته الخندق وأجيب بأن التاريخ للذکور هو ابتداء تاريخ الاخوة بين من ذكر ثم كان يواخى بين من يأتي بعد ذلك وهم جرا وليس باللازم أن تقع المواخاة دفعة واحدة حتى يرد ما ذكر (فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أمّ الدرداء) الكبرى واسمها خيرة بفتح المعجمة وسكون التحتية بنت حدرد صحابية بنت صحابي ماتت قبل أبي الدرداء (متبذلة) بفتح المثناة والموحدة وتشديد المعجمة أى لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة وهى المهنة وزناً ومعنى والمعنى أنها تاركة للباس ثياب الزينة وعند الكشميهنى بتقديم الموحدة والتخفيف والمعنى واحد (فقال لها ما شأنك) زاد الترمذى فى روايته : أمّ الدرداء متبذلة (قلت أخوك أبو الدرداء ليس

له حاجة في الدنيا ، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال له : كل فإني صائم ، قال ما أنا بأكل حتى تأكل ، فأكل ، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم ، فقال له نم فنام ، ثم ذهب يقوم فقال له نم ، فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن ، فصلياً جميعاً ، فقال له سلمان « إن ربك عليك حقا ، وإن لنفسك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط كل ذي حق حقه ، فأتى النبي ﷺ

له حاجة في الدنيا) في رواية الدارقطني في نساء الدنيا وزاد فيه ابن خزيمة يصوم النهار ويقوم الليل (جاء أبو الدرداء فصنع له طعاما) على وجه القرى والكرامة (قال) بعد أن قرب الطعام (له) أي لسلمان (كل فإني صائم قال) سلمان (ما أنا بأكل) زاد الباء لتأكيد النبي (حق تأكل) وغرضه أن يصرف أبا الدرداء عن رأيه فيما يصنعه من جهد نفسه في العبادة وفسير ذلك مما شكته إليه امرأته (فأكل) أكراما له فاقطاره لمنزلة فيثاب عليه (فلما كان الليل) في رواية ابن خزيمة وغيره « ثم بات عنده فلما كان الليل » أي أوله (ذهب أبو الدرداء يقوم فقال له) سلمان (نم فنام ثم ذهب يقوم قال نم فلما كان من آخر الليل) أي عند السحر وكذا هو في رواية ابن خزيمة وعند الترمذي فلما كان عند الصبح والدارقطني فلما كان في وجه الصبح (قال سلمان قم الآن ، فصليا) في رواية الطبراني قواما فتوضأ ثم ركعا ثم خرجا إلى الصلاة (قال له سلمان) مرشداً إلى حكمة الاقتصاد وترك الغلو في العبادة (إن ربك عليك حقا) من العبادة (وإن لنفسك عليك حقا) من الطعام الذي تقوم به بنيتها والمنام الذي يحصل به صحتها (ولأهلك) أي زوجك (عليك حقا) هو إتيانها وقضاء وطرها زاد الترمذي وابن خزيمة ولضيفك عليك حقا زاد الدارقطني فسم وأظروصل ونم وأت أهلك وذلك كالتفسير لقوله هنا (فأعط كل ذي حق حقه فإني) أي أبو الدرداء (النبي صلى الله عليه وسلم

فذكر ذلك له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « صدق سلمان »
رواه البخارى

فذكر ذلك له) فى رواية الترمذى فأتيا بالتثنية وعند الدارقطنى ثم خرجا الى الصلاة
فدنا أبو الدرداء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذى قال له سلمان فقال له يا أبا الدرداء
ان لجدك عليك حقا مثل ما قال سلمان فى هذه الرواية أن النبي صلى الله
عليه وسلم أشار اليهما بأنه علم بطريق الوحي ما جرى بينهما فيحتمل الجمع بأنه
كاشفهما بذلك أولا ثم أطلمه أبو الدرداء على صورة الخال (فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صدق سلمان) وعند الطبرانى مرسلا قال كان أبو الدرداء يجي ليلة الجمعة
ويصوم يوما فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة وزاد فى آخرها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم « عويمر . سلمان أقمه منك » اه وعويمر هو اسم أبي الدرداء وفى رواية
لأبي نعيم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد أتوني سلمان علما . قال الحافظ ابن حجر
بعد ان ذكر ما شرحنا به الحديث ملخصا : وفى الحديث من الفوائد مشروعية
المؤاخاة فى الله وزيارة الأخوان فيه والمبيت عندهم وجواز مخاطبة الأجنبية
للحاجة والنصح للمسلم وتنبية من غفل وفيه فضل قيام آخر الليل وفيه جواز النهي
عن المستحبات اذا خشى أن ذلك يفضى الى السامة والملل وتقويت الحقوق
المطلوبة الواجبة أو المنذوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور ، والوعيد
الوارد فيمن نهى مصليا عن الصلاة مخصوص بمن نهى ظلما وعدوانا وفيه كراهية
الحلل على النفس فى العبادة وفيه جواز الفطر من صوم التطوع . ثم أطل الحافظ
فى بيان الخلاف فى ذلك وفى لزوم القضاء (رواه البخارى) وغيره بمن تقدمت
الإشارة اليه .

وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال :
أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنى أقول « والله لأصومنّ النهارَ
ولأقومنّ الليل ماعشتُ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنت
الذى تقول ذلك » فقلت له : قد قلته ، بأبى أنت وأُمى يارسول الله قال
فإنك لا تستطيع ذلك ،

(وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص) قال المصنف أكثر ما أتى في
كتب الحديث والفقه بحذف الباء وهو لغة والصحيح الفصيح اثباتها ولا اغترار
بوجوده في كتب الحديث أو أكثرها بحذفها اه • وفي شرح المشكاة للقارى
الأصح عدم ثبوت الباء اما تخفيفا أو بناء على أنه أجوف ويدل عليه ما في القاموس
الاعصاب من قریش أولاد أمية بن عبد شمس العاص وأبو العاص وأبو العيص اه
فصله لا يجوز كتابة العاص ولا قرأته بالياء لاوصلا ولاوقفا إذ هو معتل العين خلاف
ما يتوهمه بعض الناس من أنه اسم فاعل من عصى فيجوز اثباتها وحذفها وصلا
ووقفا بناء على أنه معتل اللام اه (رضى الله تعالى عنهما قال أخير) بالبناء للفعل
(النبي صلى الله عليه وسلم أنى أقول والله لأصومنّ النهار) أى كل نهار قابل للصوم
ليخرج يوم العيد وأيام التشريق (ولأقومنّ الليل) أى جميعه (ما) مصدرية
ظرفية (عشت) أى مدة عيشتى أى حياتى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أى لى) أنت الذى تقول ذلك) أى أنت بتقدير همزة الاستفهام التقريرى والمشار
إليه قوله لأصومنّ الخ (فقلت له قد قلته بأبى أنت وأُمى) أى مفدى بهما (يارسول
الله قال فإنك لا تستطيع ذلك) قال الحافظ المسقلانى يحتمل أن يريد لا تطبيقه فى
الحالة الراهنة لما علمه صلى الله عليه وسلم من أنه يتكلف ذلك ويدخل به على نفسه
المشقة ويفوته به ما هو أهم منه ويحتمل أنه يريد لا تطبيقه فى المستقبل لما سيأتى أنه

فصم وأفطر، وتم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنه بشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر، قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال
«فصم يوماً وأفطر يومين»

بعد أن كبر وعجز قال ياليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم فكره أن يوظف
له نفس شريثان من العبادة ثم يمجز عنه فيتركه لما تقرر من ذم ذلك (فصم وأفطر وتم
وقم) لتقوى بالنظر والنوم على الصوم والقيام ولذا كان الأفضل صيام داود وقيامه
الآتيان (وصم من الشهر ثلاثة أيام) هذا تفصيل لما أجمله في قوله فصم وأفطر أى
فصيام الثلاث من الشهر كصيامه (فإن الحسنه بشر أمثالها) هذا أقل درجات
المضاعفة وتضعيف الحسنات من خصائص هذه الأمة نبه عليه القراني وظاهر
الحديث أن ذلك يحصل بصيام أى ثلاثة كانت من الشهر وقد اختلفت الأخبار
في أفضلها (وذلك) أى صيام الثلاث من كل شهر لكون الحسنه بشر أمثالها (مثل
صيام الدهر) في أصل الثواب لافيه مع المضاعفة المرتبة على صيامه بالفعل لثلايتم
مساواة ثواب الأقل من الأعمال للاكثر منها مع التساوى في سائر الأوصاف، وقواعد
الشرع تأبه قال في فتح الباري ومع ذلك فيصدق على فعل ذلك أنه صام الدهر
مجازاً (قلت انى أطيق) عملاً (أفضل من ذلك) أى أكثر ثواباً من صوم ثلاثة أيام
وهو الزيادة في الصوم المرتب عليها الزيادة في الثواب لما عندى من القوى وفي مسلم
عنه انى أطيق أكثر من ذلك وسيأتى انى أجد قوة. وفي رواية عنه عند
البخارى انى لأقوى من ذلك وعند مسلم إن بي قوة وعنده أيضاً انى أجدنى
أقوى من ذلك (قال فصم يوماً وأفطر يومين) قال القشندى وقع في بعض طرق
الحديث زيادة قبل هذا وهى: فصم من كل شهر ثلاثة أيام وهى على شرط مسلم
وفي بعض طرقه عند الشيخين أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام قلت يارسول

قلت فاني أطيق أفضل من ذلك قال « فصم يوماً وأفطر يوماً ، فذلك صيام داود صلى الله عليه وسلم ، وهو أعدل الصيام » وفي رواية « هو أفضل الصيام » فقلت فاني أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أفضل من ذلك »

الله قال خمساً قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قل تسماً قلت يا رسول الله قال أحد عشر قلت يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داود وشر الدهر صيام يوم وأفطار يوم. فهذا يدل على أن الزيادة وقعت بالتدرج فقد ذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر (قلت فاني أطيق أفضل من ذلك قل صم يوماً وأفطر يوماً فذلك صيام داود عليه السلام وهو أعدل الصيام) لأن النفس تكسب في يوم الفطر من القوى ما يجبر به ما لحقها من وهن الصوم فتدوم على العمل ولفظ أعدل لمسلم (وفي رواية) للبخاري (وهو أفضل الصيام) أي صيام التطوع فهو أفضل من صوم الدهر كما قاله المتولي وغيره خلافاً لما أفق به ابن عبد السلام والسري ذلك أن صوم الدهر قد يفوت به حق مفروض فيكون حراماً أو مندوباً أكد من الصيام فيكون مكروهاً وقد لا يفوت به شيء من ذلك فيباح لانه قد لا يشق بالاعتیاد بخلاف صوم يوم وفطر يوم قال الشيخ زكريا في تحفة القاري ان قلت اذا صادف فطره يوم الاثنين أو الخميس وكانت عادته صومهما هل يحصل له فضيلة صومهما قلت الظاهر حصولها لأن عدوله الى صوم داود انما كان لغدر وهو طلب الأفضلية فهي تجبر ما فات بالافطار. (قلت فاني اطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أفضل من ذلك) هو لعبد الله وغيره على قول المتولي لما تقدم. وعلى قول آخرين ان سرد الصوم أفضل منه فهو محمول على أن المراد لا أفضل منه في حق عبد الله بن عمرو لما علمه صلى الله عليه وسلم من حاله

قال ولأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى من أهلي ومالي . وفي رواية : ألم أخبر أنك تصوم النهار

وضمفه في ما له واستدل له بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه حمزة بن عمرو عن سبب الصوم وبرشده إلى صوم يوم وفطر يوم ولو كان أفضل في حق كل الناس لأرشدته إليه وبينه له إذا التأخير للبيان عن وقت الحاجة لا يجوز وقال الحافظ ابن حجر قوله لا أفضل من ذلك ليس فيه نفي المساواة صريحاً لكن قوله في حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري ، أحب الصيام إلى الله صيام داود ، يقتضى ثبوت الأفضلية المطلقة ورواه الترمذي عن ابن عمرو بلفظ أفضل الصيام صيام داود وكذا رواه مسلم ومقتضاه أن تكون الزيادة على ذلك من الصوم مفضولة (قال عبد الله) بعد كبره ومشقة ما سأل الإزدباد فيه من النبي صلى الله عليه وسلم حتى زاده حين كاد أن يهجر عنه ولم يعجبه أن يتركه لالتزامه فتعنى الأخذ بالرخصة والاختفاء فقال (والله) لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام بالنصب عطف بيان على الثلاثة أو بدل والجرفيه ضعيف نحو الثلاثة الآتوب (التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي أشار أولائها وبالاعتصار عليها إبقاء على النفس (أحب إلى من أهلي ومالي) قال في فتح الباري ومع عجزه وتعبه الأخذ بالرخصة لم يترك العمل بما التزمه بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف كما في رواية ابن خزيمة من طريق حصين فكان عبد الله حين ضعف وكبر يصوم تلك الأيام كذلك يصل بعضها إلى بعض ثم يفطر بمسدد تلك الأيام ليقوى بذلك وكان يقول لأن أكون قبلت الرخصة أحب إلى مما عدل به لكنني فارقت على أمر أكره أن أخالفه إلى غيره وقوله ولأن أكون الخ رواه مسلم (وفي رواية) للبخاري (ألم أخبر أنك تصوم النهار) أي كل يوم قابل للصوم قال فيه

وتقوم الليل . قلت بلى يا رسول الله . قال فلا تفعل صم وأفطر ونم وقم
فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً ،
وإن لزورك عليك حقاً ، وإن بحسبك أن تصوم في كل شهر ثلاثة أيام ،
فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها ، فإذا ذلك صيام الدهر .

للاستغراق (وتقوم الليل) أى كل الليل على الدوام (قلت بلى يا رسول الله) سيأتي
في مسلم ولم أرد بذلك الا الخير (قال) تنبيهاً على طريق الرفق والساد (لا تفعل)
لما في ذلك من كمال المشقة المفضى لثقل الطاعة على النفس ونفرتها منه وربما ملتها
فانقطعت عنها بخلاف الرفق فإنه يدوم به الامر ويحسن به الشأن . (صم وأفطر
ونم وقم فإن لجسدك عليك حقاً) قل المهلب حق الجسد أن يترك فيه من القوة ما
يستديم به العمل اذ إجهاد النفس في العبادة قاطع لها عن الدوام كما تقدم ولن يشاد
الدين الا غلبه (وان لعينك) هذه رواية الكشميهني بالافراد وعند غيره لعينيك
بالثنية (عليك حقاً) وهو النوم قدر ما ينكسر به سورة السهر (وان لزوجك عليك
حقاً) حق الأهل أن يبقى في نفسه قوة يمكن معها الجماع فإنه حق للمرأة تطالب به
عند بعض العلماء واذا عجز عن ذلك بالعنة وضربت المعدة ولم يأتيها جاز لها الفسخ
(وان لزورك) أى ضيفك (عليك حقاً) وحقه خدمته وتأنيسه بالاكل معه والزور
الضيف والرجل يأتيه زائراً والواحد والاثنا والثلاثة المذكور والمؤنث فيه بلفظ واحد
لأنه مصدر وضع موضع الاسماء مثل قوم صوم ويحتمل أن يكون جمع زائر كركب
وراكب (وان بحسبك) الباء زائدة والسين ساكنة أى كافيك (أن تصوم من
كل شهر ثلاثة أيام) والكشميهني في كل شهر (فلذا) بتنوين الذال وهى التى يجاب
بها إن وكذا لو صريحا أو تقديرها وإن هنا مقدره كأنه قيل إن صمتها فلذا (ذلك
صوم الدهر) مثل أصل ثواب صومه كما تقدم وروى بغير تنوين وهى للمفاجأة قل

فشدت فشدد على . قلت يا رسول الله انى أجد قوة قال صم صيام نبي
الله داود ولا تزد عليه . قلت وما كان صيام داود ؟ قال نصف الدهر
فكان عبد الله يقول بعد ما كبر « يا ليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى
الله عليه وسلم » وفى رواية « ألم أخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن
كل ليلة ؟ فقلت بلى يا رسول الله ولم أرد بذلك إلا الخير . قال

الحافظ فى فتح البارى وفى توجيهها هنا تكلف قال الشيخ زكريا والتقدير ان
صمت ثلاثة أيام من كل شهر فاجأك عشر أمثالها (فشددت) على نفسى فى عدم
قبول هذه الرخصة (فشدد) بالبناء للمفعول (على) فى زيادة العمل ثم بين ذلك
بقوله (قلت يا رسول الله انى أجد قوة) تحتمل الزيادة على صوم الثلاثة فى كل شهر
(قال صم صيام داود) عليه السلام (ولا تزد عليه) اعظم فضله (قلت وما كان صيام
داود) ماخبر كان مقدم عليها لأنه لكونه اسم استفهام له الصدارة (قال نصف
الدهر) أى على سبيل التقريب والا فيوما العيد وأيام التشريق زائدة فى عدد أيام
الغفر على عدد أيام الصوم (فكان عبد الله يقول بعد ما كبر) بكسر الموحدة
أى فى السن وشق عليه نقل العمل ولم يتمكن من تركه لما تقدم (يا قوم ليتنى)
وقيل أن « يا ليتني » قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم بالتخفيف بصوم الثلاث
(وفى رواية) لمسلم (ألم أخبر) بالبناء للمفعول (انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن)
أى تحتمل المجتمعة منه حينئذ (فى كل ليلة فقلت بلى يا رسول الله) أى أنا أفضل
ذلك الذى أخبرت به وليس المراد اثبات أنه أخبر بذلك (ولم أرد بذلك) أى
بصيامى المتتابع وقيامى (الا الخير) أى إما ثواب الله تعالى وإما أداء عيوديته
والتقيام بما يجب لزوجه بنته (قال) وفى نسخة قبل فصم صوم داود زيادة : بحسبك
أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام قلت يا رسول الله انى أطيق أفضل من ذلك قال

فصم صوم نبي الله داود فانه كان أعبد الناس . وقرأ القرآن في كل شهر .
قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك . قال فاقراه في كل عشرين .
قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك . قال فاقراه في كل عشر . قلت
يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك . قال فاقراه في كل سبع ولا تزدد على
ذلك . فشددت فشددت على وقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : إنك
لا تدري لملك يطول بك عمره ،

فإن لزورك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال (فصم صوم
داود فانه كان أعبد الناس) أي غير النبي صلى الله عليه وسلم إذ المتكلم لا يدخل
في عموم كلامه ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضلهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم
لأن التفضيل بأعلى المراتب وأعلى المنازل موهبة من الله تعالى يختص برحمته من
يشاء وحذف المصنف ما أورده من الحديث وهو عند مسلم اكتفاء بما قدمه
(وقرأ القرآن) أي اختمه متهجدا به (في) ليالي (كل شهر قلت يا نبي الله إني
أطيق أفضل من ذلك) أي المذكور من الصوم للثلاثة الأيام والقراءة في الشهر
(قال فاقراه في عشرين) ليلة قال (قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك
قال فاقراه في عشر) أي من الليالي (قال قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من
ذلك) وفي نسخة أكثر من ذلك (قال فاقراه في سبع ولا تزدد على ذلك) سيأتي في
كتاب الفضائل الخلاف في بيان مدة انلتم للقرآن واختلاف ذلك بحسب الاحوال
وأن هذا محمول على حال من كان له بعض الاشتغال بحيث يمنعه عن الاكثار من
التلاوة أو من التأمل في معانيها عند الاكثار منها (فشددت) بطلب الزيادة
(فشددت على) بها (وقال لي النبي صلى الله عليه وسلم) من باب الاخبار بالغيبات
كما يؤول اليه حاله من المعجز والضعف (انك لا تدري لملك يطول بك عمره)

قال فصرت إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كبرت وددت أنى كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله عليه وسلم . وفي رواية « وإن لولدك عليك حقاً » وفي رواية « لا صام من صام الأبد » قاله ثلاثاً

فتمجز عن القيام بمشاق العبادات ولعل معلقة لتدرى عن مفعوليه (قال) ابن عمرو (فصرت إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم) أى من قوله لملك يطول بك عمرك فذلك من معجزاته صلى الله عليه وسلم (فلما كبرت) بكسر الموحدة (وددت) بكسر الدال المهملة (انى كنت قبلت رخصة) تخفيف (النبي صلى الله عليه وسلم) فى كل من الصيام والقيام (وفى رواية) أى لمسلم (وإن لولدك) بفتححتين مفرد وبضم فكون جمعا (عليك حقاً) أن تكنسب لهم وتنفق عليهم (وفى رواية) لها أنه قال له (لاصام من صام الأبد) يحتمل أن يكون على وجه الدعاء وقيل إنه محمول على حقيقته أى بأن صام جميع أيام السنة ولم يفرط أيام العيد والتشريق وبهذا أجابت عائشة رضى الله عنها واختاره ابن المنذر وآخرون لكن تعقب بأنه يدل على أنه ما أجر ولا أتم وصائم تلك الأيام لا يقال فيه ذلك والظاهر كما قال بعض شراح مسلم أنه محمول على من تضرر به ويؤيده أن النهى لعبد الله بن عمرو وقد عجز فى آخر عمره كما تقدم فنهى ابن عمرو لعلمه صلى الله عليه وسلم بحاله فى ما له ولذا أقر حمزة بن عمرو الاسلمى على صيام الدهر لعلمه بقدرته بلا ضرر وقيل إنه اخبار بأنه ما صام أى ما وجد من مشقته ما يجدها غيره وتهيبه الطيبى بأنه مخالف لسياق الحديث الا تراه كيف نهاه أولاً عن صيام الدهر ثم حثه على صيام ثلاثة أيام من كل شهر ثم حثه على صيام داود والاولى أن يكون خيراً عن لم يتمثل أمر الشرع (قاله) أى هذا اللفظ وكرره (ثلاثاً) تنفيراً لابن عمرو من صوم الدهر

وفي رواية «أحبُّ الصَّيامِ الى الله تعالى ، صيام داود ، وأحبُّ الصلاة الى الله تعالى ، صلاة داود ؟ كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ولا يفتر إذا لاقى ، وفي رواية

أمله بما كره (وفي رواية) لها أيضاً ورواه أحمد أيضاً (أحب الصيام الى الله تعالى) أى أكثر ما يكون محبوباً واستعمال أحب بمعنى محبوب قليل لان الاكثر فى أفضل التفضيل أن يكون من فعل الفاعل ونسبة المحبة فى الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما أو كثرة الثواب فيهما (صيام داود وأحب الصلاة الى الله صلاة داود) أى أحب أو قلت القيام للصلاة وقت صلاة داود لما جاء فى الحديث الآخر وأحب القيام قيام داود (كان ينام نصف الليل) ليسترىح البدن من تعب أعمال النهار (ويقوم ثلثه) بضمين وهو الوقت الذى يتجلى فيه الرب سبحانه ويقول هل من سائل هل من مستغفر (وينام سدسه) بضمين ونومه ليسترىح من نصب القيام وبما ذكر يعلم أن مراد البيضاوى من قوله فى سورة ص وكان يعنى داود يقوم نصف الليل اه بيان وقت ابتداء يقظته لامدتها (وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً) ليجبر بالفداء فيه الضعف الحاصل من الصوم قبله وإنما كان هذا أحب لانه أخذ بالرفق على النفوس التى تخشى منها السامة التى هى سبب ترك العبادة والله يحب أن يوالى فضله ويديم احسانه ولان فيه إبقاء لقوى النفس التى تستعين بها على اداء العبادات ومجاهدة الكفار ولذا قال (وكان لا يفتر إذا لاقى) العدو فى الحرب لقوة نفسه بما أبقي فيها وزاد النسائى وإذا وعد لم يخلف ولم يرها الحافظ المسقلانى لغيره ومناسبتها بالمقام الاشارة الى أن سبب النهى خشية أن يعجز عن الذى التزمه فيكون كمن وعد وأخلف (وفي رواية) هى للبخارى فى التفسير

وَأَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، وَكَانَ يَتَمَاهَدُ كَنْتَهُ أَيَّ امْرَأَةً وَلَدَهُ
فَيَسْأَلُهَا عَنِ بَعْلِهَا فَيَقُولُ لَهُ : نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ
يَقْتَسِ لَنَا كَنْفًا مِثْلَ أَتَيْنَاهُ ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ الْقَنِيُّ بِهِ ، فَاتَمَّتْهُ بَعْدَ ،

(أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ) بفتح المهملةين بعدها موحدة وهو الشرف
بالآباء وما بعده الانسان من مفاخرهم وقيل الحسب الفعل الحسن للرجل ولا يائه
(وَكَانَ يَتَمَاهَدُ كَنْتَهُ) قال القاضي عياض في المشارق بفتح الكاف (أَيَّ امْرَأَةً
وَلَدَهُ) هذا بيان للمراد بالسكنة في هذا الحديث وأما هي لغة فامرأة ابن الرجل وامرأة
أخيه (فَيَسْأَلُهَا عَنِ بَعْلِهَا) بفتح الموحدة وسكون المهملة زوجها (فَيَقُولُ لَهُ) شاكية
في مرض الشفاء والشكر (نَعَمْ الرَّجُلُ) أَيَّ هُوَ فَالْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْدُوفٌ لِدَلَالَةِ
مَاقِبِلِهِ عَلَيْهِ (مَنْ) بَيَانِيهِ (رَجُلٌ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا) كناية عن المضاجعة والنوم معها
على الفراش (وَلَمْ يَقْتَسِ لَنَا كَنْفًا) أَيَّ لَمْ يَكْشِفْ لَنَا سِتْرًا تَجَرَّتْ بِذَلِكَ عَنْ امْتِنَاعِهِ
عَنِ الْجَمَاعِ قَالَ ابْنُ النُّجُومِ وَيَخْطُ الدَّمُ يَطَأُ لَمْ يَدْخُلْ يَدُهُ مِمَّا كَلَّمَ يَدْخُلُ الرَّجُلُ
يَدُهُ مَعَ زَوْجَتِهِ فِي دَاخِلِ إِزَارِهَا قَالَ وَأَكْثَرُ مَا رَوَى بِفَتْحِ أُولَيْهِ مِنَ الْكَنْفِ
وَهُوَ الْجَانِبُ تَعْنِي أَنَّهُ لَمْ يَقْرَبْهَا (مِثْلَ أَتَيْنَاهُ فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ) أَيَّ عَلَى أَبِيهِ (ذَكَرَ
ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ سَكُونُهُ عَنِ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا ذَكَرْتَهُ
لَهُ لِأَنَّهُ رَأَاهُ رَاضِيَةً بِذَلِكَ فَلَمَّا كَرَّرَ عَلَيْهَا السُّؤَالَ تَخَوَّفَ أَنْ يَتَمَلَّقَ بَوْلَدِهِ فَيَكُونُ
عَلَيْهَا حَقٌّ تَذَكُّرُهُ (قَالَ الْقَنِيُّ) بِفَتْحِ الْقَافِ أَمْرٌ مِنْ لِقَى (بِهِ فَلَقِيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ)
الْأَمْرُ قَالَ فِي فَتْحِ الْبَارِي زَادَ النَّسَائِيُّ وَابْنُ خُرَيْمَةَ وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنِ
مُجَاهِدٍ أَيَّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَعَّ عَلَى أَبِي فَقَالَ زَوْجَتُكَ امْرَأَةٌ فَعَضَلْتَهَا وَقَعَلَتْ
وَضَلَّتْ قَالَ فَلَمْ تَنْفُتْ إِلَى ذَلِكَ لِمَا كَانَتْ لِي مِنَ الْقُوَّةِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

فقال « كيف تصوم » قلتُ كل يومٍ ، قال « وكيف تختم » قلتُ كل ليلة ،
 وذكر نحو ماسبق ، وكان يقرأ على بعض أهله السبع الذي يقرؤه
 يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل ، وإذا أراد أن يتقوى أفطر
 أياماً وأحصى وصام مثلهن كراهية أن يترك شيئاً ، فارق عليه النبي صلى
 الله عليه وسلم ، كل هذه الروايات صحيحة معظمها في الصحيحين ، وقليل
 منها في أحدها

وسلم فقال القنى . وفي رواية لأحمد من هذا الوجه ثم انطلق الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فشكاني وعند البخاري من طريق أبي المليح عن ابن عمرو قال ذكر
 للنبي صلى الله عليه وسلم صومى فدخل على فاطمة له وسادة ، وعند البخاري أيضاً
 عن ابن عمرو بانع النبي صلى الله عليه وسلم أنى أسرد الصوم وأصلى الليل فلما
 أرسل الى واما لقينته قال الحافظ ويجمع بينهما بأن يكون توجه بأبيه الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فكله من غير أن يستوعب ما يريد في ذلك ثم أتاه الى بيته
 زيادة في التأكيد (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (لى كيف تصوم قلت كل يوم
 قال وكيف تختم قلت كل ليلة وذكر نحو ماسبق وكان) عبد الله بعد كبره (يقرأ
 على بعض أهله السبع) بضم أوليه (الذى يقرؤه بالليل) أى يريد قراءته به
 (يعرضه) بكسر الراء (من النهار ليكون) لقرب عهده به (أخف) قراءة (عليه)
 (ب) صلاة (الليل) وكان اذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى أى عندما أفطر وهو
 خمسة عشر يوماً متوالية (وصام) أياماً (مثلهن) فى العدد (كذلك) أى متوالية
 (كراهية أن يترك شيئاً فارق عليه) أى على الالتزام بالقيام به (النبي صلى الله عليه
 وسلم كل هذه الروايات) فى حديث ابن عمرو بن العاص (صحيحة معظمها فى
 الصحيحين وقليل منها فى أحدها) وهدمت الاشارة الى البيان فى ذلك

وعن أبي ربيع حنظلة بن الربيع الأسيدي الكاتب أحد كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(وعن أبي ربيع) يكسر الراء وصكون الواحدة وكسر المهملة وشدة التحتية
(حنظلة بن الربيع) وقيل ربعة والاول أكثر ابن ضبي بن زباح بن الحارث
ابن مخاشن بن معاوية بن شريف بن جروة بن أسيد بن عمرو بن نهم التميمي
(الاسيدي) بضم الهمزة (الكاتب) قيل له ذلك لانه (أحد كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم) وذكرهم ابن سيد الناس اليعمرى في سيرته فقال أبو بكر وعمر
وعثمان وعلي وعاصم بن فهيرة وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن أبي أجيحة
وذكر شيخنا أبو محمد الدماطي أخاها سعيداً وعبد الله بن الأرقم الزهري وحنظلة
ابن الربيع الاسيدي وأبي بن كعب وهو أول من كتب له من الانصار وثابت
ابن قيس بن شماس وزيد بن ثابت وشرحبيل بن حسنة ومعاوية بن أبي سفيان
والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن زيد وجريم بن الصلت والزبير بن العوام وخالد بن
الوليد والعلاء بن الحضرمي وعمرو بن العاص وعبد الله بن رواحة ومحمد بن سلمة
وعبد الله بن عبد الله بن أبي ، ومعقيب بن أبي فاطمة وعبد الله بن سعد بن
سرح العامري وهو أول من كتب له من قريش ثم ارتد فنزلت فيه « ومن أظلم
ممن افترى على الله كذباً » قلت ثم أسلم يوم الفتح ولم يتقم عليه شيء بعد اسلامه
ومات ساجداً وذكر في كتابه أيضاً طاحه ويزيد بن أبي سفيان والأرقم بن أبي
الأرقم والزهري والعلاء بن عقبة وأبا أيوب الانصاري وخالد بن زيد وبريدة بن
الحصيب والحصين بن نمير وأبأسلمة المخزومي وعبد الله بن عبد الأسد وحويط بن
عبد العزى وأبا سفيان بن حرب وحاطب بن عمرو ، وروينا من طريق أبي داود
عن ابن عباس قال السجيل كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابن حجية

قال « لقيني أبو بكر رضى الله عنه ، فقال كيف أنت يا حنظلة ، قلت نافع حنظلة ، قال : سبحان الله ما تقول ، قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم « يذكرنا بالجنة والنار » كأننا رأى عين ، فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم : عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات

فيهم رجلا من بنى النجار غير موسى قال كان يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تنصرف لما مات لم تقبله الأرض انتهى كلام ابن سيد الناس ملخصاً قال ابن اسحاق وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنظلة الى أهل الطائف أتريدون الصلح أم لا فلما توجه اليهم قال صلى الله عليه وسلم إئتوا بهذا وأشباهه ثم انتقل الى فرقة فأت بها روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث تفرد به مسلم عن البخارى وأخرج له هذا الحديث (قال لقيني أبو بكر رضى الله عنه قال كيف أنت يا حنظلة قلت نافع حنظلة) أى خاف على نفسه النفاق لما كان يحصل له من الخوف فى مجلس النبي صلى الله عليه وسلم ويظهر عليه فتح كمال المراقبة والفكر والاقبال على الآخرة فاذا خرج واشتغل بما سياتى ذهب عنه ذلك وأصل النفاق اظهار ما يكتم خلافه من الشر (قال) على وجه التعجب مما قلت (سبحان الله) أى تزيها لله (ما تقول) أى تأمله وانظر فيه وما استفهاميه مفعول مقدم لتقول (قلت) أى فى بيان سبب قولى نافع حنظلة (نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار كأننا) رآها (رأى عين) كذا قال القرطبي انه قيده بالنصب وقال القاضى ضبطناه بالرفع أى كأننا ذروا رأى عين أى بحال من برأها قال ويصح النصب على المصدر (فاذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا) سياتى ضبطه ومعناه مارسنا (الأزواج والأولاد والضيعات) جمع ضيمة بالضاد المعجمة وهو مماش الرجل من مال أو حرفة

نسيتنا كثيراً . قال أبو بكر رضى الله عنه : « فوالله إنا لنتلقى مثل هذا »
فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فقلت نافق حنظلة يارسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« وما ذاك »

أوصناعة (فنسيتنا كثيراً) أى اذا خرجنا واشتغلنا بهذه الأمور وذوهدنا ذلك
الحال الذى كان ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم وسماع موعظته ومشاهدته (قال
أبو بكر رضى الله عنه فوالله إنا لنتلقى مثل هذا) قال القرطبي : فى هذا رد على
من زعم دوام مثل ذلك الحال ولا يرجون بسببها على أهل ولا مال . ووجه
الرد أن أبا بكر أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يوم القيامة ومع
ذلك فلم يدع خروجه عن جيلة البشر ولا ماهو من خاصة الملك من تعاطى دوام
الذكر وعدم الفترة قال وعلى الجملة فسنة الله فى هذا العالم الانسانى جعل
تمكينهم فى قلوبهم ومشاهدتهم فى مكابدهم . وسر ذلك أن هذا العالم متوسط
بين عالمى الملائكة والشياطين فسكن الملائكة فى الخير بحيث يفعلون ما يؤمرون
ويسبحون الليل والنهار لا يفترون ومكن الشياطين فى الشر والاغواء بحيث لا
يفعلون ما يأمرهم وجعل هذا العالم الانسانى متلونا فيمكنه ويلونه ويغنيه ويبقيه
ويشده ويقده واليه أشار صاحب الشفاعة صلى الله عليه وسلم بقوله : ولكن
ياحظة ساعة وساعة وقال فى حديث أبى ذر وعلى العاقل أن يكون له ساعات ساعة
يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يفكر فيها فى صنع الله اليه وساعة
يخلو فيها لحاجته من مطعم ومشرب هكذا الكمال وما عداه تراهات وخيال والله
أعلم (فانطلقت أنا وأبو بكر) سائرين (حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت نافق حنظلة يارسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك)

قلت يا رسول الله ، نكون عندك تُذَكِّرنا بالنار والجنة كأننا رأى
العين ، فاذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيقات
نسبنا كثيراً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسى بيده
لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصاغتكم الملائكة على
فرشكم وفي طرفكم

أى الذى تافق به (قلت يا رسول الله انا نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة
فكأننا رأى عين) أى فيحصل لنا من ذلك كمال الخوف والمراقبة والتفكير فى
المآل والاقبال على الآخرة (فاذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد
والضيقات فنبينا كثيراً) أى فيذهب عنا غالب تلك الأحوال السنية نغشى حنظلة
أن يكون اختلاف هذا الحال من التناق فاعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أنه ليس
مكلفاً بالدوام على الحال الذى يكون عليه عنده وأن ذلك الاختلاف ليس ففاقا
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده لو تدومون على ما تكونون
عليه عندي) من المراقبة والتفكير فى المآل والاقبال على الله تعالى (وفي الذكر)
قال القرطبي هكذا صحت الرواية بلووا العاطفة للظرف الثانى على الظرف الأول
فيفيد أن مصالحة الملائكة المذكورة فى قوله (لصاغتكم الملائكة على فرشكم وفي
طرفكم) موقوفة على حصول حالتين لنا على حال مشاهدة الجنة والنار مع ذكر الله
تعالى ودوام ذلك فى معنى والله أعلم أن التمسك إنما هو أن يشاهد الأمور كلها بالله
فاذا شاهد الجنة مثلاً لم يحجبه ما شاهد من نعيمها وجسناها عن رؤية الله تعالى بل
لا يلتفت إليها من حيث هى جنة بل من حيث إنها هى محل القرب من الله تعالى
ومحل رؤيته ومشاهدته فيكون فرقه فى جمعه وعطاؤه فى منعه ومن كان هكذا ناسب
الملائكة فى معرفتها فبادرت الى اكرامه ومشافهته واعظامه ومصاغتته والمستول

ولكن ياخذ ساعة وساعة . ثلاث مرات ، رواه مسلم

من الكريم المتعال أن يمنحنا من صفاء هذه الاحوال اه (ولكن ياخذ ساعة ساعة) أى لاداء العبودية (وساعة) للقيام بما يحتاجه الانسان قاله صلى الله عليه وسلم (ثلاث مرات) وكرره للتأكيد ودفع ما وقع في نفسه أن ذلك من التفات (رواه مسلم) قال البخارى في كتاب الاخبار بفوائد الأخبار: حال العبد هو مقامه في مره وشهوده بقلبه وصفته ومعناه وما كان كذلك فلها تكون لازمة له لا ينتقل عنها في حال ولا يزول عنها بمعنى وأما كونهم عند النبي صلى الله عليه وسلم على ما كانوا عليه فإن تلك واجيد والمواجيد نجيء وتذهب لأنها عوارض تثبت في الاسرار من خارج قل بعض العارفين الكبار: الوجود مقرون بالزوال والمعرفة ثابتة لا تزول قال فالحال الذي يجذونه في أسرارهم عند كونهم عنده صلى الله عليه وسلم خلاف المهود ثم يزول عنهم اذا رجعوا من عنده فكان الذي يجذونه عنده صلى الله عليه وسلم هو سلطان الحق وقوة سر النبي صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى قول أنس رضى الله عنه : ما فاضنا أيدينا من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا وذلك لان سلطان النبوة زال عنهم وهو كان يقهر الأعداء ويجذب الاولياء فمن قهره للأعداء قصته مع أبي جهل في أمره بالوفاء بشمن الجمال اصاحبها فوفاه بها في حضرته صلى الله عليه وسلم والذي يجده أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عنده جذب الحق وقوة سر النبي صلى الله عليه وسلم وسلطانه كان يصرفهم عن الأشياء ويأخذهم عنها ويجذبهم منها من غير أن يكون ذلك حالة لهم فاذا خرجوا من عنده رجعوا الى أحوالهم من النظر الى الأولاد والشغل بالأموال فأخبرهم صلى الله عليه وسلم ان الذي يجذونه عنده لو كان حالهم ومقامهم لصاغتهم الملائكة ولم تصاغتهم وهم عنده صلى الله عليه وسلم لانها لم تكن حالهم ولكنها

(قوله ربي) بكسر الراء و (الاسيدى) بضم الهمزة وفتح السين
وبدءها ياء مشددة مكسورة وقوله (عافسنا) هو بالسين والسين
المهملتين أى عالجنا ولاعبنا (الضيقات)

كانت حالة سلطان الحق ولو كان الذى يجذونه حالهم لكانت ثابتة لهم لانها
لو كانت حالهم لكانت موهبة لهم من الله تعالى عز وجل والكريم لا يعود فى هبته
ولا يسلب كرامته اه (قوله) فى الكنية أبى (ربى هو بكسر الراء) أى المهلة
وتقدم ضبط باقى صروفه (والاسيدى) المذكور فى نسب حفظة ضبطوه بوجهين
قال المصنف فى شرح مسلم أصحابها وأشهرها (بضم الهمزة وفتح السين) المهلة
(وبدءها ياء) نحتية (مشددة مكسورة) واثانى كذلك الا أنه بإسكان النحتية ولم
يذكر القاضى عياض الا هذا وهو منسوب الى بنى أسيد بطن من تميم . وفى كتاب
تقييد المهمل لابى على الحياق الاسيدى بضم الهمزة وفتح السين وتخفيف الياء
الأولى وقد شددوها قوم يقال ذلك لسكل من ينسب الى أسيد بن عمرو بن تميم
ومنهم حفظة بن الربيع الاسيدى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعرف
بالكاتب اه (قوله عافسنا هو بالين والسين المهملتين) وقبل الدين فاه قل الهروى
وخيرد معناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به كذلك فى شرح مسلم وقريب منه
قوله هنا (عالجنا) أى الضيقات (ولاعبنا) أى الاولاد والزوجات ففيه لف ونشر
مشوش وهذا أنسب برواية الخطابى فانه روى هذا الحرف عافسنا بالنون بدل الفاء
وفسره بلاعبنا وكان المصنف إنما فسره بذلك لانه جاء عن حفظة فى رواية فى
مسلم فقال بدل عافسنا الخ صاحكت الصبيان ولاعبت المرأة فاراد تفسير الروايات
بالروايات ورواه القتيبى عافسنا بالنون والسين المعجمة وفسره بماثنا والاول
المذكور فى الاصل قبل المصنف هو المعروف وهو أعم (والضيقات) بالضاد

المأش

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال « بينما النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب اذا هو برجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا أبو اسراييل نذر أن يقوم
في الشمس ولا يقعد ، ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم ، فقال النبي صلى
الله عليه وسلم : مرؤه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه »
رواه البخارى

المعجمة وسكون التحتية أسباب (المأش) من حرقة ونحوها كما تقدم سميت
بذلك لانها تحفظ صاحبها من الضياع

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال بينما رسول الله) وفي نسخة النبي (صلى
الله عليه وسلم يخطب إذ) وفي نسخة إذا (هو برجل قائم فسأل عنه) أى عن اسمه
وعن سبب قيامه (قالوا هذا أبو اسراييل) وهو كنية واسمه يسير مصغر يسر
ضد السر وهو أنصارى (نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد) ضد القيام (ولا
يستظل) ضد كونه في الشمس أى بارزها وصرح بهما تأكيذاً (ولا يتكلم) أى
بغير الذكر (ويصوم) فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرؤه فليتكلم) أى فليس النذر
بالسكوت قرينة في شريعتنا (وليقعد) أى في غير الصلاة والا فن نذر القيام في
صلاة النفل لزمه (وليستظل وليتم صومه) اذ الصوم قرينة ومن نذر أن يطعم
الله فليطمه بخلاف اخواته (رواه البخارى) قال ابن رجب في شرحه للحديث
الخامس من الاربعين للمصنف من هرب الى الله تعالى بعمل لم يجعله الله ورسوله
قرينة الى الله فعمله باطل مردود عليه ثم قال وليس كل ما كان قرينة في عبادة يكون
قرينة في غيرها مطلقاً فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً قائماً في الشمس
الحديث وقد روى أن ذلك كان في يوم جمعة عند سماع خطبة النبي صلى الله عليه

﴿ باب المحافظة على الأعمال ﴾

قال الله تعالى ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبيل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم ﴾

وسلم وهو على المنبر فنذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل مادام بخطب إعظاما لسماح خطبته ولم يجعل النبي ذلك قرينة يوفى بنذره مع أن القيام عبادة في مواضع أخر كالصلاة والأذان والدعاء بعرفة والبروز للشمس قرينة للمحرم فدل على أنه ليس كل ما كان قرينة في عبادة يكون قرينة في غيرها أى كما توهمه الناظر بل إنما يتبع في ذلك الوارد به الشريعة في مواضعها

﴿ باب المحافظة على الاعمال ﴾

الصالحة وترك التهاون بها والتساهل فيها وقد أحسن المصنف في تعقيب هذا الباب لما قبله لأن الحاصل من هذا الباب الترغيب في ملازمة العبادة والطريق الموصل إلى ذلك الاقتصاد فيها لأن التشديد قد يؤدي إلى ترك العبادة المذموم كما تقدم وقد سبق المصنف لهذا الترتيب الحافظ البخارى فعقب باب ما يكره من التشديد في العبادة الذى عبر عنه المصنف هنا بالاقتصاد فيها بباب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه الذى عبر عنه المصنف هنا بباب المحافظة على الأعمال فاستحسنه الحافظ ابن حجر لما ذكرناه آنفا ﴿ قال الله تعالى ألم يأن ﴾ بمن (الذين آمنوا) أنزلت في شأن الصحابة لما أكثروا المزاح (أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل) بالتشديد والتخفيف (من الحق) القرآن (ولا يكونوا) معطوف على تخشع (كالذين أوتوا الكتاب من قبل) هم اليهود والنصارى (فطال عليهم الأمد) الزمن بينهم وبين أنبيائهم (قست قلوبهم) لم تلتن لذكر الله

وقال تعالى « وَقَفِينَا بِمِيسَىٰ بِنِ مَرْيَمَ وَأَتَيْنَاهَا الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَةٌ إِتْبَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا » وقال تعالى « وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ

تعالى » (وقال تعالى وقفينا بميسى بن مريم وآتيناهما الإنجيل وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها) وقال تعالى « ولا تكونوا كالتنبيه (فأرعوها حق رعايتها) إذ تركها كثير منهم وكفروا بدين عيسى ودخلوا في دين ملكهم وبقى على دين عيسى قليل منهم قل صلى الله عليه وسلم من آمن بي وصدقني فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يؤمن فأولئك هم الهالكون. أورد الكواشي وقال قبل حكاية هذا القول: والمعنى لم يرع مبتدعو الرهبانية حق رعايتها كما يرعى الساذر نذره بأن قصرها فيما أزموا به أنفسهم من الطاعات. قال الكواشي في الآية تنبيه المؤمنين على أن من أوجب على نفسه شيئا لم يكن واجبا عليه لزمه إتمامه ولا يتركه فيستحق اسم الفسق اهـ (وقال تعالى ولا تكونوا كالتنبيه

(١) قوله وابتغاء رضوانه الخ لا يخفى أن تفسير الابتغاء بذلك لا يناسب ما قرره من أن الرهبانية مبتدعة غير مأمور بها لأن غير المأمور به كيف يتبع أمثالا للأمر وإنما يناسب القول التناز الذي ذكره الكواشي وهو أنها مأمور بها والا للاستثناء والاستثناء متصل وأن المعنى لم نعرض الرهبانية عليهم إلا ابتغاء رضوان الله. ش

نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَدِّ قُوَّةٍ أَنْكَانَا ۝ وَقَالَ تَعَالَى ۝ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ۝

(وَأَمَّا الْإِحَادِيثُ) فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ ۝ وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ ۝ وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ
وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۝ مَنْ نَامَ عَنِ حَزْبِهِ

قَضَتْ (أَفْسَدَتْ) (غَزْلَهَا) مَا غَزَلْتَهُ (مِنْ بَدِّ قُوَّةٍ) إِحْكَامٌ لَهُ وَرَبِطٌ (وَأَنْكَانَا)
حَالٌ أَوْ تَأْنِيٌّ مَفْعُولٌ قَضَ لَتَضْمِينِهِ مَعْنَى الْجَعْلِ أَوْ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِنَقْضِهَا . جَمْعُ
نَكَتٍ وَهُوَ مَا يَنْكُثُ أَيْ يَجْلُ إِحْكَامَهُ وَهِيَ امْرَأَةٌ حَقَاءٌ مِنْ مَكَّةَ وَاسْمُهَا رِبِطَةُ بِنْتُ
سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَيْمٍ وَيُقَالُ هِيَ مِنْ قَرِيْشٍ وَتُوفِيَتْ بِالْجِعْرَانَةِ قَالَهُ السَّهَيْلِيُّ
كَانَتْ تَغْزُلُ فِي طَوْلِ يَوْمِهَا ثُمَّ تَنْقُضُهُ قَالُ الْخَازِنُ وَالْمَعْنَى أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ لَمْ تَكُفْ
عَنِ الْعَمَلِ وَلَا حِينَ عَمَلَتْ كَفَتْ عَنِ النَّقْضِ فَكَذَلِكَ مِنْ نَقْضِ عَهْدِهِ لِأَمْرِهِ
وَلَا حِينَ عَاهَدَ وَفِي بَيْه ۝ (وَقَالَ تَعَالَى وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ) تَقْدِيمُ
السَّكْرَامِ فِيهَا فِي بَابِ الْمَجَاهِدَةِ

(وَأَمَّا الْإِحَادِيثُ) النَّبَوِيَّةُ (فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ
مَا دَاوَمَ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ ۝ وَقَدْ سَبَقَ) . مَعَ شَرْحِهِ (فِي الْبَابِ قَبْلَهُ) أَيْ بَابِ
الْاِقْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ

(وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ نَامَ عَنِ حَزْبِهِ) بِكسر المَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الزَّايِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ أَصْلُهُ النَّوْبَةُ
مِنْ وَرْدِ الْمَاءِ ثُمَّ نَقَلَ إِلَى مَا يَجْعَلُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَقِرَاءَةٍ وَغَيْرِهَا وَرَوَاهُ
ابْنُ مَاجَةَ حَزْمَهُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَبِهَمْزَةٍ بَدَلِ الْمَوْحِدَةِ وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ حَزْبُهُ أَوْ حَزْمُهُ

من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر
كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل؛ رواه مسلم
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم «يا عبد الله لا تكن مثل فلان

بالشك (من الليل أو عن شيء منه قرأه) قال البيضاوي يحتمل أن الاختصار
عليها في الذكر لتكونها أفضل الاذكار فباق الاذكار مثلها ويحتمل أن يكون
لاختصاصها بالشواب المذكور في قوله كتب له الخ ويحتمل أن يكون على سبيل
المثال فمثله كل ورد من قول أو فعل اه والى الوجه الاخير يومى كلام القاضى عياض
السابق وتعليه جرى العاقولى في شرح المصابيح فقال أى لوفاته ورده فأتى به
(ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر) أى في هذا الوقت الذى من شأن الناس
الغفلة فيه عن العبادة (كتب له كأنما قرأه من الليل) أى أثبت أجره اثباتا مثل
إثباته عند قراءته له من الليل قال المصنف في التلخيص دلالة على المحافظة على الاوراد
قال القرطبي وهذه الفضيلة انما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام به مع أن نيته
القيام به وظاهره أن له أجره مكلاما مضاعفا وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه
وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم ويحتمل أن يكون غير مضاعف اذ التى يصلحها
ايلا اكمل وأفضل والظاهر الأول اه (رواه مسلم) قال المنذرى في الترغيب
ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة في صحيحه

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان) قال الحافظ العسقلاني لم أفق
على تسميته في شيء من الطرق وكان ابهام مثل هذا لقصد التسرع عليه قال ولا ينبغي
أن يبالغ في الفحص عن تسمية من وقع في حقه ما ينم به ويحتمل أنه صلى الله

كان يقوم الليل فترك قيام الليل ، متفق عليه
وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره صلى من النهار ثنتي عشرة
ركعة » رواه مسلم

﴿ باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها ﴾

عليه وسلم لم يقصد شخصا معينا وإنما أراد تنفير عبد الله من الصنع المذكور (كان
يقوم الليل) وهذه رواية الأثر بسقاط من وهي مرادة وهي مذكرة عند بعض
رواة البخارى وعليها شرح الحافظ (ثم ترك قيام الليل) قال فى الفتح قلا عن
ابن العربي فى الحديث استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من خير من غير
تفريط ويستنبط منه كراهة قطع العبادة وإن لم تكن واجبة (متفق عليه)
(وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فاتته
الصلاة من الليل) أى التهجيد (من) سببية (وجع أو غيره) كغلبة نوم أو عذر
أهم منه (صلى من النهار ثنى عشرة ركعة) قال ابن حجر فى شرح المشكاة جبرا
لفضية قيام الليل لا قضاء له إذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم فى العدد
كذلك والقضاء لا يزيد على عدد الأداء والدليل على مشروعية قضاء النافلة
حديث أبى داود قل وسنده حسن خلافا لتضعيف الترمذى له : من نام عن وتره
أوسننه فيصل إذا ذكره اه (رواه مسلم) من جملة حديث كما فى المشكاة وروى
هذه الجملة الترمذى فى الشامل

﴿ باب الأمر بالمحافظة على السنة ﴾

أى ما جاء به صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال وأحوال ﴿ وآدابها ﴾

قال الله تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » •
وقال تعالى « وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى » •
وقال تعالى « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم » • وقال تعالى « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر » • وقال تعالى « فلا وربك لا يؤمنون

تقدم معنى الآداب أول الكتاب والادب كالسنة في أصل الطلب الا أنه دونها في التأكيد ذكره المصنف في الروضة • (قال الله تعالى وما آتاكم) أعطاكم (الرسول) من النبي وغيره (فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قال السيوطي في الأكليل : في الآية وجوب امتثال أوامره ونواهيه صلى الله عليه وسلم قال العلماء وكل ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم يصح أن يقال فيه إنه في القرآن أخذنا من هذه الآية : (وقال تعالى وما ينطق) بما يأتيكم به (عن الهوى) هو نفسه (إن) ما (هو الوحي يوحى) إليه • (وقال تعالى قل) أي للكافرين القائلين ما نعبد الأصنام الا حبا لله ليقربونا إليه (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) بمعنى انه يفتيكم (ويغفر لكم ذنوبكم) تقدم في باب المجاهدة في حديث « أعنى على نفسك بكثرة السجود » أن محبة الله ملازمة لحب رسوله وبالعكس وأنها متوقفتان على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم • (وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة) بضم الهمزة وكسرها (حسنة) أي اقتداء به (لمن) بدل من لكم (كان يرجو الله) يخافه (واليوم الآخر) يوم القيامة وتقدم وجه لتسميته بالآخر في حديث جبريل في الاسلام والايمان والاحسان • (وقال تعالى فلا وربك) لا زائدة (لا يؤمنون

حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» • وقال تعالى فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر» قال العلماء معناه « إلى الكتاب والسنة » وقال تعالى « من يطع الرسول فقد أطاع الله » وقال تعالى « وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم صراط الله » وقال تعالى « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » وقال تعالى « واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله

حتى يحكموك فيما شجر) اختلط (بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً) ضيقاً أو شكا (مما قضيت) به (ويسلموا) يتقادوا لحكمك (تسليماً) من غير معارض وسيأتي فيها مزيد في باب وجوب الاقياد لحكم الله تعالى • (وقال تعالى فإن تنازعتم) اختلفتم (في شئ فردوه إلى الله والرسول) قال العلماء معناه إلى الكتاب والسنة (أف ونشر مرتب وكون المراد من قوله والرسول سنته هو بعد وقته أما في حياته فعلى ظاهر الآية كما في في الجلائين وغيره •) وقال تعالى من يطع الرسول (فيما أمر به) (قد أطاع الله) لأن الله أمر بطاعته واتباعه • (وقال تعالى وإنك لتهدى) لتدعو بالوحي اليك (إلى صراط) طريق (مستقيم) دين الاسلام (وقال تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره) أي الله فإن الأمر له في الحقيقة أو الرسول فإنه المقصود بل ذكر وعلى الوجه الثاني فيه مناسبة الآية للباب (أن تصيبهم فتنة) محنة في الدنيا (أو يصيبهم عذاب أليم) في الآخرة • (وقال تعالى) مخاطباً لأمهات المؤمنين (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله) القرآن

والحكمة ، ، والآيات في الباب كثيرة

وأما الاحاديث : (فالأول) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُكُمْ . إِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةً »

(والحكمة) السنة - (والآيات في الباب) أى في باب المحافظة على السنة والاعتداء به واتباعه (كثيرة)

(وأما الاحاديث) النبوية في ذلك (فمن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) لما خطب وقال يأبها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فكت حتى قالها مراراً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال (دعوني) أى من كثرة السؤال ولفظ مسلم ذروني (ما تركتكم) ما فيه ظرفية مصدرية وآثر تركتكم على وفرتكم ماضى ينفرد لأن العرب لا تستعمله الا في الشر قال سيويه اختناه عنه بترك ، وقال غيره لما كانت الواو ثقيلة وكان في هذا الكلام معناه فعل لا واو فيه أنفوه حكاهما القرطبي في تفسير سورة هود من تفسير الكبير وكذا ودع وقيل بل استعمل ودع قليلا ومنه قوله تعالى ما ودعك ربك على قراءة التخفيف شاذاً وحديث دعوا الجبشة ما ودعوك ومعنى قوله ذروني الخ لا تكثروا والاستفصال عن المواضع التي تفيد برحه ظاهر وان صلت لغيره كما في فحجوا فانه وان أمكن أن يراد به التكرار يفنى أن يكتب منه بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة الواحدة فلها مفهوم من اللفظ قطعاً وما زاد مشكوك فيه فيعرض عنه ولا يكثر السؤال لثلاث يقع الجواب بما فيه التبع والمثقة كما وقع لبنى اسرائيل يخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمته من مثل ذلك ومن ثم قال (إنما أهلك من كان قبلكم كثرة

سؤالهم واختلافهم على انبيائهم ، فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ،

مسائلهم) وعند مسلم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم (واختلافهم) بالرفع لأنه أبلغ في ذم الاختلاف إذ لا يتقيد حينئذ بالاكثرية بخلافه لوجر (على انبيائهم) استغيد منه تحريم الاختلاف وكثرة المسائل من غير ضرورة لأنه توعد عليه بالهلاك والوعيد على الشيء دليل تحريمه بل كونه كبيرة ووجهه في الاختلاف أنه سبب تفرق القلوب ووهن الدين وذلك حرام فسيبه المؤدى اليه حرام وفي كثرة السؤال انه من غير ضرورة مشعر بالتمنت أو مفض اليه وهو حرام أيضاً (فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه) دائماً على كل تقدير مادام منهيًا عنه حتماً في الحرام ونهياً في المكروه إذ لا يمثل النهي الا بتك جميع جزئياته والصدق عليه أنه عاص أو مخالف وأيضاً ترك المنهي عنه هو استصحاب حال عدمه والاستمرار على حال عدمه وليس في ذلك مالا يستطاع حتى يسقط التكليف به وكون الداعي للمعصية قد يقوى حتى لا يستطاع الكف عنها نادر لا يعمل عليه وخرج بقوله مادام الخنحو أكل الميتة للمضطر وشرب المسكر لأساعة اللقمة لدم النهي عنه حينئذ (واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) أي أظقتم لأن فعله هو اخراجه من الدم الى الوجود وذلك متوقف على شروط وأسباب كالمقدرة على الفعل ونحوها وبعضها يستطاع وبعضها لا يستطاع فكان التكليف بما يستطاع منه لأن الله تعالى أخبر أنه لا يكلف نفساً الا وسعها قال المصنف وهذا الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وتوقف الأمر به على فعل بخلاف المنهي عنه فإنه كف محض قال في ذلك فأتوا منه ما استطعتم وفي هذا فاجتنبوه وهذا من قواعد الاسلام المهمة ومما أوتيته صلى الله عليه وسلم من جوامع الكلم لأنه يدخل فيه مالا يخص

متفق عليه

(الثاني) عن أبي نعيم المبراضي بن سارية رضى الله عنه قال
«وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الاحكام وبه اوبالآية الموافقة له يخص عموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وحديث أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو مرفوعا من جملة حديث قال فيه انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به والذي نهيتم عنه فانتهوا عنه فمن عجز عن ركن أو شرط لنحو وضوء أو صلاة أو قدر على غسل أو مسح بعض أعضاء الوضوء أو التيمم أو على بعض الفاتحة أو ازالة بعض المنكر أتى بالممكن وصحت عبادته (متفق عليه) ورواه أحمد وقال فأمروا ما استطعتم وله طرق عن أبي هريرة ورواه الترمذي وأبو عوانة وابن حبان وقد بسط طريقه ونحارجه الحافظ السخاوي في تحاريج الاربعين للمصنف

(وعن أبي نعيم) بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية بعدها مهلة (المرابض) بكسر المهملة وسكون الراء وبعدها موحدة وآخره ضاد معجمة وأصله الطويل (ابن سارية) بمهملتين بينهما الف وبعده الراء تحتية خفيفة السلى من أهل الصفة وهو أحد البكائين وكان يقول إنه رابع الاسلام (رضى الله عنه) في التهذيب للمصنف قال محمد بن عوف الحمصي كل واحد من المرابض بن سارية وحمرو بن عنبسة كان يقول أنا رابع الاسلام أى رابع من أسلم ولا يدري أيهما أسلم قبل صاحبه اه نزل الشام وسكن حمص ووات في فتنة ابن الزبير رضى الله عنهما ويقال سنة خمس وسبعين قال ابن حزم في آخر سيرته روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم أحد وثلاثون حديثا روى له أصحاب السنن الاربع (قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بعد صلاة الصبح كما جاء في رواية أخرى

موعظةً بليغةً وجِلَّتْ منها القلوب وذرفت منها العيون ، قللنا : يا رسول الله كأنها موعظةٌ مودِّعٌ فأوصنا ، قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد

(موعظة) من الوعظ وهو النصح والتذكير بالمواقب وتثويتها للتعظيم أى موعظة جليلة وجاء في رواية موعظة (بليغة وجلت) بكسر الجيم أى خافت (منها) أى من أجلها ويصح أن تكون لا ابتداءً الغاية (القلوب) وكان المقام للتخويف فأتى بذلك لمناسبتة (وذرفت) بفتح المعجمة والراء من باب ضرب سالت (منها العيون) أى دموعها وأخر هذا عما قبله لأن إنما ينشأ عنه غالباً (قللنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع) كان وجه فهمهم لذلك مزيد مبالغته صلى الله عليه وسلم في تخويفهم وتحذيرهم على ما كانوا يألفون منه قبل فظنوا أن ذلك قرب موته ومفارقته لهم إذ المودع يستقصى مالا يستقصى غيره في القول والفعل فيه جواز تحكيم القرآن والاعتماد عليها في بعض الأحيان لأنهم فهموا توديعه بقرينة إبلافه في الموعظة أكثر من المادة (فأوصنا) أى وصية جامعة كافية (قال أوصيكم بتقوى الله) جمع في هذا كل ما يحتاج إليه من أمور الآخرة لما مر أن التقوى امتثال الاوامر واجتناب النواهي وتكاليف الشرع لا تخرج عن ذلك (والسمع والطاعة) جمع بينهما تأكيداً للاعتناء بهذا المقام ومن ثم خصه بالذكر عاطفاً له على ما يشمله وغيره وهو التقوى فهو من عطف إلتصاص على العام لمزيد الإهتمام ويحتمل أنه من عطف المفاهيم من حيث أن أظهر مقاصد التقوى انتظام الامور الاخرية والامامة أظهر مقاصدها انتظام الامور الدنيوية ومن ثم قال على بن أبي طالب رضى الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام عادل أو فاجر. (وأن تأمر عليكم عبد) هو من باب ضرب المثل بغير الواقع على سبيل الغرض والتقدير والا فهو

حشيت ، وإنه من يمش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ، فمليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين ،

لا تصح ولايته أو من باب الاخبار بالمغيبات أى أن نظام الشريعة يختل حتى توضع
الولاية في غير أهلها والأمر بالطاعة ايتار لاخف الضررين (وإنه من يمش منكم
فسيرى اختلافا كثيرا) فيه من معجزاته صلى الله عليه وسلم الاخبار بما يقع
بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر وقد كان صلى الله عليه وسلم عالما به جملة
وتفصيلا لما صح أنه كشف له عما يكون الى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم
ولم يكن يبينه لكل أحد وأما كان يحذر منه على العموم وكان يلقي بعض التفاصيل
الى الخصوص كحذيفة وأبي هريرة (فمليكم) الزموا حيثئذ التمسك (بسنتي)
أى طريقتي وسيرتي القويمة التي أنا عليها مما فصلته لكم من الاحكام الاعتقادية
والعملية الواجبة والمندوبة وغيرها وتخصيص الأصوليين لها بالمطلوب طلبا غير
جازم اصطلاح طارىء قصدوا به التمييز بينها وبين الفرض (وسنة) أى طريقة
(الخلفاء الراشدين المهديين) وهم أبو بكر فصر فثمان فعلى فالحسن رضى الله عنهم
وعن بقية الصحابة أجمعين فإن ما عرف عن هؤلاء أو عن بعضهم أولى بالاتباع
من بقية الصحابة إذا وقع بينهم اختلاف فيه . ومحل تقليد الصحابة بالنسبة للتقليد
الصرف في تلك الأزمنة القريبة من زمنهم أما في زمننا فقال بعض أئمتنا لا يجوز
تقليد غير الأئمة الأربعة ، الشافى ومالك وأبى حنيفة وأحد لأن هؤلاء عرفت
مذاهبهم واستقرت أحكامها وخدمها فاصوم وحرروها فرعاً فرعاً وحكماً حكماً قل
أن يوجد فرع إلا وهو منصوص لهم اجمالاً أو تفصيلاً بخلاف غيرهم فإن مذاهبهم
لم تحرروا وتدون كذلك فلا يعرف لها قواعد يتخرج عليها أحكامها فلم يميز تقليد
فيها حفظ عنهم منها لأنه قد يكون مشروطاً بشروط أخرى وكلوها الى فهمها من

عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَانْ كُلِّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ

قواعدهم نقلت الثقة بخلوها حفظ عنهم من قيد أو شرط فلم يجز التقليد حينئذ (عضوا عليها بالنواجذ) سيأتي معناها والمعنى عضوا عليها بجميع القم احترازا من التهش وهو الأخذ باطراف الأسنان فهو أما مجاز بليغ فيه تشبيه المقول بالمحسوس أو كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد في لزومها كفضل من أمسك بنواجذه شياً وعض عليه لثلا ينزع منه لأن النواجذ محدودة فإذا عضت على شيء نثبت فيه فلا يتخاص وقيل معناه الأمر بالصبر على ما يصيبه من العض في ذات الله كما يفعل المتألم مما أصابه من الألم (وإيّاكم ومحدثات الأمور) كلاهما منصوب بفعل مضر أى باعدنوا أنفسكم واحذروا الأخذ بالأمور المحدثه في الدين واتباع غير سنن الخلفاء الراشدين (فان) ذلك بدعة وان (كل بدعة) وهى لغة المخترع على غير مثال سابق وشرعاً ما أحدث على خلاف أمر الشارع ودليله الخاص أو العام (ضلالة) لأن الحق فيها جاء به الشرع فلا يرجع اليه يكون ضلالة اذ ليس بعد الحق الا الضلال والمراد بالضلالة هنا ما ليس له أصل في الشرع وانما حمل عليه مجرد الشهوة أو الارادة بخلاف محدث له أصل في الشرع إما بحمل النظر على النظير أو بغير ذلك فانه حسن إذ هو سنة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين فنشأ الذم في البدعة ليس بمجرد لفظ محدث أو بدعة بل ما اقترن به من مخالفته للسنة ورعايته للضلالة ولذا انقسمت البدعة الى الاحكام الخمسة لانها اذا عرضت على القواعد الشرعية لم تخل عن واحد منها فمن البدع الواجبة على الكفاية تعلم العلوم المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة وألتي فيها حفظ الشريعة لان حفظها واجب على الكفاية فيما زاد على التعين ولا يتأتى حفظها إلا بذلك فوجب . ومن البدع المحرمة مذاهب سائر أهل البدع المخالفة لما عليه أهل السنة

رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح (النواجد) بالذال
المعجمة الايناب

والجماعة ومن المنذوبة كل احسان لم يمهّد في الصدر الأول كالأحداث نحو الربط
والمدارس والكلام في دقائق التصوف ومن المكروهة زخرفة المساجد وتزيين
المصاحف . ومن المباحة التوسع في لذيق المآكل والمشرب فلم أن قوله وكل بدعة
ضلالة عام أريد به خاص اذ سنة الخلفاء الراشدين ^(١) منها مع أنا أمرنا باتباعها
لرجوعها الى أصل شرعى وكذا سنتهم عام أريد به خاص اذ لو فرض خليفة راشد
سن سنة لا يعضدها دليل شرعى امتنع اتباعها ولا ينافى ذلك رشده لانه قد
يخطئ المصيب وبزيغ المستقيم يوما ما (رواه) أحمد والدارمى في مسندهما ورواه
عن أحمد (أبو داود) في سننه (وكذا الترمذى وقال حديث صحيح) وفي
الاربعين المصنف وقال حديث حسن في نسخة من كل من الرياض والاربعين
وقال صحيح حسن . وبالنسخة الثانية يعلم ان المصنف اقتصر على أحد الوصفين
في كل من الكتابين ويحتمل أن النسخ عنده مختلفة في ذلك فنقل عن كل من
النسخ في كتاب والله أعلم بالصواب ورواه ابن ماجه وأبو نعيم وقال حديث
جيد من صحيح حديث الشاميين وأخرجه الحاكم بنحوه في مستدركه وكذا
أخرجه الطبرانى في الكبير والبعوى في معجم الصحابة وله طرق كثيرة واختلاف
في الفاظه ورواياته وقد بسطها السخاوى في تخريج الاربعين التى جمعها المصنف
ثم قال وبالجملة فقد قال الترمذى إنه حسن صحيح وقال الحاكم انه صحيح على
شرط الشيخين وصححه ابن حبان بل وعزى شيخنا يعنى الحافظ بن حجر تصحيحه
لابن خزيمة اه (النواجد بالذال المعجمة الايناب) كذا اقتصر عليه القاضى

(١) قوله اذ سنة الخلفاء الراشدين الخ هكذا فى النسخة التى يظهر اذ سنة الخلفاء زيادتها .

وقيل الاضراس

(الثالث) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبي قيل ومن يأبى يا رسول الله؟ قال من أطاعنى دخل الجنة، ومن عصانى فقد أبى »

عياض فى المشارق (وقيل الاضراس) ومن هذا قوله فى الحديث حتى بدت نواجذ قل القاضى عياض فى المشارق وهى الاضراس وقيل الضاحك والنواجذ أيضا وأخر الاسنان وهى أضراس العقل اه أى الذى يدل نباتها على الحلم وهى من فوق وأسفل من كل من الجانبين فللانسان أربع وأشار فى النهاية الى أنه المشهور واقتصر عليه السيوطى فقال فى مختصر النهاية النواجذ وأخر الاضراس واحده ناجذ اه وبهذا المعنى فسر جمع النواجذ هنا

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل أمتى) أى أمة الدعوة (يدخلون الجنة الا من أبى) بفتح الموحدة أى امتنع قل العلقمى قال الحافظ ظاهره أن العموم مستمر لان كلا منهم لا يمتنع من دخول الجنة فذلك (قيل ومن يأبى) أى يمتنع من دخولها (فقال) صلى الله عليه وسلم (من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى) قال فبين به أن اسناد الامتناع اليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سببه^(١) وهو عصيان الرسول صلى الله عليه وسلم والموصوف بالاباء وهو الامتناع ان كان عن أصل الدخول فى الاسلام فكافر لا يدخل الجنة أبته وان كان بعد الدخول فيه فلراد منعه عن الدخول فيها مع الفلزين اه وقال العاقولى لما كان المرتكب للمصيبة كالراد لما دل على تجريمها من الكتاب والسنة أطلق عليه لفظ الاباء وأريد به استحقاقه النار وضما للسبب

(١) لعله عن الامتناع بسببه . ش

رواه البخارى

(الرابع) عن أبي مسلم وقيل أبى لياس سلمة بن عمرو بن الأكوخ
رضى الله عنه « أن رجلاً أكا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله ،
فقال كل يمينك

موضع السبب قال الجوهري الإباء بالكسر أى والهزمة الممدودة ويقال إباءة
(رواه البخارى)

(وعن أبى مسلم) بصيغة اسم الفاعل من الاسلام (وقيل) يكنى (أبى
اياس) فقيه حذف الجار وإبقاء عمله ومثله سماعى وهو بكسر الهزمة بعدها تحتية
ويقال أوعامر (سلمة) بفتح أوليه (ابن عمرو بن الأكوخ) واسمه سنان بن عبد الله
ابن قشير بن خزيمه بن مالك بن سلامان بن أسلم الأسلمى (رضى الله عنه) شهد بيعة
الرضوان بالحديبية وبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلاث مرات فى أول
الناس وأوسطهم وآخرهم وكان شجاعاً رامياً محسنًا خيراً فاضلاً غزاه مع النبي صلى
الله عليه وسلم سبع غزوات روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة
وسبعون حديثاً اتفقا على ستة عشر وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة وكان
يسكن المدينة ثم بعد قتل عثمان خرج الى الربذة فسكن بها ثم عاد قبل وفاته الى
المدينة وتوفى بها سنة أربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة (أن رجلاً) قل المصنف
فى المهمات قال الخطيب هو بسر^(١) بن راعي المير بفتح المهلة وسكون
التحتية الاشجى وقوله كذلك فى شرح مسلم وقل ذكره أبو نعيم وابن منته وابن
ما كولا وآخرون وهو صحابى مشهور عنده هؤلاء وغيرهم فى الصحابة (أكل عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله) تكبراً (فقال كل يمينك) أمر ندى على

(١) بضم الباء الموحدة شرح مسلم

قال لا أستطيع ، قال لا استطعت مامنه إلا الكبير فارفعها إلى
فيه ٤ رواه مسلم
(الخامس) عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضى الله عنهما

المعتد والدعاء الآتى عليه قصده مخالفة السنة النبوية (قال لا أستطيع قال)
صلى الله عليه وسلم (لا استطعت) دعاء عليه لمخالفة الحكم الشرعي بلا عذر كما قال
الراوى مبينا لذلك مدرجا لتأخر الحديث (مامنه) من متابعة السنة (الا الكبير)
ولا يدل مجرد الكبير والمخالفة على نفاقه كما قال المصنف بل هو معصية ان كان الأمر
في قوله كل يمينك أمر إيجاب وأخذ القاضى عياض من ذلك نفاقه رده المصنف
بما ذكر ومحل النهى عن الأكل بالشمال حيث لا عذر يمنع من الأكل باليمين من
مرض أو قطع والا فلا كراهة حيثئذ (فا رفعها الى فيه) اجابة لدعوته صلى الله
عليه وسلم لاستحقاقه لها بقصده السابق (رواه مسلم) وأخرجه أحمد وابن حبان
ورواه الحافظ ابن حجر فى أمالى الاذكار من طريق الدارمى وقال إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا فى آخره فا وصلت يمينه الى فيه بعد

(وعن أبي عبد الله النعمان) بضم النون وسكون العين (ابن بشير) بفتح
الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية ابن سعد بن ثعلبة بن جلاس بضم الجيم
وتخفيف اللام كذا قيده عبد الفتى المقدسى وغيره وقال ابن ما كولا هو خلاص بفتح
انفاء المعجمة وتشديد اللام ابن بدر بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج
الانصارى هو وأبوه صحابيان (رضى الله عنهما) شهد أبوه العقبة الثانية وبدرا
وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أول انصارى بايع أبا
بكر رضى الله عنه واستشهد مع خالد بن الوليد بين النمر سنة اثنتى عشرة من
الهجرة بعد انصرافه من اليمامة وأما النعمان فولد على رأس أربعة أشهر من الهجرة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لَتَسُونُ صُفُوفَكُمْ أَوْ
أَيُّخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ)

وهو اول مولود من الانصار بعد الهجرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مائة وأربعة عشر حديثاً اتفاقاً على خمسة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بأربعة
قتل النعمان بالشام بقرية من قرى حمص في ذى الحجة سنة أربع وستين وقال ابن
أبي خيثمة سنة ستين كذا نقل من التهذيب المصنف ملخصاً سكن النعمان الشام ثم
ولى أمرة السكوفة (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم)
بضم الفوقية وفتح المهلة وضم الواو وتشديد النون قال البيضاوى هذه اللام هي
التي يتلقى بها القسم والقسم هنا مقدر ولذا اكده بالنون المشددة وتسوية الصفوف
اعتدال القائمين بها على سمت واحد (أو) عاطفة بفتح فسكون أى ليكون منكم
التسوية أو (ليخالفن الله بين وجوهكم) أى ان لم تسووا واختلف في هذا الوعيد
ف قيل هو على حقيقته والمراد تشويه الوجه بتحويل خلقه عن موضعه بجعله موضع
اللقا أو تغيير صورة الانسان وتحويلها الى صورة أخرى أو نحو ذلك ويؤيد حمله
عليها حديث أبى أمامة لتسون الصفوف أو لتطسمن الوجوه رواه أحمد وفي اسناده
ضعف ولذا قال ابن الجوزى إنه مثل الوعيد في قوله من قبل أن تطس وجوهاً
فتردها على أدبارها وقيل انه محمول على المجاز قال المصنف مناه وقع بينكم العداوة
والبغضاء واختلاف القلوب كما تقول تفسير وجه فلان أى ظهر لى من وجهه كراهية
لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف
الواطن ويؤيده رواية أبى داود في حديث النعمان هذا أو ايخالفن الله بين قلوبكم
والحاصل أن الوجه إن حمل على العضو المخصوص فالمخالفة اما بحسب الصورة
الانسانية أو حمل القدم وراه وان حمل على ذات الشخص فالمخالفة بحسب المقاصد

متفق عليه . وفي رواية لمسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القِداح ، حتى إذا رأى أننا قد عقلنا عنه ثم خرج يوماً فقام حتى كاد أن يكبر ، فرأى رجلاً بادياً صدره فقال « عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم »
(السادس) عن أبي موسى رضي الله عنه قال « احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل ،

أشار إلى ذلك الكرمانى قال الحافظ ويحتمل أن يراد بالمخالفة فى الجزاء فيجازى المسوى بخير ومن لا يسوى بشر (متفق عليه وفي رواية لمسلم) عن النعمان (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القِداح) قال المصنف بكسر القاف هو خشب السهام واحدها قدح بكسر القاف معناه يبالغ فى تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام أشد استوائها واعتدالها (حتى رأى أننا قد عقلنا) بفتح المهملة والقاف أى فهمنا (عنه ثم خرج يوماً) للصلاة بالقوم (قام حتى كاد يكبر) تكبير التحريم (فرأى) عطف على خرج أى أبصر (رجلاً) حال كونه (بادياً صدره) أى ظاهراً خارجاً عن ستمته (فقال عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال المصنف فيه الحث على تسويتها وفيه جواز الكلام بين الإقامة والدخول فى الصلاة وهذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء ومنه بعض العلماء والصواب الجواز وسواء كان لمصلحة الصلاة أو لغيرها أو للمصلحة

(وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل) أى فيه . فى معنى اللبيب فى معانى من أنها تكون مرادفة « فى »

فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال : إر هذه النار
عدو لكم ، فاذا نتم فاطفئوها عنكم « متفق عليه

نحو قوله تعالى « اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة » اه قال المرادى فى الجنى الدانى
وهو منقول عن الكوفيين ومن حججهم قول الشاعر

عسى سائل ذو حاجة إن منعه من اليوم مشولاً إن ايسر فى غد
قال ويحتمل أن تكون من فيه تبعية على حذف مضاف أى بعض مسئولات
اليوم اه (فلما حدث) بالبناء للمفعول أى أخبر (رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشأنهم قال ان هذه النار عدو لكم فاذا نتم) قول فى المصباح نام ينام من باب
تعب نوماً ومناماً فهو نائم والجمع نوم على الاصل ونيم على لفظ الواحد ونيام أيضاً
ويتعدى بالهمز والتضعيف اه والنوم زوال الشعور من القلب لاسترخاء أعصاب
الدماغ بسبب رطوبات الابخرة الصاعدة اليه من المعدة والنماس مقدمته (فاطفئوها)
بقطع المصرة (عنكم) قال القرطبي الامر فى الحديث للارشاد قال وقد يكون
للتدب وجزم المصنف بأنه للارشاد لكونه لمصلحة دينية وتعقب بأنه قد يفضى
الى مصلحة دينية وهى حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره وقال الطبرى
اذا بات الواحد فى بيت ليس فيه غيره وفيه نار فعليه أن يطفئها قبل نومه أو يفعل
بها ما يامن معه الاحتراق وان كان فى البيت جماعة فانه يتعين على بعضهم
وأخصهم بذلك آخرهم نوماً فتى فرط فى ذلك كانه مخالفاً لسنة قال المصنف
والحديث عام يدخل فيه نار السراج وغيره أما القناديل المسرجة وغيرها اذا أمن
الضرر كما هو الغالب فالظاهر أن لا بأس به اه ملخصاً من فتح البارى (متفق
عليه) ورواه ابن ماجه

(السابع) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً : فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ،

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل) بكسر فسكون ويقال مثل بفتحين وهو في اللغة النظير ثم استعمل في كل صفة أو حال فيها غرابة وهي المرادة هنا أى إن صفة (ما بعثني الله به من الهدى والعلم) قال ابن ملك ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز أن يكون المراد منهما شيئاً واحداً (كمثل غيث أصاب أرضاً) قيل فيه تشبيه متعدد فثبته العلم بالغيث لأنه يحيي القلب الميت احياء المطر البلد اليابس وفي التعبير بالغيث دون المطر لطيفة إذ الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه وقد كان الناس متحيرين قبل بعثته صلى الله عليه وسلم حتى أغاثهم الله بوابل علوه وشبهه من ينفع به بالأرض الطيبة وشبهه من يحمله ولم ينفع به بالأرض الصلبة الماسكة للماء فينفع به الناس وشبهه من يحمله ولا ينفع به بالقيعان وقال ابن ملك الأولى أنه تشبيه مركب لتوقف أوله على آخره ألا ترى أنه وصف الغيث بقوله أصاب أرضاً فلم أنه تشبيه واحد وهو تشبيه الرحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها أو لم يظهر (فكانت منها) حال (طائفة) أى قطعة (طيبة قبلت الماء وأنبتت الكلأ) مهورم مقصور وهو المرعى (والعشب الكثير) قال المصنف العشب والخلل والكلأ والحشيش كلها اسم للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلل بالقصر مختصان بالرطب والكلأ بالهزم يقع على اليابس والرطب قال ابن ملك فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام بشأنه وقيل الكلأ مختص أيضا بالرطب إلا أنه ما يتأخر نباته

وكان منها أجادبُ أمسكتِ الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا
وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيمانٌ لا تمسك ماء
ولا تنبت كلاً، فذلك

ويقول والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير اه وقال الخطابي
وابن فارس الخليل يقع على اليابس وهذا شاذ ضعيف وفي شرح المشارق
للكارزوني بعد أن ذكر أنهما بمعنى وقيل الكلأ اليابس والعشب الذي ابتداء
فيه اليبوسة وقيل العشب الرطب وقيل الكلأ النبات والعشب الرطب وعطف
الأخص على الأعم جائز إذا كان بحيث يهتم بإفراجه (وكانت) وفي نسخة وكان
(منها أجادب) بلجيم والذال المهملة جمع أجذب وهي الأرض التي لا تنبت كذا
قال ابن مالك وكأنه باعتبار القياس والا فقد نقل المصنف عن ابن بطال وصاحب
المطالع وآخرين أنه جمع جذب بفتح الذال المهملة على غير قياس كما قالوا في حسن
جمعه محاسن والقياس أن محاسن جمع محسن قال المصنف قال القاضي عياض لم يرد
هذا الحرف في مسلم ولا في غيره إلا بالذال المهملة من الجذب ضد الخصب وعليه
شرح الشارحون وكأنه قصد الرد على الخطابي حيث ذكر في اللفظ وجوها وجعلها
روايات مقبولة وهي أخذات بلحاء والذال المعجمتين جمع أخذاة وهي الغدران
وأحادب بلحاء والذال المهملتين قال وليس بشئ وروى أجارد بلجيم والراء والذال
قال وهو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية ومعناه متجردة من النبات جمع أجرد
(أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة
أخرى إنما هي قيمان) جمع قاع وهي الأرض المستوية وقيل للمساء وقيل التي
لأنبات فيها قال المصنف وهذا هو المراد في الحديث (لا تمسك ماء) ولما كان
بعض القيمان قد ينبت كلاً فناه بقوله (ولا تنبت كلاً فذلك) إشارة إلى ما ذكر

مثل من فقّه في دين الله ونعمه ما بعثني الله به فعلم وعلم ، ومثل من لم
يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به ، متفق عليه (فقه)
بضم القاف على المشهور وقيل بكسرهما أى صار قفيها
(الثامن) عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « مثل من مثلكم كمثل رجل أوقد ناراً فجعل الجنادب

من الأنواع الثلاثة وشروع في بيان موارد المثل الثلاثة فمثل الطائفة الأولى القابلة
لماء المنبثة للكلاً (مثل من فقّه في دين الله تعالى ونعمه الله بما بعثني به فعلم)
بكسر اللام (وعلم) بتشديد اللام (ومثل من لم يرفع بذلك رأساً) هذا مثل الطائفة
الثانية التي أمسكت الماء ولم تنبت به شيئاً فنفع الله الناس بها ولم تنتفع هي به وهذا
كما لم يعمل بملعه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به
اسم العمل به (و) مثل من (لم يقبل هدى الله الذي أرسلت به) هذا مثل
الطائفة الثالثة التي أمسك الماء ولا تنبت الكلاً ومثل هذه الطائفة رجل
فقد عنه التعلم والتعليم ولا يخفى أن عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في
نفسه ولا في غيره (متفق عليه) لكن السياق لمسلم (فقه بضم القاف على
المشهور) في الرواية قاله صاحب العين والمروى وغيرها (وقيل بكسرهما) قاله
ابن دريد (أى صار قفيها) عالماً بالأحكام الشرعية أما الفقه بالمعنى التقوى فهو
فقه بكسر القاف لا غير والضم والكسر روايتان والمشهور الضم قاله المصنف وقد
تقدم في باب التقوى ذكر هذين الوجهين كما في الفقه بمعنى علم أحكام الشرع وكان
الاختصار الاكتفاء بذلك

(وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً فجعل الجنادب) قال المصنف وفي رواية الدواب

والفراش يُقَعَنَ فيها وهو يذْبُهَن عنها ، وأنا آخذ بمُحْجَزكم عن النار وأنتم تَقْلِتُون من يَدِي ، رواه مسلم (الجنادب) نحو الجراد ، و(الفراش) هذا هو المعروف الذى يقع فى النار ، و(الحجز) جمع حجرة وهى

(والفراش يقعن فيها) لعدم ادراكهن بما يضرهن (وهو) أى الرجل (يذبهن) بالمعجمة وتشديد الموحدة أى يمنهن رحمة بهن (عنها) لما يعله من أن يحتفم بها (وأنا آخذ) روى بوجهين أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الدال والثانى فعل مضارع ذكرها المصنف وقالها صحيحان والاول أشهر (بمحجزكم) جمع حجرة بضم المهملة وبعدها جيم ثم زاي وهى مقعد الازار والمرابيل (عن النار وأنتم تقلتون) روى بوجهين فتح أوله وتشديد اللام وبضم الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام الخفيفة وكلاهما صحيح يقال أفلت منى وتقلت اذا نازعتك الغلبة والحرب ثم غلب وهرب ومقصود الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمصاصهم وشهواتهم فى نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فى ذلك مع منعه ايامه وقبضه على موضع المنع منهم بتساقط الفراش فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع فى ذلك الجملة (رواه مسلم) ورواه أحمد كما فى الجامع الصغير (الجنادب) جمع جنذب بضم الدال وفتحها والجيم مضمومة فهما والثالثة حكاها عياض بكسر الجيم وفتح الدال (نحو الجراد) وهو الصرار قال أبو حاتم الجنذب على خلقة الجراد له أربعة أجنحة كالجراد وأصفر منها يطير ويصر بالليل صراً شديداً وقيل غيره (والفراش هو المعروف) قال فى شرح مسلم قال الخليل هو الذى يطير كالبعوض وقال غير ما تراه كصغار البق ، يتهافت فى النار ولذا قال المصنف (الذى يقع فى النار والحجز جمع حجرة وهى

معقد الازار والسر اويل

(التاسع) عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلمق الأصابع والصحفة وقال: إنكم لا تدرُونَ في أيها البركة » رواه مسلم (وفي روايته) إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ،

معقد الازار والسر اويل

(وعنه) أي عن جابر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر) بالبناء للفاعل (بلمق الأصابع) أما يلمقها بنفسه أو يلمقها غيره ممن لا يتقدر بذلك من زوجة وجارية وولد ومن في معناه كتلميذ يعتقد بركته ويود التبرك به (و) لعمق (الصحفة) وذلك لكسر النفس بالتواضع (قال) منها على علة الامر بذلك (فإنكم لا تدرُونَ في أيه) أي أي طعامكم كما في الرواية بعده (البركة) قال المصنف الطعام الذي يحضر الانسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة هنا ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوى على طاعة الله تعالى أو غير ذلك (رواه مسلم وفي رواية له) عن جابر (إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها) ولا يدعها كما يفعله بعض المترفين استكباراً (فليمط) بضم التحتية قال الجوهري حكى أبو عبيد ماطه وأماطه نحاها وقال الاصمعي أماطه لا غير أي لينح ويرل (ما كان) أي حصل (بها) أي فيها أو الباء للالصاق أو الملاسة (من أذى) أي مستقدر من غبار وتراب فان وقعت على موضع نجس تنجست ولا بد من غسلها إن أمكن فان تعذر أطعمها حيوانا ولا يتركها للشيطان (ولياً كلفها ولا يدعها) يتركها (لشيطان) قيل انه مأخوذ

ولا يمسح يده بالتدليل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أى طعامه
البركة. (وفى رواية له) إن الشيطان يحضّر أحدكم عند كل شيء من
شأنه حتى

من شيطان بمعنى بعد وقيل من شاط بمعنى احترق وأل يحتمل كونها للجنس أو للعهد
الذهنى أى ابليس وفى الحديث اثبات الشياطين وأنهم يأكلون (ولا يمسح يده
بالتدليل) قال المصنف هو معروف وهو بكسر الميم قال ابن فارس فى الجمل لعله
مأخوذ من المنديل وهو النعل وقال غيره مأخوذ من الندل وهو الوسخ لانه يندل
به قال أهل اللغة تندلت بالتدليل قال الجوهري ويقال أيضاً تمندلت وأنكر
الكسائى تمندلت (حتى يلعق) بفتح التحتية (أصابعه) محافظة على البركة
(فانه لا يدري فى أى طعامه البركة) «فائدة» قال العلقمى فى حاشية الجامع الصغير
قال شيخ شيوخنا معنى الحافظ السقلانى وقع من حديث كعب بن عجرة عند
الطبرانى فى الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رأيت يلعق الثلاث قبل أن
يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام قال شيخنا فى شرح الترمذى كأن الصر فيه
ان الوسطى أكثر تلويثا لأنها أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها
ولأنها لعلوها أول ما ينزل فى الطعام أو ان الذى يلعق يكون بطن كفه الى جهة
وجهه فلذا ابتداء الوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذلك الابهام اه
(وفى رواية له) عن جابر أيضا (ان الشيطان يحضّر أحدكم عند شأنه كاه) وفى
نسخة عند كل شيء من شأنه فيه التحذير منه والتنبيه على ملازمته للأسان فى
جميع أحواله وتصرفاته فينبغى أن يتأهب ويحترز منه ولا يفتربما يزينه له (حتى)
غاية للملازمة

محضره عند طعامه ، فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليبط ما كان بها من
أذى فليأكلها ولا يدعها للشيطان

(المأثر) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قام فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بموعظة فقال « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى حَفَاةَ عَرَاةٍ غُرُلًا ، كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا
فَاعِلِينَ ، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(محضره عند طعامه فاذا سقطت من أحدكم لقمة فليبط ما كان بها من أذى فليأكلها
ولا يدعها للشيطان) وسيأتي زيادة في معاني هذه الأحاديث في كتاب آداب
الطعام ان شاء الله تعالى .

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بموعظة) تقدم في حديث النواس معنى الموعظة وأن تنويناها للتعظيم (فقال
يأيها الناس إنكم محشورون) بعد البحث (الى الله عز وجل حفاة) جمع حاف
من لا نعل برجله (عراة) عن الثياب (غرلا) بضم المعجمة وسكون الراء أى
قلفا والغرلة القلفة (كما بدأنا أول خلق نعيده) بعد اعدامه والكاف متعلقة بنعيد
وضميره عائد لأول وما مصدرية (وعدا علينا) منصوب بوعدنا مقدر قبله وهو
مؤكد لمضمون ما قبله (انا كنا فاعلين) ما وعدنا وذكره صلى الله عليه وسلم
استدلالا على اعادة كل مخلوق بجميع أجزائه (الا) بتخفيف اللام أداة استفتاح
وما بعدها مقدر وعطف عليه قوله (وان أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم
عليه السلام) ان قلت هذا يدل على أن ابراهيم أفضل قلت لا يلزم من اختصاص

الأول وأنه سيُجاه رجال من أمتي فيؤخذُ بهم ذات الشمال، فأقول يارب أصحابي، فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنتُ عليهم شهيداً مادمتُ فيهم - الى قوله -

النبي بفضيلة كونه أفضل مطلقاً أو المراد غير المتكلم بذلك قاله السكرماني قال السيوطي في التوشيح قيل الحكمة في ذلك انه أتى في النار عرياناً وقيل لانه أول من لبس سراويل وقد جبر صلى الله عليه وسلم عن هذا السبق بكونه يكسب حلتين كما في حديث البيهقي ذكره القرطبي (الأولانه) أي الشان (سيجاء) بالبناء للفعول (رجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال) بكسر الشين والمراد جهة النار قال ابن النحوي لعلهم مناقون وقيل هم مسلمون قصر وافي بعض الحقوق وسيأتي معنى قوله مرتدين على الوجين (فأقول يارب هم أصحابي) رواية البخاري في التفسير فأقول يارب ارحم أصحابي قال السيوطي في التوشيح هو لأكثر مصنف وللكشميني غير مصنف قال الخطابي فيه اشارة الى قلة عدد من وقع لهم ذلك وانما وقع ذلك لبعض جفاة الاعراب ولم يقع لاحد من الصحابة المشهورين اه قلت ويحتمل أن المراد بقوله أصحابي أي من أمتي التابعين للتي فالصحبة مجازية ومعرفة لهم حينئذ برؤية نحوه الفرقة والتجليل مما تختص به هذه الامة وهذا النسب بقوله في أول الحديث رجال من أمتي دون أصحابي (فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) أيهم ولم يعين فتحبنا لشأنه. وبيانه بعد ليكون أدل على قيام العدل وقوام الحججة عليهم (فأقول) مسلماً الامر لله (كما قال العبد الصالح) يعني عيسى ابن مريم (وكنت عليهم شهيداً) أي رقيباً أمنعهم مما يقولون (مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب) الحفيظ (عليهم) على أعمالهم (وأنت على كل شيء) من قولي لهم وقولهم بعدى وغير ذلك (شهيد) مطلع عالم به (ان

المزير الحكيمة، فيقال لى لانهم لم يزوالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم،
متفق عليه (غزلا) أى غير مختونين
(الحادى عشر) عن أبى سعيد عبد الله بن مغل

تذهبهم) أى من دام على الكفر منهم (فانهم عبادك) وأنت مالكم متصرف
فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك (وان تغفر لهم) أى لمن آمن منهم (فانك
أنت العزيز) الغالب على أمره (الحكيم) فى صنعه كذا فى تفسير الجلالين وظاهر
التشبيه فى قوله كما قال العبد الصالح الخ أن هذا القول كان من عيسى على جبة
التسليم لله وأنه قد علم من آمن منهم ففوله إن آمنهم أى على كفرهم وفريتهم
السابقة فهم مستحقون لذلك ولا اعتراض عليك لانك تصرفت فى عبادك وإن
تغفر لهم أى لمن تاب منهم أشار اليه ابن النحوى قال وقيل علم عيسى أنهم يعصون
بعده فقال وإن تغفر لهم أى ما أحدثوه من المعاصى (فيقال لى) بيان لما أحدثوا
(إنهم لم يزوالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم) قال القاضى عياض هذا الصحة
من تأول أنهم أهل الردة ولذا قال فيهم محققا محققا ولا يقول ذلك فى مذنبى أمته
بل يشفع لهم ويهتم بأمرهم وقيل هؤلاء صنفان أحدهما عصاة مرتدون عن
الاستقامة لاعتن الاسلام وهؤلاء مبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة والثانى مرتدون
الى الكفر حقيقة فاكفون على أعقابهم اه ومنذ هنا ظرف (متفق عليه غزلا)
بضم فسكون جمع أغرل أى (غير مختونين)

(وعن أبى سعيد) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو زياد (عبد الله بن مغل)
بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء ابن عبد غم وقيل ابن عبد نهم بن عفيف بن
أسحم بن ربيعة بن عذار وقيل ابن عدى بن ثلبة بن ذؤيب وقيل زويد بن
سعد بن عدا بن عثمان بن عمرو بن أدبن طابحة بن الياس بن مضر بن نزار المزي

رضي الله عنه قال «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال إنه لا يقتل الصيد ولا ينسكأ العدو» وإنه يفتأ العين ويكسر السن « متفق عليه (وفي رواية) ان قريبا لابن مغفل خذف فتهاه وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال إنه لا يصيد صيدا ،

البصرى ومزينة امرأة عثمان بن عمرو نسبوا إليها وعبد الله (رضي الله عنه) من أهل بيعة الرضوان قال عبد الله إني لمن رفع أغصان الشجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكن المدينة ثم تحول إلى البصرة وكان أحد البكائين الذين نزل فيهم قوله تعالى «ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم» الآية وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وأربعون حديثا اتفاقا على أربعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بآخر توفي بالبصرة سنة ستين وقيل سنة تسع وخمسين وصلى عليه أبو برزة الأسلمي لوصيته بذلك (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف) بفتح الممجمة الأولى وسكون الثانية وبالفاء رمى الحصى بالسبابة والأههام بأن يضعها على أحدهما ويربها بالأخرى وقل على سنبل الاستئناف لبيان سبب النهي (إنه لا يقتل الصيد ولا ينسكأ) بالهمزة أى لا يقتل (العدو) ولا يجرحه (وإنه يفتأ) بالفاء والقاف والهمزة أى يقلع (العين) قال المصنف قال القاضي كذا روينا قال وفي بعض الروايات ينسكى بفتح التحتية وكسر الكاف غير مهموز قال القاضي وهو أوجه هنا لان المهموز انما هو من نكأت القرحة وليس هذا موضعه الاعلى فمجزز وانما هذه من النكاية يقال نكيت العدو وأنكيت نكاية ونكأت بالهمزة فيه قال فعلى هذه اللغة تتوجه رواية شيوخنا (ويكسر السن) أى إنه ضرر لانفع فيه (متفق عليه) وفي رواية لمسلم ان قريبا لابن مغفل خذف فتهاه) عنه (وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال إنها لا تصيد صيدا) أى

ثم طاد، فقال أهدئك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت نخذف؟ لا أكلك أبدا.

وعن عابن بن ربيعة قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقبل الحجر، يعنى الاسود، ويقول إني أعلم أنك حجرٌ ما تنفع ولا تضرُّ

الخذفة لا يحصل منها مصلحة في الصيد كما لا يحصل منها مصلحة في الحرب (ثم أعاد) التقريب الخذف بعد سماع ذلك (فقال أهدئك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت نخذف) وتخالف السنة (لا أكلك أبدا) قال المصنف فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذى السنة مع العلم وأنه يجوز هجرانه دائما والنهى عن الهجران فوق ثلاثة أيام أما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا أما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم وهذا الحديث مما يؤيده مع نظر له كحديث كعب بن مالك السابق

(وعن عابن) بموحدة مكورة ثم مهمله (ابن ربيعة) النخعي الكوفي ثقة مخضرم من كبار التابعين كذا في التقريب نا حافظ (قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقبل الحجر الاسود ويقول إني أعلم) في رواية أخرى للبخارى أما والله إني لأعلم (أنك حجر لا تضر ولا تنفع) أى الا بدن الله قال في فتح الباري وقد روى الحاكم من حديث أبي سعيد أن عمر لما قال هذا قال له على بن أبي طالب إنه يضر وينفع وذكر أن الله تعالى لما أخذ الموائيق على ولد آدم كتب ذلك في رق والقمه الحجر وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى يوم القيامة بالحجر الاسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد وفي اسناده راو ضعيف جداً وقد روى أن عمر رفع قوله ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن عباس قال رأيت عمر قبل الحجر ثلاثا ثم قال إنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت

ولولا أني رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقبلك ما قبلتك ،
متفق عليه

﴿باب في وجوب الاتقياد لحكم الله وما يقوله من دُعي
إلى ذلك وأمر معروف أو نهي عن منكر﴾

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ثم قال عمر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك قال الطبراني إنما فعل ذلك لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام فغشى عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم الأحجار كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان (ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك) في قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيه وهي قاعدة عظيمة في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فيما يفعله ولو لم نعلم الحكمة فيه وفيه دفع ما وقع لبعض الجهال من أن في الحجر خاصية ترجع إلى ذاته وفيه بيان السنن بالقول والفعل وأن الامام إذا خشى على أحد من فضله فساد اعتقاد أن يبادر إلى بيان الأمر (متفق عليه) زاد مسلم في رواية له ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بك حنيا ولم يذكر يقبلك كذا في تجريد الأصول للبارزي

﴿باب وجوب الاتقياد﴾

أي الاستسلام ظاهراً والرضا باطناً ﴿لحكم الله وما يقوله من دُعي﴾ بالبناء للفعول ﴿إلى ذلك﴾ أي باسم الإشارة الموضوع للبعيد موضع الضمير مخنياً لسانه ﴿وأمر معروف أو نهي﴾ بالبناء لذلك أيضاً ﴿عن منكر﴾

قال الله تعالى « فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً » وقال الله تعالى « إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم

(قال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) قدم الكلام على ما يتعلق بمناها في أول الباب قبله وقد حكى السيوطي في أسباب النزول له خلافاً في سبب نزولها قيل في نخاص الزبير والأنصاري في سراج^(١) الحرة فأمر صلى الله عليه وسلم الزبير أن يسقى ثم يرسل الماء إلى جاره فقال الأنصاري يا رسول الله إن كان ابن عمك - الحديث قال الزبير فما أحسب هذه الآيات انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم . أخرجه الأئمة السنة وقيل في نخاص الزبير وحاطب بن أبي بلتعة في ماء قضى صلى الله عليه وسلم أن يسقى الأعلى ثم الأسفل أخرجه ابن أبي حاتم وقيل سببه اختصام رجلين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بينهما فقال الذي قضى عليه ردنا إلى عمر فأتيا إليه فقال الرجل قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا فقال ردنا إلى عمر فقال أ كذلك قال نعم قال نعم مكانكما حتى أخرج اليكما فأقضى بينكما ففرج اليهما مشتملاً على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر قتله فأنزل الله الآية قل السيوطي أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود مرسلًا وهو غريب في أسناده ابن لهيعة وله شاهد أخرجه رحيم في تفسيره عن ضمرة اه ملخصاً

(وقال تعالى إنما كان قول المؤمنين) أى القول اللائق لهم (إذا دعوا إلى

الله ورسوله ليحكم بينهم

أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون،
وفيه من الأحاديث (حديث أبي هريرة) المذكور في أول الباب
قبله، وغيره من الأحاديث فيه وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال لما
نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (لله مافی السموات وما فی
الأرض، وإن تبدوا ما فی أنفسكم أوتخفوه يحاسبکم به الله) الآية،
اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم برکوا على الركب فقالوا: أى رسول الله
كُلفنا من الأعمال ما نطيق؛

أن يقولوا سمعنا وأطعنا) بالاجابة (وأولئك) حينئذ (هم المفلحون) الناجون
(وفيه من الأحاديث) النبوية (حديث أبي هريرة رضى الله عنه المذكور في
أول الباب قبله) هو قوله دعوني ماتركتكم الخ (وغيره من الأحاديث فيه) أى
في معنى الحديث المذكور من طاعة الله ورسوله ظاهراً وباطناً

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال لما نزلت) بالبناء للفاعل (على رسول الله
صلى الله عليه وسلم آية الله مافی السموات وما فی الارض) خلقاً وملكاً (وان
تبدوا) تظهروا (ما فی أنفسكم) من السوء والعزم عليه (أوتخفوه) تسروه
(يحاسبكم) يجزمكم (به الله) يوم القيامة (الآية) أى الى قوله « والله على كل شئ
قدير » ومنه محاسبتكم وجزاؤكم (اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله
عاليه وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم برکوا جثياً على الركب) بضم
فتنح كما هي عادة الخائف الوجيل (فقالوا أى) بفتح الهمزة وسكون التحتية حرف
لنداء القريب (رسول الله كُلفنا) بالبناء للمفعول (من الاعمال ما نطيق) الاتيان

الصلاة والجهاد والصيام والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية
ولا نطقها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتريدون أن تقولوا كما
قال أهل الكتابين من قبلكم (سمعنا وعصينا) بل قولوا (سمعنا وأطعنا
غفرانك ربنا واليك المصير) فلما اقترأها القوم وذلك بها ألستهم أنزل
الله تعالى في أثرها (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ،
كل آمن

به) الصلاة والصيام والجهاد والصدقة) بالنصب بدل مفصل من مجمل ويجوز فيه
الرفع على التقطع (وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطقها) قال المصنف قال
المازري يحتمل أن يكون اشفاقهم وقولهم لا نطقها لكونهم اعتقدوا أنهم يؤخذون
بمالاتهم على دفعه من الخواطر التي لا تكتسب فلها رأوه من قبيل ما لا يطاق
وعندنا أن تكليف ما لا يطاق جائز عقلا واختلف هل وقع التعبد به في الشريعة
أم لا (قال صلى الله عليه وسلم) مخوفاً لهم من قطعة العصيان وقطعة امتناع قبول
الوامر (أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين) من اليهود والنصارى (من
قبلكم) في محل الحال أو الصفة (سمعنا) قولك (وعصينا) أمرك (بل قولوا سمعنا)
ما أمرت به سماع قبول (وأطعنا) أمرك اغفر (غفرانك) أو فسألك غفرانك يا ربنا)
وحذف أداة النداء لعله إيماء الى أنه ينبغي للداعي أن يكون في كمال الحضور حتى
كأنه في حضرة الحق سبحانه ومن كذلك لا ينادى (واليك) لا الى غيرك
(المصير) الجوع (فلما اقترأها) أى قرأها (القوم) أى آية « لله مافى السموات »
(وذلك) أى اتقادت بالاستسلام (بها ألستهم أنزل الله في أثرها) بكسر فسكون
وبفتحين أى عقب نزولها من غير فصل (آمن) صدق (الرسول بما أنزل اليه
من ربه) وهو القرآن (والمؤمنون) معطوف عليه وقيل مبتدأ خبره (كل آمن)

بالله وملئكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ، وقالوا سمعنا
وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى
فأنزل الله عز وجل (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها

وتنوين كل للمعرض أى كل احد منهم آمن (بالله وملئكته وكتبه ورسله) رتبهم
كذلك لترتبهم فى الوجود على ذلك الترتيب (لا تفرق) أى يقولون لا تفرق فى
الايمان بالرسل (بين أحد من رسله) بأن نؤمن ببعض ونكفر ببعض كمنفل اليهود
والنصارى (وقالوا سمعنا) ما أمرتنا به سماع قبول (وأطعنا) أمرك (غفرانك
ربنا واليك المصير) المرجع بالبعث قال القرطبي المفسر وهو تلميذ القرطبي شارح
مختصر مسلم كما نقل عنه فى آخر سورة النحل: لما تقرر الامر على أن قالوا سمعنا وأطعنا
مدحهم الله تعالى وأثنى عليهم فى هذه الآية ورفع المشقة فى الخواطر عنهم وهذه
ثمرة الطاعة والاقطاع الى الله تعالى كما جرى لبنى اسرائيل ضد ذلك من ذمهم
وتحملهم المشاق من الذلة والمسكنة والجللاء كما قالوا سمعنا وعصينا وهذه ثمرة
العصيان والتمرد على الله والعباد بالله (فلما فعلوا ذلك) أى قالوا ما أمروا بقوله
من قوله سمعنا وأطعنا (نسخها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفساً الاوسمها)
قال المصنف بعد نقل عن القاضى عياض بيان وجه النسخ الذى توقف فيه المازرى
وقد اختلف الناس فى هذه الآية فأكثر المفسرين من الصحابة ومن بعدهم على
ما تقدم فيها من النسخ وأنكره بعض المتأخرين قال لانه خبر ولا يدخل النسخ على
الاخبار وليس كما قال هذا المتأخر فانه وان كان خبراً فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة
بما تكن النفوس والتعبد بما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وأن يقولوا سمعنا
وأطعنا وهذه أقوال وأعمال اللسان والقلب ثم نسخ ذلك عنهم برفع الحرج
والمؤاخذة، وروى عن بعض المفسرين أن معنى النسخ هنا ازالة ما وقع فى قلوبهم

لها ما كسبت وعليها ما

من الشدة والفرق من هذا الامر فازيل عنهم بالآية الأخرى واطمأنت نفوسهم وهذا القائل يرى انهم لم يلزموا ما لا يطيقون لكن ما يشق عليهم من التحفظ من خواطر النفس واخلاص الباطن فاشفقوا أن يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون فازيل عنهم هذا الاشفاق وبين أنهم لم يكلفوا الا وسعهم وعلى هذا لاحجة فيه لجواز تكليف ما لا يطاق اذ ليس فيه نص على تكليفه وذهب بعضهم الى أن الآية محكمة في اخفاء اليقين والشك للمؤمنين والكافرين فيغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين هذا آخر كلام القاضي . وذكر الامام الواحدى الخلاف في معنى الآية ثم قال : والمحققون يختارون أن تكون الآية محكمة غير منسوخة اه وقوله تعالى « لا يكلف الله نفساً الا وسعها » أى ما تسعه قدرتها قال القرطبي في المفهم الوسع الطاقة والجهد وهذا خبر من الله تعالى أنه لا يأمرنا أى من وقت نزول الآية الا بما نطيعه ويمكننا ايقاعه عادة وهو الذى لم يقع فى الشريعة غيره وبدل على ذلك تصفحها وقد حكي الاجماع عليه قال تلميذه فى التفسير وبذلك انكشفت الكربة عن المسلمين فى تأويلهم امر الخواطر اه انما الخلاف فى جواز ذلك عقلاً فمنهم من جوزوه ومنهم من منعه (لها ما كسبت^(١)) من الخير أى ثوابه (وعليها ما

(١) قال ابن السيد فى شرح شواهد الجمل العرب اذا استعملت فعل واقتمل بزيادة التاء وبغير زيادتها كان مالا لزيادة فيه صالحاً للقيل والكثير وما فيه الزيادة للتكثير خاصة نحو قدر واقندر ومنه قوله تعالى « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » والوجه فيه أنه لما كان الانسان يجازى على قليل الخير وكثيره استعمل فيه اللفظ الصالح للقليل والكثير ولما كان الانسان لا يجازى على الشر الا على الكبار دون الصغار وهى منفعها غير مجازى بها استعمل منها اللفظ الذى لا يكون الا للكثير الا مالا يستعمل الا بالتاء فخارج عن هذا الحكم يصلح للقليل والكثير كاستوى على الشيء واجتويت البلد اذا كرهته فهذا لا يقال فيه لانه للتكثير خاصة اذ لم يات بغير مزيد وقول من قال عبر باكتسب لان اقتل انما يستعمل فى الشر خطأ لا وجه له الا ترى انك تقول استويت على الدابة ولا نعلم أن أحداً من النعاة قال فعل للخير واقتمل بغير انما قالوا ان الزيادة فيه تدل على المبالغة . ش

اكتسبت ، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال نعم (ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا) قال نعم (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) قال نعم (واعف عنا واعرلنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) قال نعم ،

اكتسبت) من الشرائى وزره ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد ولا بما لم يكسبه مما وسومته به فقه وعبر فى الحسنه باللام من حيث هى مما يفرح بكسبه ويسر المرء بها فيضاف الى ملكه وفى السيئه بلى من حيث هى أوزار متحملات صعبه وقال ابن عطية فى تفسيره وعبر بالكسب فى الحسنه لأنها تكتسب بلا تكلف لكون مكتسبها على جادة أمر الله ورسم شرعه وبالاكتساب فى السيئه لأن كسبها يحتاج الى خرق حجاب نهى الله ويتخطاه اه ملخصاً قولوا (ربنا لا تؤاخذنا) بالهتاب (ان نسينا أو أخطأنا) أى تركنا الصواب لا من عمد كما أخذت به من قبلنا (قال نعم) أى قد فعلت وقد رواد ابن عباس بهذا اللفظ بدل قوله نعم رواد مسلم قال القرطبي فيه دليل على أنهم ينقلون الحديث بالمعنى والاصح جوازهم من العالم بمواقع الالفاظ وأن ذلك لا يجوز لمن بعد الصدر الأول لتغير اللغات وتباين الكلمات قولوا (ربنا) استجب ذلك (ولا تحمل علينا إصراً) أمراً يتقل علينا حملة (كما حملته على الذين من قبلنا) أى من بنى امراءيل فى قتل النفس فى التوبة واخراج ربيع المال فى الزكاة وقرض موضع النجاسة (قال نعم) أى قد فعلت (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة قوة لنا به) من التكاليف والبلاء (قال نعم واعف عنا) امح عنا ذنوبنا (واعفر لنا وارحمنا) فى الرحمة زيادة على المغفرة (أنت مولانا) سيدنا وهتولى لمرنا (فانصرنا على القوم الكافرين) بإقامة الحججة والغلبة فى قتالهم فان شأن المولى أن يصير مواليه على الأعداء قال القرطبي فى التفسير خرج هذا مخرج

رواه مسلم

﴿باب في النهي عن البدع ومحدثات الامور﴾

قال الله تعالى «فاذا بد الحق الا الضلال» وقال تعالى «ما فرطنا في الكتاب من شيء» وقال تعالى «فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول» أي (الكتاب والسنة) *

التعليم للخلق كيف يدعون روى عن معاذ بن جبل أنه كان اذا فرغ من قراءة هذه السورة قال آمين قل ابن عطية هذا يظن به أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فان كان كذلك فكمال وان قل بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاء وهنا دعاء فحسن اه (رواه مسلم)

﴿باب النهي عن البدع﴾

بكر فتح ﴿ومحدثات الأمور﴾ أي التي ليست على قواعد الشرع ولا فيها ما يؤيدها

(قل الله تعالى فاذا بد الحق الا الضلال) اذها ضدان وبترك أحدهما يقع الآخر والحق ما جاء به الكتاب والسنة نصا أو استنباطا وفي أحكام القرآن للسيوطي مثل مالك عن شهادة اللاعب بالشرطج والرد أيجوز قل أما من أد منها فلا قول الله فاذا بد الحق الا الضلال فهذا كله من الضلال اه (وقال تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء) قل الخازن في تفسيره يعني اللوح المحفوظ لأنه يشتمل على أحوال المخلوقات وقيل المراد بالكتاب القرآن أي أنه مشتمل على جميع الأحوال اه (وقال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول أي الكتاب والسنة) لف ونشر مرتب وتقدم الكلام في معناها في باب الأمر

وقال تعالى « وأن هذا صراطي مستقيماً ، فاتبعوه ولا تتبعوا السبل
فتفرق بكم عن سبيله » ، وقال تعالى « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله ويفر لكم ذنوبكم » ، والآيات في الباب كثيرة معلومة ،
وأما الأحاديث فكثيرة جداً وهي مشهورة فنقتصر على طرف منها
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »

بالمحافظة على السنة (وقال تعالى وأن هذا) الذي وصيتكم به (صراطي مستقيماً) حال
(فاتبعوه ولا تتبعوا السبل) الطرق المخالفة له (فتفرق) فيه حذف إحدى التامين
(بكم عن سبيله) أي دينه وفي الآية التفات من التكلم إلى الغيبة (وقال تعالى
قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويفر لكم ذنوبكم) سبق الكلام
عليها في الباب المذكور (والآيات في الباب) أي النهي عن البدع (كثيرة معلومة
وأما الأحاديث) النبوية في ذلك (فكثيرة جداً) بكسر الجيم صفة مصدر
محذوف أي كثرة جداً أي تامة مبالغة فيها (وهي مشهورة) عن علماء السنة
المشتغلين بها (فنقتصر على) إيراد (طرف) بفتح أوليه المهملين أي جانب (منها)
(عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
أحدث) أي ابتدع (في أمرنا) أي ديننا (هذا) أي دين الإسلام (ما) أي الذي
أوشياً (ليس منه) بأن لم يشهد له أصل من أصوله فلا ينافي ما تقدم من أن من
البدع ما هو واجب ومنها ما هو مندوب (فهو رد) أي مردود لا يلتفت إليه من
إطلاق المصدر على اسم المفعول كالتعلق على المخلوق قال المصنف هذا الحديث مما
ينبغي حفظه وأشهره في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به لذلك وقال الحافظ
المصنف في هذا الحديث معدود من أصول الدين وقاعدة من قواعده وقال الطوفي

متفق عليه (وفي رواية لمسلم) من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد .
وعن جابر رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا خطب احمرت عيناه وعلأ صوته واشتد غضبه

هذا الحديث يصح أن يسمى نصف أدلة الشرع (متفق عليه) ورواه أبو داود
وابن ماجه كما في الجامع الصغير (وفي رواية لمسلم) ورواه أحمد أيضا عن عائشة
قال الشيخ نفيس الدين سليمان العلوى ومن خطه نقلت على نسخة له من هذا
الكتاب هذه الرواية في مسلم قد ذكرها البخارى في صحيحه تمليقا بصيغة الجرم
ذكرها في كتاب البيوع في باب النجس وفي باب اذا اجتهد العالم أو الحاكم وقد
ذكره المصنف في الأربعين له فقال رواه البخارى ومسلم اه وما ذكره عن كتاب
الأربعين للمصنف لم أجده فيه كما قال بل الذى فيه الاقتصار على العزوالى مسلم
كما هنا (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا) أى أمر الدين (فهو رد) وهذا أعم من
اللفظ الأول فيحتاج به فى إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة
عليها وفي رد المحدثات ورد جميع المنهيات إذ ليست من أمر الدين ويستفاد منه
أن حكم الحاكم لا يغير ما فى باطن الأمر لقوله أمرنا أى أمر الدين وفيه أن الصلح
الفاسد ينتقض والمأخوذ عليه مستحق

(وعن جابر رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب)
خطبة لأمر يقتضيها من تحذير عن منهى أو تخويف من عقوبة (احمرت)
بتشديد الراء (عيناه وعلأ صوته واشتد غضبه) لما يتجلى عليه من بوارق الجلال
ولوامع أضواء الانذار وشهود أحوال أمته وتقصير أكتهم فى امتثال ما يصدر
عنه ومن ثم مثل جابر حاله صلى الله عليه وسلم فى انذاره بمجئ القيامة وقرب
وقوعها وتهالك الناس فيما يؤذيهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منه

حتى كأنه منذرٌ جيش يقول صباحكم ومساءكم ، ويقول بعثتُ أنا
والساعة كهاتين ، ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى ويقول :
أما بعد فإن خير الحديث كتابُ الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله
عليه وسلم ،

يقصد الإحاطة بهم بغنة من كل جانب بحيث لا يقرب منهم أحد فقال (حتى كأنه
منذر جيش) أي مخبر بجيش العدو الذي يخاف (يقول) في إنذاره لهم فهو صفة
منذر (صباحكم) العدو منيراً عليكم (ومساءكم) كذلك فاحتفظوا منه فكا أن هذا
لشدة اعتناؤه بحال قومه برفع صوته وتحمير عيناه ويشند غضبه من تغافلهم عما
يستأصلهم ويهلكهم كذلك حال رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة حرصه على
أمنه وعظام رأفته ورحمته بهم وخوفه عليهم من الساعة وأهوالها ومن ثم عقب ذلك
جابر بقوله عطفاً على كأنه (ويقول بعثتُ أنا) أ كدبه ليصح العطف (والساعة
كهاتين) بالرفع والنصب قل المصنف والمشهور النصب على المفعول معه قل القاضي
عياض يحتمل أنه تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصبع أخرى كما أنه لا نبي بينه
وبين الساعة ويحتمل أنه لتقريب ما بينهما من المدة كنسبة التقارب بين الأصبعين
تقريباً لا تحذيراً (ويقرن) بضم الراء على المشهور الفصيح وحكى كسرهما (بين
أصبعيه) تننية أصبع وفيه عشر لغات تثلث الهزمة والموحدة والعاشرة أصبوع
(السبابة) سميت بذلك لانهم كانوا يشيرون بها عند السب (والوسطى) ويقول
أما بعد) فيه استحباب قولها في خطاب الوعظ والجمع والعيد وغيرها وكذا في خطاب
الكتب المصنفة واختلف في أول من تكلم بها وتقدم بسطه في خطبة الكتاب
(فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم) قال
العقبي هو بضم الهاء وفتح الدال فهما وفتح الهاء وسكون الدال أيضاً كذا جاءت

وشرُّ الأمور محدثاتها ، وكلُّ بدعة ضلالة ، ثم يقول : أنا أو تى بكل مؤمن من نفسه ، من ترك مالا فلاهله ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فألى وعلى »

الرواية بالوجهين وقال القاضي عياض رويتا في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح وفسره النووي على رواية الفتح بالطريق أى أحسن الطرق طريقه وعلى رواية الضم بالدلالة والارشاد وهو الذى يضاف الى الرسل والقرآن والعباد قال تعالى « وانك لتهدى الى صراط مستقيم » وقال تعالى « ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم » أما الهداية بمعنى اللطف والتأييد فتفرد بها سبحانه ومنه قوله تعالى « انك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء » اه ملخصاً (وشر الامور محدثاتها) أى مالم يكن معروفافى كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا أصل له فيها وروى شر كما قال الطيبى بالنصب عطف على اسم إن وبارفع على محل إن مع اسمها (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص كما تقدم فى حديث العرباض بن سارية فى باب المحافظة على السنة (ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقوله تعالى « النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم » أى أحق قال أصحابنا كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا احتاج الى طعام أو غيره وجب على صاحبه بذله له صلى الله عليه وسلم وجزاله أخذه من مالكة المضطرله وهذا وان جزاله إلا أنه لم يقع (من ترك مالا فلاهله) الوارثين له ان استغرقوا فما بقى من فرضهم اليه صلى الله عليه وسلم (ومن ترك ديناً أو ضياعاً فألى وعلى) قال الحافظ هذا تفسير لقوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه قال أهل اللغة الضياع بفتح الصاد المعجمة العيال قال ابن قتيبة أصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً المراد من ترك أطفالاً وعيالا ذوى ضياع فأوقع المصدر موقع الاسم كما تقول من مات وترك قرءاه اه قال بعضهم وان

رواه مسلم

وعن العرياض بن سارية رضى الله عنه حديثه السابق في باب

المحافظة على السنة

﴿ باب فيمن سن سنة حسنة أو سيئة ﴾

قال الله تعالى ﴿ والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا

قررة أعين

كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجميع قال السيوطى قال أبو البقاء هو بفتح الضاد وهو فى الأصل مصدر وليس للكسر هنا معنى اه وقوله وعلى بتشديد الباء أى قضاء ذلك الدين فقيل كان يقضيه تكراً قال المصنف والأصح انه كان واجباً عليه وهل هو من خصائصه أو واجب على الامام بعده كذلك من بيت المال ان لم يكن ثمة أم منه؟ وقوله والى أى الضياع فى الحديث ان ونشر غير مرتب (رواه مسلم) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد والنسائى وابن ماجه كلهم من حديث جابر

(وعن العرياض بن سارية رضى الله عنه حديثه السابق) بالرفع مبتداً خبره

الظرف قبله (فى باب المحافظة على السنة)

﴿ باب فى ثواب من سن سنة حسنة ﴾

بان كانت قواعد الشرع تمدح ذلك ﴿ (و) ﴾ عقاب ﴿ (من سن سنة) ﴾ أى طريقة ﴿ (سيئة) ﴾ بان كانت على خلاف ما تقدم (قال الله تعالى) فى مدح المؤمنين بدكر بعض أوصاف محامدهم (والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين) لنا بان نراهم مطيعين لك قال بعضهم فى هذا القول منهم إشارة الى انه لما كل

واجملنا المتقين إماما » وقال تعالى « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا »
وعن أبي عمرو جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال

فضمهم أحبوا أن يعود ذلك على اتباعهم وبدوا بالزوجات للإشارة الى أن فى
مدحهم صلاحا للابناء لان من شأنهم أن يأتوا على نعت أبويهم قيل أفضل سعادة
المرء أن يؤتى ولداً نجيهاً والدعاء من الآباء للابناء وان كان لتغيرهم أى الابناء فهو
فى الحقيقة صلاح للآباء لان العبد يؤتى يوم القيامة فى صحيفته حسنة فيقول من أين لى
هذه فتقول الملائكة من استغفار ولدك وقالت طائفة إن الولد اذا عمل طاعة كتب
ضعفاً لآبويه (واجملنا للمتقين اماما) فى الخبر (وقال تعالى وجعلناهم أئمة) يقتدى
بهم فى الخير (يهدون) الناس (بأمرنا)

(وعن أبي عمرو جرير) بفتح الجيم وكسر اولى الراءين بينهما تحمية ساكنة
(ابن عبد الله) بن جابر بن مالك بن نصر بن ثعلبة البجلي الاحمسي بالمهملتين
الكوفي (رضى الله عنه) وبجيلة وهى بنت صعير بن سعد العشيرة أم أعمار بنت
أوس نسبوا اليها قال ابن قتيبة قدم جرير على النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر
من الهجرة فى رمضان فبايحه وأسلم وكان عمر يقول جرير يوسف هذه الامة وكان
طويلاً يصل الى سنام البعير وكان نعله ذراعاً نزل الكوفة ثم تحول الى أفريقيا
ومات بها سنة احدى وخمسين وقيل اقام بالجزيرة وتوفى بها سنة أربع وخمسين
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث اتفقا على ثمانية منها وانفرد
البخارى بحديث ومسلم بستة ومناقبه كثيرة ومن مستظرفاتها أنه رضى الله عنه
اشترى له وكيله فرساً بثلاثمائة درهم فراها جرير فتخيل أنها تساوى أربعائة درهم
فقال لصاحبها أتبيعها بأربعائة درهم قال نعم ثم تخيل انها تساوى خمسمائة ثم ستمائة
ثم سبعمائة ثم ثمانمائة فاشترها بثمانمائة وذكرها المصنف فى التهذيب وغيره (قال

« كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَاهِ قَوْمِ عُرَاةٍ
مِجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعِبَاءِ مُتَقَلِّدِي السِّيُوفِ عَامَّتَهُمْ بِلِ كَاهُمْ مِنْ مَضْرٍ ، فَمَعَّرَ
وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ ، فَدَخَلَ ثُمَّ
خَرَجَ ، فَأَمَرَ بِاللَّاحِظِينَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا
رَبِيكَمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ

كنا في صدر) أول (النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) تشرف برؤياه
ونستمطر الفيوض الألهية من سحب بحياه (نجاهه قوم عرأة) جمع عار (مجتابي
النمار) حال وسيأتي ضبطهما ومعناها قال المصنف أى خر قوها وقوروا وسطها
(أو) شك من الراوى أى قال مجتابي النمار أو قال مجتابي (العباء) وهو بفتح العين
المهمله وبالواحدة والمد جمع عباءة وعباية لغتان (متقلدى السيوف عامتهم) بتشديد
الميم أى معظمهم (من) قبيلة (مضر بل كاهم من مضر) أى مقصورون عليها لا
يتجاوزونها الى غيرهم (فمعر) بتشديد العين المهمله أى تغير (وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة) أى شدة الاحتياج مع عدم مواسة الاغنياء
لهم بما يدفع ضررهم كما هو الواجب عليهم اذ يجب على الكفاية على مياسير المسكين
دفع ضرر المحتاجين باطعام الجائع واكساء العارى وهؤلاء كذلك ولم يبادر الاغنياء
الى سد فاقتهم فهذا سبب التمعر لا بمجرد رؤية الفاقة بهم لانها شأن الصالحين من
الامة (فدخل أى منزله ثم خرج) منه (فأمر باللاحظين وأقام فضلى) أى الظهر
لان الاقامة مختصة بالفريضة وأول فريضة بعد صدر النهار الظهر (ثم خطب
فقال يا أيها الناس) الآية مكية وان الخطاب لأهل مكة الا أن لفظ الناس عام والحكم
بعده غير مقصور عليهم (اتقوا ربكم) أى عقابه بأن تطيعوه (الذى خلقكم من

نفس واحدة - إلى آخر الآية - إن الله كان عليكم رقيباً، والآية
الآخري التي في آخر الحشر (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس
ما قدمت لغد) تصدق رجل من ديناره ، من درهما ، من ثوبه ، من
صاع بره ، من صاع تمره ، حتى قال - ولو بشق تمره ، فجاء رجل من
الأنصار بصرة

نفس واحدة) آدم (إلى آخر الآية) وهو «إن الله كان عليكم رقيباً» حافظاً لأعمالكم
فيجازيكم عليها أي لم يزل منصفاً بذلك ووجه مناسبتها لما هو فيه أن فيها اتحاد
الناس في حقهم من نفس واحدة ثم الأمر بإتقاء الأرحام على قراءة النصب
وقرنه بإتقاء الله الدال على أن صلته من الله تعالى بمكان وختمها بقوله رقيباً ما
تحمّل كل غنى على سد خلة المحتاج لا سيما الرحم لأن من رأى شقيقه ورحمه في
غاية الحاجة ولم يصله كان قاطماً لرحمه وقربانه غير متق لله ولا مستحضر لكونه
رقيباً عليه (و) قال (الآية التي في آخر الحشر) وهي قوله تعالى (يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) وفيها غاية الحث على ما في التي قبلها
(تصدق) خبر بمعنى الأمر وهو أبلغ لدلالته على الوقوع أي ليتصدق (رجل)
نكرة وضع موضع الجمع المعرف كما اقتضاه السياق فاذا العموم ومن ثم كرر من هنا
من غير عاطف فقال (من ديناره من درهما من ثوبه من صاع بره من صاع تمره)
أي ورجل من درهمه وهكذا (حتى قال ولو بشق تمره) أي ليتصدق ولو كان بشق
تمره ومن للجنس أي بعض ما عنده من هذا الجنس تبعيضية ومجرورها والظرف
في محل الحال أو ابتدائية متعلقة بتصدق أي من ديناره وإن احتاجه لأن الأيتام
في ذلك شأن الكمل «قال تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة»
(فجاء رجل من الأنصار بصرة) رواه مسلم كذا مهياً في كتاب الزكاة وعين

كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ، ثم تتابع الناس حتى رأيت
كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتهلل كأنه مذهبة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ سَنَّ فِي
الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ ،

أنا من ورق في روايته في كتاب العلم آخر صحيحه (كادت كفه تعجز)
بكسر الجيم (عنها بل) اضراب مفيد للتأكيد والتحقيق (قد عجزت ثم تتابع)
بمثنائين فوقيتين وبعد الألف (الناس) أى في أتيان كل بما قدر عليه (حتى رأيت
كومين من طعام وثياب) هو بفتح الكاف وضمها قال القاضى ضبطه بعضهم بالفتح
وبعضهم بالضم قال ابن سراج هو بالضم اسم لما كوم وبالفتح المرة الواحدة قال
والكومة بالضم الصبرة والكوم العظيم من كل شئ والكوم المكان المرتفع كالرابية
قال القاضى والفتح هنا أولى لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالرابية (حتى رأيت
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل) أى يستنير ويضي ملاحظ من عنده من
الفرح باغتناء أولئك المحتاجين ومبادرة أصحابه الى الامتثال (كان مذهبة)
مباني ضبطه وأن المراد منه على القولين الصفاء والاستنارة (قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة) أى طريقة مرضية وان لم يكن
حسناً بالنص بل بالاستنباط بأن دعى لفعلها يقول أو فعل أو أعان عليها أو فعلها
فاقتدى به في فعلها (فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده) أى ومثل أجره قيم
مضاف وانه لما تسبب في ايجازه جعل كأنه العامل لها المأجور بها ففي الكلام تجوز
(من غير أن ينقص من أجورهم شئ) فاعل ينقص أى ان حصول أجر مثل

ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرُها ووزرُ من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء « رواه مسلم قوله (مجتبى النمار) هو بالميم وبعده الألف باء موحدة و(النمار) جمع نمره

الفاعل لها لدلالته عليها لا يدخل به شيء من النقص في أجورهم (ومن سن في الإسلام سنة سيئة) معصية وان قلت بان فعلها فاقندى به فيها أو دعى إليها أو أعان عليها (كان عليه وزرها) أى وزر عملها (ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) وذلك لأن فعل المكلفين وان كان غير موجب ولا مقتضى لثواب ولا عقاب بذاته الا أن الله تعالى أجرى عاقبته الآلهية بربطها به ارتباط المسبب بالسبب وليس للعبد تأثير في صدور الفعل عنه بوجه فكما يترتب كل منهما على ما يباشره يترتب على ما هو السبب فيه بنحو ارشاد أو أمر فلما انضكت جهة المباشرة عن جهة جزاء الدلالة لم ينقص أجر الدال من أجر المباشر شيئاً وعلم من الحديث أن له صلى الله عليه وسلم من مضاعفة الثواب بحسب مضاعفة أعمال أمته مالا يحيط به عقل ولا يحده حد وذلك أن له مثل ثواب أصحابه بالنسبة لما عملوه وما دلوا عليه من بعدهم المضاعف لهم ثوابه الى يوم القيامة وهكذا فى كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه الى اقضاء الامه ومنه يعلم عظيم فضل كل أهل مرتبة المتضاعف المتعدد بتعدد من بعدهم فتأمل لتعلم فضل السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين كذا فى فتح الآله قال المصنف وفى هذا أى من سن سنة حسنة الخ تخصيص « قوله صلى الله عليه وسلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » وقد تقدم اقسام البدعة الى خمسة أقسام (رواه مسلم) فى كتابى الزكاة والعلم من صحيحه (قوله مجتبى النمار هو) بضم الميم و(بالميم وبعده الألف موحدة والنمار) بكسر النون (جمع نمره) بفتح فكسر

وهي كساء من صوف مخطط ومعنى (مجتايبها) لابسها قد خر قوها في
رءوسهم و (الجوب) القطع ومنه قوله تعالى « وثمود الذي جاوا الصخر
بالواد » أى نحتوه وقطعوه وقوله (تمر) هو بالعين المهملة أى تنير وقوله
(رأيت كومين) بفتح الكاف وضمها أى صبرتين وقوله (كأنه مذهبة)
هو بالذال المعجمة وفتح الهاء والياء الموحدة قاله القاضى عياض وغيره
وصحفه بعضهم فقال (مدهنة) بدال مهملة وضم الهاء والنون وكذا
ضبطه الحميدى ،

(وهي كساء من صوف مخطط) ومعناها قاطمها كما قال (ومعنى مجتايبها لابسها)
حال كونهم (قد خر قوها) أى محل جيوبها (فى رؤوسهم) ونصب لابسها
الخبر عن « معنى » لساكنة المفسر المفسر (والجوب) المأخوذ منه مجتاب الذكور
(القطع) ومنه قوله تعالى وثمود الذين جاوا الصخر بالواد أى نحتوه وقطعوه
وأنحطوه بيوتا بالوادى وادى القرى (وقوله تمر هو بالعين المهملة) المشددة (أى
تنير) من قولهم مكان أمر أى أجذب (وقوله رأيت كومين) ضبط كما تقدم عن
القاضى (بفتح الكاف وضمها) وتقدم عنه أن الأول هو الراجح (أى صبرتين)
بضم الصاد المهملة اسم للمجموع من الطعام (وقوله كأنه مذهبة) بضم الميم
و (بالذال المعجمة) الساكنة (وفتح الهاء والياء الموحدة) قاله القاضى عياض (فى
المشارك) (وغيره) من الأئمة (وصحفه بعضهم فقال مدهنة بدال مهملة) ساكنة
(وبضم الهاء والنون) المفتوحة (وكذا ضبطه الحميدى) بل لم يذكر فى الجمع بين
الصحيحين غير هذه الرواية أن صحت المدهن الإناء الذى يدهن فيه وهو أيضا
اسم للقرقى الجبل التى يستنقع فيها ماء المطر شبه صفاء وجهه الكريم بصفاء هذا

والصحيح المشهور هو الا اول ، والمراد به على الوجهين الصفا والاستنارة
وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها
لأنه كان أول من سنّ القتل » متفق عليه

الماء وصفاء هذا الدهن (والصحيح المشهور) قل المصنف في شرح مسلم قال
القاضي والصواب (هو الأول) وهو المعروف في الروايات وذكر في تفسيره على هذا
وجهين أحدهما معناه فضة مذهبة فهو أبلغ في حسن الوجه واشراقه والثاني شبهه
في حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود وجمعها مذاهب وهو شئ كانت العرب تصنعه
من جلود وتجميل فيه خطوطاً مذهبة يرى بعضها إثر بعض (والمراد به على
الوجهين) أى ضبطه بالنون والباء وبالمهملة والنون (الصفا والاستنارة)

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من
زائدة لتأكيد استغراق الذنبي (نفس تقتل ظلماً الا كان على ابن آدم الأول)
وهو قابيل القاتل لأخيه هايل حين تزوج كل منهما بأخته التي مع الآخر في
بطن واحدة وكان شريعة آدم عليه السلام أن بطون حواء كانت بمنزلة الاقارب
الاباعد وحكمته تعذر التزوج فاقترضت مصلحة بقاء النسل تجوز ذلك فحينئذ
قتل قابيل هايل لان زوجته كانت أجمل قادي به حسده الى قتله وهذا لا يمنع
السبب المذكور في الآية لا يمكن أن سبب القتل به هذا الحسد، وأفهم قوله الاول
أنه أول أولاد آدم فأنهما أول قاتل ومقتول من ولد آدم (كفل) بكسر الكاف
وسكون الفاء أى نصيب (من) اتم (دمها لانه كان أول من سن القتل) ففعله
بأخيه فكل من فعله بعده مقتد به ولو بواسطة أو وسائط (متفق عليه) قال زين
العرب في شرح المصابيح ان قلت هذا مناف لقوله تعالى « ولا تزر وازرة وزر

﴿باب في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة﴾

قال تعالى « وادع إلى ربك » * وقال تعالى « ادع إلى سبيل ربك
بالحكمة والموعظة الحسنة » * وقال تعالى « وتعاونوا على البرِّ والتقوى »
وقال تعالى « ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير »
وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى رضى

أخرى « قلت كل واحدة من النفسين المباشرة والمنسبية وازرة اثما اه وقد تقدم
بسطه في الكلام على الحديث قبله

﴿باب في الدلالة﴾

بتقليد الدال المهمة ولا فصيح الفتح ﴿على خير﴾ ديني أو دنيوي ليس فيه
كراهة دينية ﴿والدعاء إلى هدى أو ضلالة﴾ أى فى نواب الأولين وعقاب الاخير
(قال الله تعالى وادع إلى ربك) أى ادع الناس إلى ربك بتوجيه
وعبادته وفيها الأمر بالدعاء سواء أسمع أم لا وفى ذلك إشارة إلى أنه ينبغى الذكر
وان لم ينفع (وقال تعالى ادع) الناس يا محمد (إلى سبيل ربك) دينه (بالحكمة)
بالقرآن (والموعظة الحسنة) مواعظه أو القول الرفيق (وقال تعالى وتعاونوا على البر)
فعل ما أمرتم به (والتقوى) ترك ما نهيتهم عنه وهذا الأمر عام فى سائر الطاعات
فرض فى الفروض مندوب فى المتدوب (وقال تعالى ولتكن منكم أمة يدعون إلى
الخير) فيه إشارة إلى أن الدعوة إلى الحق والخير أفضل الأمة ولذا ميزهم بالذكر
وفى قوله ومنكم إشارة إلى أنه لا يكون سائر الناس فى رتبة بل يتفاوتون إذ يكون
العالم والأعلم والفاضل والأفضل

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى) تقدمت ترجمته (رضى)

الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله » رواه مسلم

الله عنه) في باب المجاهدة (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله) بسببه كما في مسلم عن أبي معمر قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى أبدع بي فاحلنى قال ما عندى قال رجل يا رسول الله أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دلّ على خير الخ وقوله أبدع بي بضم الهمزة وسكون الموحدة آخره مهملتان أى هلكت راحلتى واقطع بي وروى بدع بضم الموحدة وتشديد الدال قال عياض وغيره وليس بمعروف في اللغة وقوله من دلّ الخ قال المصنف المراد أن له ثوابا مثل ما ان لغاعله ثوابا ولا يلزم أن يكون قدرها سواء اه وذهب بعضهم الى أن المثلية في أصل الثواب دون التضعيف المزيد للعامل واختار القرطبي انه مثله حتى في التضعيف قال لأن الثواب على الأعمال انما هو بفضل من الله فيعطيه لمن يشاء على أى شئ صدر منه خصوصا إذا صحت النية التي هي أصل الاعمال في طاعة عجز عن فعلها مانع منع منها فلا بعد في مساواة أجر ذلك العامل لأجر ذلك القادر الفاعل أو يزيد عليه قال وهذا جار في كل ماورد مما يشبه ذلك كحديث « من فطر صائما فله مثل أجره » اه قلت وحديث الترمذى الذى فيه ورجل ليس عنده شئ من الدنيا وتمنى أنه لو كان ذلك لأتقته فيما اتقها فيه من الخيرات صاحبه فهما في الأجر سواء أو كما قال والحديث الآتى فيه يشهد ظاهرهما لما قاله القرطبي (رواه مسلم) تقدم في شرح خطبة الكتاب بيان من خرجه والحديث عقبه زيادة على مسلم

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » رواه مسلم
وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى) أى من أرشد غيره إلى فعل خير عظيم كثير أو ترك ضده كما مطاة الأذى عن الطرق أو أمره به أو أعانه عليه (كان له من الأجر مثل أجور من تبعه) فعمل بدلالته أو امتثل (لا ينقص ذلك) الأجر العظيم المعطى للدال على دلالته (من أجورهم) المعطاة على أعمالهم (شيئاً) لا اختلاف جهة الجزاء كما تقدم بسطه فى الباب قبله وهو لازم تارة ومتعد أخرى وقد استعمل بهما فى الحديث واستعمل قاصراً فى الحديث السابق عن جرير فى الباب قبله كما تقدم بقى هذا الحديث (ومن دعا إلى ضلالة) أى من أرشد غيره إلى فعل إثم وان قل أو أمره به أو أعانه عليه (كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه) عليها وامتثل أمره فيها (لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً رواه مسلم) وغيره ممن تقدمت

(وعن أبي العباس) وقيل أبو يحيى (سهل بن سعد) بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصارى (الساعدي رضى الله عنه) كان اممه حزنًا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلاً قال الزهرى سمع سهل من النبي صلى الله عليه وسلم وكان له فى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سنة وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين قال ابن سعد وهو آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر : لا أعطينَ هذه الرايةَ غداً رجلاً يفتحُ اللهُ على يديه يُحبُّ اللهُ ورسوله ، ويحبه اللهُ ورسوله فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها ، فلما أصبح الناس غداً أعلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو

فيه خلاف وقل غيره بل فيه الخلاف كذا في التهذيب للمصنف قلت ويؤيد الخلاف الذى نقله المصنف ما تقدم فى باب التقوى من البواقيت الفاخرة ان آخر من مات بالمدينة السائب بن يزيد المعروف بابن أخت النمر توفى سنة احدى وتسعين روى له عن « رسول الله صلى الله عليه وسلم » مائة حديث وثمانية وثمانون حديثاً اتفقا على ثمانية وعشرين وافرد البخارى بأحد عشر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) يوم (خيبر) جرت عادة العرب الكناية بيوم كذا عن غزوته سواء كانت فى يوم أو أقل أو أكثر هذا المقال صدر منه فى بعض أيام تلك الغزوة فانها كانت أياماً (لا عطين الراية غدا رجلاً يفتح اللهُ على يديه) والتنوين فى رجل للتعظيم وأبدل منه ما يزيد فى تنظيمه قوله (يحبُّ اللهُ ورسوله) بالنصب (ويحبه اللهُ ورسوله) أى جامع للوصفين حائز للشرفين المتلازمين بجهنم ويحبونه رضى اللهُ عنهم ورضوا عنه وتقدم أن المراد من محبة اللهُ للعبد توفيقه لمرضاته واثابته والمراد من محبة العبد لله ورسوله امتثال أوامرهما واجتناب مناهمهما فبات الناس يدوكون يخوضون (ليلتهم) أى فيها (أيهم يعطاه) بالبناء للمفعول (فلما أصبح الناس غداً) هو السير أول النهار والراح السير آخره هذا أصلهما وقد يستعمل كل فى موضع الآخر (على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوا) الأفراد باعتبار لفظ كل قال فى معنى اللبيب إذا أضيفت كل الى معرفة قالوا يجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها وقد اجتمعا فى قوله تعالى « ان كل من فى السموات والأرض

أن يُعطاها ، فقال : أين على بن أبي طالب ؟ فقيل يارسول الله هو يشتكى عينيه ، قال فأرسلوا اليه ؛ فأتى به ، فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعاه ، فبرئ حتى كان لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية ، فقال على رضي الله عنه : يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ، قال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ،

الا آتى الرحمن عبدا لقد أحصاهم ، والصواب أن الضمير لا يعود إليها من خبرها الامفردا مذكرا على لفظها نحو وكلمهم آتية وقوله صلى الله عليه وسلم « كلكم راع » واما لقد أحصاهم فجملة أوجب بها القسم المقدر وليست خبراً عن كل وضميرها راجع لمن ومن معناها الجمع اه (أن يعطاها) ورجاؤها ذلك لالتات الراية أمامه لشرف صاحبها من كونه محبا لله تعالى ورسوله محبوا بالها (فقال أين على بن أبي طالب فقيل يارسول الله هو يشتكى عينيه) أى بالمد كما جاء فى رواية أخرى (قال فأرسلوا اليه) ان كان فاعل قال ضمير يعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما يقتضيه السياق فيكون قوله فأرسلوا اليه بصيغة الأمر مرفوعا وان كان فاعله يعود الى الراوى فى الكلام اختصار فقال أرسلوا اليه فأرسلوا اليه ولم أقف فيه على ضبط (فأتى) بالبناء للفعول (به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه ودعاه) أى بالعافية (فبرئ) عقب ذلك حالا معجزة له صلى الله عليه وسلم وكرامة باجابة دعوته فزال الوجع وآثاره (حتى كأن) بتخفيف الذون أى كأنه (لم يكن به وجع) فيهما (فأعطاه الراية فقال يارسول الله أقاتلهم) أى أوقاتلهم بتقدير همزة الاستفهام قبل الفعل وحذفها دفعا لتقل توالى همزتين (حتى يكونوا مثلنا) فى الاسلام ويدخلوا فى الدين (قال انفذ) بضم الفاء وبالذال المعجمة أى امض (على رسلك) أى على هيتك ولا تعجل وأصله السكون والثبات (حتى تنزل بساحتهم) هى الناحية

ثم أدعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه ،
فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حمر النعم «
متفق عليه (قوله يدوكون) أى يخوضون ويتحدثون (قوله رسلك)
بكسر الراء وفتحها

والفضاء بين دور الحى (ثم) أى بعد وصولك لها (ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما
يجب عليهم من حق الله) الواجب (فيه) من الاعمال البدنية كالصلاة
والصيام والمالية كالزكاة والجماعة لها كالخج والعمره وتمسك بهذا الحديث قوم قالوا
يجب الدعاء قبل القتال والصحيح أنه مخصوص بمن لم تبلغه الدعوة لان النبي
صلى الله عليه وسلم أغار على بنى المصطلق وهم غادون (فوالله لان يهدي الله بك
رجلاً واحداً) أى ينقذه من الكفر والضلال بدلائلك له على الاسلام والهدى
(خير لك من حمر النعم) أى من أن تكون لك ، وحر النعم هى الابل الحمر
وهى أغنى أموال العرب ويضربون بها المثل فى فحاسة الشئ وانه ليس هناك
أعظم منه وتشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والإفطرة
من الآخرة الباقية خير من الدنيا بأمرها وأمانها معها لو تصورت كما سبق فى
الكلام على شرح هذه الجملة مع بيان من رواها فى آخر شرح خطبة الكتاب ،
وفى الحديث بيان فضل العلم والدعاء إلى الهدى وسن الدعاء الى الهدى وسن السنن
الحسنة (متفق عليه) وحديث على تقدم فى باب « المبادرة الى الخيرات » من
حديث مسلم فلا زيادات فيه هنا (قوله يدوكون) بالدال المهملة (أى يخوضون
ويتحدثون) قل المصنف وفى بعض نسخ مسلم يذكرون بالدال المعجمة وبالراء
(وقوله رسلك) بالجر على الحكاية (بكسر الراء وفتحها) وسكون السين فهما

لقتان والكسر أفصح

وعن أنس رضى الله عنه « أن فتى من أسلم قال : يا رسول الله إني أريدُ الغزوَ وليس معي ما أتجهز به ، قال ائت فلانا فإنه قد كان تجهز ففرض ، فأماه فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤك السلام ويقولُ أعطني الذي تجهزت به ، فقال : يا فلانة أعطيه الذي تجهزت به

(لقتان والكسر أفصح) وعليه اقتصر ابن الاثير في النهاية فقال الرسل بالكسر الهينة والثاني قال الجوهري يقال افعل كذا وكذا على رسلك أى اتد فيه كما يقال على هينتك

(وعن أنس رضى الله عنه ان فتى من أسلم) أبى القبيلة وهو كما قال الحازمي في كتاب الانساب أسلم بن أفضى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن عويمر بن عمر كذا ساقه البرقي وقال خليفة بن خياط : أسلم بن أفضى بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة ابن المازن بن الازد بن الغوث وهم خلق كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء ورواة الحديث اه « قلت » وعلى القول الثاني جرى الاصفهاني في كتاب لب الالب مختصر مختصر كتاب الانساب للسمعاني (قال يا رسول الله إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به) الجهازم ما يحتاج اليه المسافر (قال ائت فلانا فإنه كان قد تجهز) للغزو (فرض) فتأخر له ففيه الدلالة على الخير وفيه أن من نوى صرف شئ في خير وتمذر عليه استحبله بنه في خير آخر ولا يلزمه ذلك الا بالنذر فإنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك (بضم التحتية) السلام ويقول لك اعطني الذي تجهزت به) أى اعانة لي على الخير (فقال) مسارعا لامتنال أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم (يا فلانة) كناية عن اسم المرأة وقد تقدم بسط فيه عن التهذيب للمصنف (أعطيه الذي تجهزت به) أى من الراحة والزاد وغيره مما

ولا تحببى منه شيئاً، فوالله لا تحببى منه شيئاً فيبارك لك فيه »
رواه مسلم

﴿ باب فى التعاون على البر والتقوى ﴾

قال الله تعالى « وتعاونوا على البر والتقوى » وقال تعالى « والمصر
إنّ الانسان لنى خسر

هياه مما يحتاجه المسافر (ولا تحببى) تؤخرى (منه شيئاً فوالله لا تحببى) فى نسخة
بحدف النون فان ثبتت رواية خرجت على أنها المناسبة ما قبلها كما خرج على ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا » الحديث
على أن حذف النون لغير الجازم والناصب لغة حكاهما المصنف وغيره (منه شيئاً
فيبارك) بالنصب (الله لك فيه) لأنه تصرف فيه على خلاف رضا مالكة وهواه
لأنه أمر بدفعه أجمع لمن أرسله النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خالفت وحبست منه
بعض الشيء تستكثره له لا يبارك لها فيه (رواه مسلم) وفى الحديث دلالة على
الله عليه وسلم لذلك المنقطع على ذلك الذى تجهز ثم ترك للعرض فيه مناسبة الترجمة

﴿ باب التعاون على البر والتقوى ﴾

(قال الله تعالى وتعاونوا) أى ليعن بعضكم بعضاً (على) اكتساب (البر) قال
ابن عباس متابعة السنة (والتقوى) وتقدم فى الباب قبله فوائد فى الآية (وقال تعالى
والمصر) الدهر أو ما بعد الزوال أو صلاة العصر أو زمان رسول الله صلى الله عليه
وسلم أقسم به كما أقسم بمكانه تبييناً بذلك على أن زمانه أفضل الأزمان وأشرفها
وجواب القسم (ان الانسان) ال فيه للاستفراق (لنى خسر) أى خسران وقصان
فى تجارته لأن تجارة الانسان عمره فاذا ضاعت الساعة منه فى معصية فهو

إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر » •

قال الامام الشافعي

الخسران المبين الظاهر أو في طاعة فعل غيرها أفضل وهو قادر على الاتيان به فكان في فعل غير الافضل تضييع وخسران فبان بذلك أنه لا يفتك انسان عن خسران (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) فليسوا في خسر وكل مامر من عمر الانسان في طاعة الله فهو في صلاح وخير وما كان بضده فهو في خسر وفساد وهلاك (وتواصوا) أى أوصى بعضهم بعضاً (بالحق) أى الايمان والتوحيد وقيل القرآن والعمل بما فيه (وتواصوا بالصبر) على الطاعة وعن المعصية قال الخازن وقيل أراد أن الانسان اذا عمر في الدنيا وهمم ففي تقص وتراجع الا الذين آمنوا فان الله يكتب أجورهم ومحاسن أعمالهم التي كانوا يعملونها في شبابهم وصحتهم وهي مثل قوله تعالى « ثم رددناه أسفل سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون » اهـ (قال الامام) هو لفة من يقتدى به وفي عرف الشرع من يقتدى به في الخير (الشافعي) عالم قريش المحمول عليه لانسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض علما محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبدمناف جد النبي صلى الله عليه وسلم لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهو مترعع وأسلم أبوه بدر بعد أن أسربها وفدا نفسه ولد الشافعي بغزة على الاصح سنة تسعين ومائة ثم حمل الى مكة ونشأ بها وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين والموطأ وهو ابن عشر وثققه على مسلم بن خالد المعروف بالزنجي لشدة شقوته من أسماء الاضداد وأذن له في الافتاء وهو ابن خمس عشرة سنة ثم رحل الى مالک ولازمه مدة ثم قدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة فأقام بها سنتين فاجتمع عليه علماءها ورجع كثير منهم عن مذاهب كانوا

رحمه الله كلاما معناه « ان الناس أو أكثرهم في غفلة عن تدبر هذه السورة »
وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال

عليها الى مذهبه وصنف بها كتابه القديم ثم عاد الى مكة فأقلم بها شهرا ثم خرج
الى مصر ولم يزل بها ناشرا للعلم ملازما للاشتغال بجامعها العتيق الى أن مات وهو
قطب الوجود يوم الجمعة سلخ رجب سنة أربع ومائتين ودفن بعد العصر من
يومه ومناقبه كثيرة أفردت بالتأليف في مجلدات ومن شعر الشافعي (رحمه الله)

أمت بطامى فأرحت نفسى * فان النفس ما طمعت تهون

وأحييت القنوع وكان ميتا * ففي أحيائه عرضى مصون

إذا طمع يحمل بقلب عبد * علكه مهانة وعلاه هون

(كلاما) مفعول قال وجاز عمله فيه مع أنه مفرد وينصب القول الجمل لانه يؤدي
مؤداهها ولم أقف على لفظه المذكور ولم يذكر المصنف من خرجه عنه حتى يرجع
اليه (معناه أن الناس أو) للتردد (أكثرهم في غفلة عن تدبر) مقاصد (هذه
السورة) وما هي مؤدية ومنبهة بشرفه من التواصي بالحق والصبر ومن عمل البر
وخيران من لم يكن كذلك

(وعن أبي عبد الرحمن) وقيل أبو طلحة وقيل أبو زرعة (زيد بن خالد
الجهني) بضم الجيم نسبة الى جهينة قال الحازمي جهينة بن زيد بن ليث بن سود
ابن أسلم بن لحاف بن قضاة قبيلة عظيمة منها بشر كثير من الصحابة اه سكن
زيد (رضي الله عنه) المدينة وشهد الحديبية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد وعشرون حديثا اتفقا على خمسة منها
وافرد مسلم بثلاثة توفي بالمدينة وقيل بالكوفة وقيل بعصر سنة ثمان وخسين وهو
ابن خمس وثمانين سنة وقيل غير ذلك ذكره المصنف في التهذيب (قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ،
ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا » متفق عليه
وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه

نبي الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازياً في سبيل الله (أى هياً أسباب السفر له اعانة
على الخير (فقد غزا) قال ابن حبان معناه أنه مثله في الأجر وان لم يفر حقيقة (ومن
خلف) بإتناء المعجزة المفتوحة وبتخفيف اللام المفتوحة أيضاً (غازياً) في سبيل الله
(في أهله بخير) بأن قام بما يحتاجون إليه (فقد غزا) وفي رواية لابن حبان من جهز
غازياً في سبيل الله أو خلفه في أهله كتب الله له مثل أجره غير أنه لا ينقص من
أجره شئ* (متفق عليه) ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر بلفظ ، من جهز غازياً
حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع ، قال العلقمي أفادت هذه الرواية
فائدتين ان الوعد المذكور مرتب على تمام التحبير وهو المراد بقوله حتى يستقل
وأنه يستوى معه في الأجر الى أن تنقضى تلك الغزوة اه ثم قال في اثناء كلام
أسكن من يجهز الغازي بماله مثلاً وكذا من يخلفه فيمن يتركه بعده يباشر شيئاً من
المشقة أيضاً فان الغازي لا يتأني منه الغزو الا بعد أن يكفي ذلك العمل فصار
كأنه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر على النية مثلاً أى حصل له أجر سبب
الغزو وهذا الاجر يحصل بكل جهاز سواء قليله وكثيره ولكل خالف في أهله
بخير من قضاء حاجة لهم أو اتفاق عليهم أو ذب عنهم أو مساعدتهم في أمرهم
ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك وكثرته « قلت » وبه يعلم أن ما أفاده حديث ابن ماجه
من ترتب الاجر على تمام التحبير المراد به كمال الأجر ودأومه المشار اليه بقوله حتى
يرجع اليه لأصله فهو حاصل بما فعل من التحبير وان قل
(وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم بعث بعثاً إلى بني أحيان من هذيل فقال : لينبث من كل رجلين
أحدهما والأجر بينهما رواه مسلم
وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقي ركباً

وسلم بعث (أى أراد أن يبعث (بعثاً إلى بني أحيان) بكسر اللام وفتحها والكسر
أشهر بطن (من هذيل) اذ هو لحيان بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر قال
المصنف فى شرح مسلم واتفق العلماء على أن بنى لحيان كانوا فى ذلك الوقت كفاراً
فبعث إليهم بعثاً يفرضهم (فقال) لذلك البعث (لينبث من كل رجلين أحدهما)
مراده كما قال المصنف من كل قبيلة نصف عددها (والاجر) أى مجموع
الحاصل للغازى والخالف له بخير (بينهما) فهو بمعنى قوله فى الحديث قبله ومن
خلف غازياً فقد غزا وأما حديث مسلم أيم خلف الخارج فى أهله وماله بخير كان
له مثل نصف أجر الخارج فقال القرطبى لفظه نصف تشبه أن تكون مقحمة أى
مزيدة من بعض الرواة وقال العلقمى لأحاجة لادعوى زيادتها بعد ثبوتها فى الصحيح
والذى يظهر فى توجيهها أنها إنما أطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازى
والخالف له بخير فإن الثواب إذا قسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر
فلا تعارض بين الحديثين «قلت» إلا أنه على هذا التوجيه يكون فيه حذف وعلى
توجيه القرطبى تكون فيه زيادة والله أعلم ثم قوله ، والاجر بينهما محمول على ما إذا
خلف القيم الغازى فى أهله بخير كما تقدم فى الحديث قبله وصرح به باقى الأحاديث
(رواه مسلم)

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي فى
حجة الوداع (ركباً) بفتح الراء وسكون الكاف جمع راكب كصاحب وصاحب

بالرؤى فقال : من القوم ؟ قالوا المسلمون ، فقالوا من أنت ؟ قال :
رسول الله ؛ فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم ولك
أجر ،

(بالروحاء) بالمهلتين محل بقرب المدينة (قال) بعد ان سلم عليهم كما في حديث
أبي داود (من القوم) قال ابن رسلان ففيه السلام على الركب المسافرين اذا قهيم
وان لم يعرفهم وان الذي يسلم يكون كبير القوم وان من لقي غيره لا يكلمه قبل أن
يسلم عليه وكذا لا يجيب من كلمه قبل أن يسلم لحديث السلام قبل الكلام (قالوا
المسلمون) فيه دليل على اطلاق ذلك ولا يحتاج الى فصله بقوله ان شاء الله خوفاً من
سوء الخاتمة أى لأن الاصل بقاء الفضل وان كان الاتيان بها نظراً لذلك أفضل
(قالوا من أنت) وعند أبي داود من أنتم قل القاضي عياض يحتمل أن يكون
هذا اللقاء كان ليلاً فلم يعرفوه ويحتمل كونه نهاراً لكنهم لم يروه صلى الله عليه
وسلم قبل ذلك لعدم هجرتهم فأسدوا في بلدانهم ولم يهاجروا قبل ذلك (قال أنا)
وفي رواية أبي داود فقالوا (رسول الله فرفعت اليه امرأة صبياً) زاد أبو داود
فأخذت بعضده فأخرجته من محبتها (فالت يا رسول الله) كما في أبي داود (الهدا)
وعند أبي داود هل لهذا (حج) أى يصح له (قال نعم) فيه حجة لشافعي
والجمهور على انقاد حج الصبي وان كان غير مميز وان كان لا يجزيه عن حجة الاسلام بل يقع
بميزا فيتاب الصبي عليه في الحالين وان كان لا يجزيه عن حجة الاسلام بل يقع
تطوعاً (ولك أجر) أى ويثبت لك الأجر بسبب الحل وتجنبيه ما يتجنبه المحرم
وفصل ما يقبله المحرم واما الاحرام عنه فان كانت وصية أو قيمة صحح والا فلا
ولا أجر لها في الاحرام عنه حينئذ اما أجر حجه فيكتب له مع سائر ما يملكه من

رواه مسلم

وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « الخازن المسلم الأمين الذى يُنْفَذُ ما أمر به فيعطيه كاملاً موفراً طيبةً به نفسه فيدفعه إلى الذى أمر له به أحدُ المتصدقين » متفق عليه (وفى رواية) « الذى يعطى ما أمر به

الطاعات من طواف وسعى وطهارة وصلاة وغيرها من الطاعات ولا يكتب له مصيبة بالاجماع (رواه مسلم) وأبو داود

(وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الخازن) لئال غيره باذنه (المسلم الأمين) أى فى ذلك المال الذى أمر باعطائه وان كان فى غيره قبل أو بعد فيما يظهر من القواعد لان سبق المصيبة أو تأخرها فيما لا تعلق له بما أطاع فيه لا يقتضى قص ثواب ما أطاع فيه (الذى يُنْفَذُ) بقاء مكسورة متقلبة ومخففة (ما أمر به) أى باعطائه (فيعطيه كاملاً موفراً) تأكيد بعد تأكيد لما غلب على الخازن من الطمع فيما أمروا باعطائه والنقص عنه (طيبة به نفسه) بأن لا يحسد المعطى ولا يظهر له من العيوس وتقطيب الوجه ما يكدر خاطره ، ونبه صلى الله عليه وسلم على ذلك لأن أكثر الخازن غلب عليهم البخل بمال غيرهم فهم أبجل البخلاء (فيدفعه الى الذى أمر) بالبناء للمفعول (له) راجع للذى (به) راجع للمال (أحد المتصدقين) فيكتب له بتلك الشروط الأربعة ثواب من ثواب الصدقة لكنه يقل ويكثر بحسب تعب وبشاشته ورقته فى الاعطاء (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو داود والسنائى عن أبي موسى كذا فى الجامع الصغير (وفى رواية) لها (الذى يعطى ما أمر به) وعليها اقتصر صاحب المشكاة وقيل متفق عليه

(وضبطوا المتصدقين) بفتح القاف مع كسر النون على التثنية وعكسه على الجمع وكلاهما صحيح

﴿ باب في النصيحة ﴾

قال تعالى « إنما المؤمنون إخوة » وقال تعالى إخباراً عن نوح صلى الله عليه وسلم « وأنصح لكم »

وضبطوا) أى المحدثون (المتصدقين بفتح القاف مع كسر النون على التثنية) أى على أنه مثنى وعلى هذا اقتصر فى شرح مسلم وعليه فهما هو وبازل الصدقة (وعكسه) أى كسر القاف وفتح النون (على الجمع) الصحيح المذكور السالم وهو جنس الخازن وجنس المتصدق أو اطلق الجمع وأريد به الاثنان مجازاً (وكلاهما) أى الضبطين (صحيح) باعتبار المعنى كما عرفت

﴿ باب النصيحة ﴾

قال الفاكهاني فى شرح الأربعين الحديث التى جمعها المصنف النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير المنصوح له يقال إنها من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وانه ليس فى كلام العرب كلمة مفردة تستوفى العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا فى الفلاح ليس فى كلام العرب كلمة أجمع لخير الدارين منها وهى مأخوذة من نصيح الرجل ثوبه اذا خاطه شبه فعل الناصح فيما يتجرأه المنصوح له بسد الخياطة خلل الثوب واصلاحه وقيل انها مأخوذة من نصمت العسل اذا صفيته من الشمع شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط اه

(قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة) فى التعبير بالاخوة المقتضية للنظر فى مصالحه وما ينفعه ايماء الى نصحه * (وقال تعالى اخباراً) أى مخبراً (عن نوح صلى الله عليه وسلم) أى نبينا و (عليه وسلم) أى عما قاله لقومه (وانصح لكم) قل السلى فى الحقائق (١٧ . دليل . نى)

وعن هود صلى الله عليه وسلم « وأنا لكم ناصح أمين »
وأما الاحاديث : (فالاول) عن أبي ربيعة تميم بن أوس الدارى
رضى الله عنه

قال بعضهم انصح لكم ادلكم على طريق رشدكم وقال شاه الكرمانى علامة النصيحة
ثلاثة اغتنام القلب بمصائب المسلمين وبندل النصح لهم وارشادهم الى مصالحهم وان
جهلوا وكرهوه (و) قال تعالى مخبرا (عن) قول (هود) لقومه (وانا لكم ناصح)
أى فيما أمركم به من عبادة الله وترك ما سواه (أمين) على تبليغ الرسالة واداء النصح
والامين الثقة على ما أوتى من عليه ، حكى الله عن نوح بصيغة الفعل وعن هود بصيغة
اسم الفاعل قال الخازن فى لباب التأويل والفرق ان صيغة الفعل تدل على تجرده
ساعة بعد ساعة فكان نوح يدعو قومه ليلا ونهاراً كما أخبر الله تعالى عنه بذلك
فلما كان ذلك من عادته ذكره بصيغة الفعل وأما هود فلم يكن كذلك بل كان
يدعوم وقتا دون وقت فلذا ذكر بصيغة الوصف وفى الآية جواز مدح النفس
والثناء عليها فى مواضع الضرورة الى مدحها

(وأما الاحاديث) النبوية فى النصيحة (فسكثيرة : عن أبي ربيعة) كنى
بأبنة له لم يولد له غيرها (تميم بن أوس) بن خارجة بن سود بن حذيمة بن دراع بن
عدى بن الحارث بن مرة بن ادد بن زيد بن يشجب بن هريث بن زيد بن كهلان
ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (الدارى) نسبة الى جده الدار ويقال
فيه الديرى نسبة الى دير كان يتعبد فيه اسلم تميم (رضى الله عنه) سنة تسع وسكن
المدينة ثم انتقل الى الشام ونزل بيت المقدس بعد قتل عثمان ، روى له عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا روى له مسلم حديثا واحدا وروى عنه
بقية الستة الا البخارى ، وهذا الحديث من أفراد مسلم وليس تميم فيه سوى هذا

وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الدين النصيحة ، قلنا لمن ؟ قال : لله
ولكتابه ورسوله

الحديث وقد قيل هذا الحديث عليه مدار الاسلام وقيل أحد أرباع الاسلام
وصحح بعضهم الاول وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم وعنده منقبة شريفة تدخل
في رواية الاكابر عن الاصاغر كذا في شرح الاربعين للفياكهاى (أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الدين النصيحة) أى هى عماد الدين وقوامه كقولہ الحج عرفة
فهو من الحصر المجازى دون الحقيقى أى أنه أريد المبالغة فى مدح النصيحة حتى
جعلت كل الدين وان كان الدين مشتملا على خصال كثيرة غيرها (قلنا لمن)
يؤخذ منه مراجعة المتعلم للعالم عند الإبهام والالتباس (قال لله) قال الخطابي النصيحة
لله تنصرف الى الإيمان به ونفى الشريك عنه وترك الألحاد فى صفاته وأسمائه ووصفه
بصفات الكمال وتنزيهه عن جميع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته
والحلب فيه والبغض فيه وموالاته من أطاعه ومعاداته من عصاه وجهاد من كفر به
والاعتراف بنعمه وشكره عليها والاحلاص فى جميع الامور والدعاء الى جميع
الأوصاف المذكورة والحث عليها والتلطف بالناس ومن أمكن منهم علمها قال
الخطابي حقيقة هذه الارصاف راجعة الى العبد فى نصحه نفسه فألله غنى عن نصح
الناصحين (وكتابه) قال العلماء النصيحة له الإيمان بانه كتاب الله وتنزيهه
لا يشبه شيئا من كلام الخلق ولا يقدر عليه أحد منهم ثم تعظيمه وتلاوته حق
تلاوته وتحسينها والتمسح عندها واقامة حروفه فى التلاوة والذب عنه لتأول المحرفين
والتصديق بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه وأمثاله والاعتناء بمواعظه
والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه
وناصحه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ما ذكرنا من نصيحته (ورسوله)

ولائمة المسلمين وعامتهم

ونصيحته تصديقه على الرسالة والایمان به وطاعته في أوامره ونواهيهِ ونصرته حيا وميتا ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته وبث دعوته ونشر سنته واستفادة علومها والتفقه في معانيها والدعاء اليها والتلطف في تعليمها واعظامها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بنفي علم واجلال أهلها لا تنسابهم اليها والتخلق باخلاقه والتأدب بأدابه ومحبة آله وأصحابه وبغض أهل البدع في السنة والمتعرضين لاحد من الصحابة (ولائمة المسلمين) وهي بما عاوتهم على الحق وطاعتهم وأمرهم به وتبئيمهم وقد كبرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتآلف قلوب المسلمين لطاعتهم والا يفتروا بالثناء الكاذب عليهم ويدعى لهم بالصلاح هذا كله بناء على أن المراد بهم الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين وهذا هو المشهور وحكاة الخطابي ثم قال وقد يتأول ذلك على الأئمة الذين هم علماء الدين ومن نصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم (وعامتهم) أي من عدا ولاة الأمر ونصيحتهم بأرشادهم لمصالحهم في دنياهم وأخراهم واعانتهم عليه بالقول والفعل وستر عوراتهم وسد خلاتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ويذنب عن أنفسهم وأموالهم وأعراضهم بالقول والفعل ويحثمهم على التخلق بجميع ما ذكرنا من أنواع النصيحة وقد كان في السلف من تبلغ به النصيحة الى الاضرار بدنياه قال ابن بطال وهذا الحديث يدل على أن النصيحة تسمى ديناً واسلاماً وان الدين يقع على العمل كما يقع على القول والنصيحة فرض يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقيين وهي لازمة على قدر الحاجة اذا علم الناصح

رواه مسلم

(الثاني) من جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال « بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم » متفق عليه

(الثالث) عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه »

أنه يقبل نصحه ويطاع أمره. وأمن على نفسه المكروه فإذا خشى اذى فهو في سعة اه (رواه مسلم) قال السخاوى فى تخرىج الاربعين الحديث ورواه الامامان الشافى واحمد بن حنبل وأخرجه النسائى وابن خزيمة فى صحيحه وله طرق كثيرة (وعن جرير بن عبد الله رضى الله عنه) البجلى تقدمت ترجمته فى باب المحافظة على السنة (قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة) أصلها إقامة فحذفت التاء عند الاضافة تخفيفا والمراد الاتيان بالمكتوبات مستحكمة الفرائض والسنن والآداب (وايتاء الزكاة) المفروضة (والنصح) بضم النون مصدر نصح يقال نصحته ونصحت له وباللام أفصح نصحا ونصاحة والنصح بفتح النون مصدر نصحت الثوب خطته (لكل مسلم) وتقدم فى ترجمته من وفائه بما التزم من النصح زيادته لصاحب الفرس حتى بلغ به ثمانمائة درهم وكان أولا رضى بما قل من ذلك يكثر بدلا للنصيحة (متفق عليه)

(وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) إماما كاملا (حتى يحب لأخيه) من الخيرات والطاعات وفى رواية النسائى حتى يحب لأخيه من الخير قال السخاوى وهى زيادة صحيحة لانها خارجة من مخرج الصحيحين بل هى على شرطها وأخرجها ابن منته فى كتاب الايمان له اه

ما يجب لنفسه « متفق عليه

﴿ باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴾

قال الله تعالى « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير

(ما يجب لنفسه) قال ابن الصلاح وهذا قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ معناه لا يكمل ايمان أحدكم حتى يجب لأخيه في الاسلام ما يجب لنفسه والقيام بذلك يحصل بان يجب له حصول مثل ذلك من جهة لا يراجحه فيها بحيث لا ينقص النعمة على أخيه شيئا من النعمة عليه وذلك سهل على القلب السليم وإنما يمسر على القلب الدغل عاقبا الله من ذلك آمين ، قال أبو الزناد ظاهر الحديث التساوى وحقيقته التفضيل لان الانسان يجب أن يكون أفضل الناس واذا أحب لأخيه مثله فقد دخل في جملة المفضولين ، وفي الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن ينبغي أن يكون كالنفس الواحدة فيجب لأخيه ما يجب لنفسه من حيث إنها نفس واحدة وفي الحديث الصحيح « المؤمنون كالجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو واحد تداعى له سائر الجسد بالحسنى » (متفق عليه) قال السخاوى وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده والدارمي وعبد في مسندهما وابن ماجه في سننه وأبو عوانة في مستخرجه وابن حبان في صحيحه وهو عند الترمذى والنسائى وقال الترمذى إنه صحيح اه

﴿ باب الامر بالمعروف ﴾

من الفرائض والسنن والآداب ومحاسن الاخلاق المحموده شرعا فالأمر بالمعروف أمر بكل فعل يعرف بالشرع والعقل حسنه وهذا الشطر من الترجمة تهدمت الترجمة في معناه بباب الدلالة على الخير ﴿ والنهي عن المنكر ﴾ ضد المعروف كترك واجب أو فعل حرام صغيرة كان أو كبيرة
(قال الله تعالى ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير) كل ما يرغب فيه من

ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون » وقال تعالى « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر » وقال تعالى « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وقال تعالى « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض

الافعال الحسنة وقيل كناية عن الاسلام وتقدم الكلام على ما يتعلق بها في باب الدلالة على الخير والدعاء اليه ويزاد على ذلك قال الخازن من في قوله منكم للبيان لا للتبويض لان الله اوجب ذلك على كل الامة في قوله « كنتم خير أمة » وعلى هذا فمضى الآية كونوا أمة دعاة الى الخير آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر ومن قال بهذا القول يقول ان الامر والنهي المذكورين فرض كفاية اذا قام بها واحد سقط عن الباقي وقيل من التبويض لان في الامة من لا يقدر على ذلك لعجز أضعف فحسن ادخال لفظة من وقيل انها يختصان بأهل العلم وولادة الامر فعليه قلغنى ليكن بعضكم أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر (ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) أى الناجون الفاترون بنجوم النار وقازوا بالجنة والمفلح الظافر بالمطلوب الذى امتنحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه » (وقال تعالى كنتم) يا أمة محمد في صلح الله (خير أمة أخرجت للناس) وبين وجه شرفها على الأمم الماضين بقوله (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) فمن تحقق فيه هذا الوصف فهو من أفضل الامة » (وقال تعالى خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) تقدم الكلام فيها في قصة عيينة بن حصن مع عمر رضى الله عنه في أواخر باب الصبر وسيأتى فيها مزيد ان شاء الله تعالى في باب توقيف العلماء في قصة الحرغندي ذكرها المصنف نائياً » (وقال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) قال السلي في الحقائق أى أنصار يتعاونون على العبادة ويتبادرون اليها

يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر • • وقال تعالى « لمن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون » •

وكل واحد منهم يشد ظهر صاحبه ويمينه على سبيل نجاته الا ترى النبي صلى الله عليه وسلم يقول « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا » وقال صلى الله عليه وسلم ، المؤمنون كالجسد الواحد ، وقال أبو بكر الوراق المؤمن يوالى المؤمن طبعاً وسجية اه وقال الخازن لما كان نفاق الاتباع وكفرهم حصل بتقليد المتبوعين به وبمقتضى الطبيعة قال فيهم بعضهم من بعض ولما كانت الموافقة الحاصلة بين المؤمنين بتسديد الله وتوفيقه لا بمقتضى الطبيعة وهوى النفس وصفهم بان بعضهم أولياء بعض (يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ضد وصف المنافقين والجملة محتملة للحالية والوصفية لأن ال في الموضعين للجنس ومحتملة لكونها خبراً بعد خبره (وقال تعالى لمن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود) قال في الخازن قال اكثر المفسرين هم أصحاب السبت لما اعتدوا واصطادوا في السبت فقال داود اللهم العنهم واجعلهم قردة فسحوا كذلك وقصتهم في سورة الاعراف (وعيسى ابن مريم) قال وهم كفار أصحاب المائدة لما اكلوا منها وادخروا ولم يؤمنوا قال اللهم العنهم واجعلهم خنازير فسحوا كذلك وقيل ان داود وعيسى بشرا بحمد صلى الله عليه وسلم ولما من يكفر به (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أى اللعن بسبب عصياتهم واعتدائهم ثم فسر الاعتداء بقوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أى لا ينهى بعضهم بعضا عن المنكر وقيل عن معاودة منكر فعلوه ولا عن الاصرار فيه (لبئس ما كانوا يفعلون) اللام فيه لام القسم أى اقسام لبئس ما كانوا

وقال تعالى «وقل الحق من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» •
وقال تعالى «فاصدع بما تؤمر» • وقال تعالى «أنجيناً الذين يتهنون عن
السوء وأخذنا الذين ظلموا بعباد بئس بما كانوا يفسقون» • والآيات
في الباب كثيرة معلومة

وأما الاحاديث : (فالأول) عن أبي سعيد الخدري

يفعلون يعني من ارتكاب المعاصي والعدوان • (وقال تعالى وقل الحق من ربكم)
الحق ما يكون من جهة الله تعالى الا ما يقتضيه الهوى ويجوز أن يكون الحق خبير
مبتدأ محذوف ومن ربكم حال أو صفة (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أى
لا ابالي بايمان من آمن وكفر من كفر وفي الحقائق للسلي قال ابن عطاء الله أظهر
الحق للخلق سبيل الحق وطريق الحقيقة فمن سالك فيه بالتوفيق ومعرض عنه
بالغفلة فمن شاء الحق له الهداية هداية لطريق الايمان ومن شاء له الاضلال سلك
به مسلك الكفر والضلال البعيد • (وقال تعالى فاصدع) أى اجهر (بما تؤمر . وقال
تعالى فأنجيناً) كذا في نسخة مصححة منه بزيادة الفاء في أوله والتلاوة يحذفها ورأيتها
مكشوفة من أصل فلا أدري أذلك من المصنف أو من التعرض للاصول بتغييرها
وقد وقع مثل ذلك في صحيح البخارى وحق مثله أن يقال فيه كذا وصوابه
أو والتلاوة كذا وأنجيناً الذين جواب لما من قوله لما نسوا ما ذكروا به أنجيناً
(الذين يتهنون عن سوء وأخذنا الذين ظلموا) بالاعتداء (بعباد بئس) شديد
فعليل من يؤس يؤس اذا اشتد وفيه قراءة أخرى (بما كانوا يفسقون) بسبب
لستهم (والآيات في الباب) أى باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (كثيرة
معلومة)

(وأما الاحاديث فمن أبي سعيد) سعيد بن مالك بن عثمان (الخدري) وسبقت

رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ،

ترجمته (رضى الله عنه) في باب التوبة (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى) أى علم اذ لا يشترط في وجوب الانكار رؤية البصر بل المدار على العلم أبصر أم لا (منكم) معشر المكلفين القادرين المسلمين فهو خطاب لجميع الامة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبع (منكراً فليغيره) وجوباً بالشرع على الكفاية ان علم بذلك أكثر من واحد والا فهو فرض عين ووجوبه بالكتاب والسنة (بيده) إن توقف تغييره عليها كتكبير أو اى الحز و آلات اللهو بشرطه الآتى (فان لم يستطع) الانكار بيده بان خشى لحاق ضرر بيده أو أخذ مال وليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة وعلى ذلك حمل خبر الترمذى وغيره الا لا يمنح رجلا هيبة الناس أن يقول بحق اذا علمه (فبلسانه) أى يقوله المرئى نفعه من نحو صياح واستغاثة وأمر من يفعل ذلك وتوبيخ وتذكير بالله وأليم عقابه مع لين واغلاظ حيثما يكون أنفع ولا فرق في وجوب الانكار بين أن يكون الأمر ممثلاً ما أمر به محتجباً مانه عن أوله ، ولا بين كون كلامه مؤثراً أولاً وظاهر كلام المصنف الاجماع على ذلك قول بعض بسقوط الوجوب عند العلم بعدم التأثير أخذنا من أحاديث تصرح بذلك ليس في محله ، ولا بين كون الأمر ولياً أو غيره اجماعاً اخذاً بعموم « من » الشامل لذلك جميعه نعم إن خشى من ترك استئذان الامام مفسدة راجحة أو مساوية . من انحرافه عليه بأنه افتيات عليه لم يبعد وجوب استئذانه حينئذ ويشترط لجواز الانكار ألا يؤذى الى شهر سلاح فان أدى الى ذلك فلا يكون للعامة بل يربط بالسلطان وشرط وجوبه فارة وجوازه أخرى ألا يخاف على نفس ونحو عضو ومال له أو لغيره وإن قل

فإن لم يستطع فبقبله ،

مفسدة فوق مفسدة المنكر الواقع وإيجاب بعض العلماء الانكار بكل حال وان
 فعل المنكر وقبل منه غلو مخالف لظاهر هذا الحديث وغيره ولا حجة له فيما
 احتج به واذا جاز التلطف بكلمة الكفر عند الخوف أو الاكراه كما في الآية
 فليجز ترك الانكار لذلك بالاولى لان الترك دون الفعل في القبح ، والاياب
 على ظنه ان المنهى يزيد فيها هو فيه عنادا وان يكون المنكر مجما عليه أو يمتقد
 فاعله حرمة أو حله أو ضعف شبهته كتنكاح المتعة ولا ينافي ما تقرر من الوجوب
 قوله تعالى « عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم » لانه صلى الله
 عليه وسلم سئل عنها ، فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر فاذا رأيت
 شحا مطاعا وهوى متبعا ودينا مؤثرا واعجاب كل ذي رأى برأيه فضلك بنفسك
 الحديث ، ففيه تصريح بأن الآية محمولة على ما اذا عجز المنكر ولا شك في سقوط
 الوجوب حينئذ على ان معناها عند المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
 تقصير غيركم ومما كلفنا به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا لم يمثلها المخالف
 فلا عتب حينئذ لان الواجب الامر والنهي لا القبول (فإن لم يستطع) ذلك
 بلسانه (فبقبله) ينكره بان يكره ذلك ويعزم ان لو قدر عليه بقول أو فعل أزاله
 لانه يجب كراهة المعصية فالراضى بها شريك لفاعلها وهذا واجب على كل أحد
 بخلاف الذين قبله فلم من الحديث وما تقرر فيوجوب تغيير المنكر بأي طريق
 أمكن وفي أواخر الباب الاول من كتاب الانوار القدسية في قواعد الصوفية
 للشرايى كان يقال ان كان ولا بد للريد من ازالة المنكر فليتوجه الى الله تعالى بقلبه
 ويزيل ذلك المنكر الذي رآه اما يمنع الزانى من الزنى أو الشارب من الخمر ونحو ذلك
 ولا ينسب الى ساكت قول هكنا كانه صورة تغيير المرسلين الصادقين المنكر في

وذلك أضعف الايمان ، رواه مسلم

قديم الزمان وقد خالف قوم فقيروا يسدهم أو لسانهم فسحبوا بيت الوالى وضربوا وجسوا وازدادوا المنكر منكراً وقد كان سيدى ابراهيم المتبولى يقول تغيير المنكر باليد للولاة ومن قازبهم وبالقول للعلماء العاملين وتغييره بالقلب لارباب القلوب (وذلك) أى الانكار بالقلب للمجز عنه بتغييره (اضعف الايمان) أى اقله ثمرة وفى رواية « وهو أضعف الايمان » وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ومنه يستفاد ان عدم انكار القلب للمنكر دليل على ذهاب الايمان منه ومن ثم قال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر أى لان ذلك فرض كفاية لا يسقط عن أحد بحال والرضا به من أقبح المحرمات وإن كان ذلك أقل ثمرة (رواه مسلم) وأبو داود وابن ماجه فى سنتهما وأحمد وعبد فى مسنديهما وأبو يعلى وابن أبى الدنيا وغيرهم ذكره السخاوى فى تخريج الاربعين حديثاً التى جمعها المؤلف وبسط فى بيان طرق الحديث، قيل وهذا الحديث يصلح أن يكون نكث الاسلام لان الاحكام سنة الواجب والمنسوب والمباح وخلاف الاولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الاول وهو أنه يجب الامر به والاخير وهو أنه يجب النهى عنه وعبر بمضمم بأنه نصفه وبينه بأن أعمال الشريعة إما معروف يجب الامر به أو منكر يجب النهى عنه أى وهو انما بين الثانى وهو غير سديد لان ماعدا الأول والثانى لا يجب الامر به ولا النهى عنه على أنه كما بين الثانى أعنى وجوب النهى عن المنكر بين الاول لان المنكر يشمل ترك الواجب وفصل الحرام فتغيير الأول بالامر بالواجب والثانى بالنهى عن الحرام فعليه كان المناسب أن يقال إنه كل الاسلام لانصفه

(الثاني) عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلى إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مزيدة لاستغراق النبي (نبي) أى رسول اذ هو المحتاج للاعانة على تبليغ ما أمر به قال القرطبي ونفى بذلك غالب الرسل لا كلهم بدليل قوله فى الحديث الآخر ويأتى النبي ومعه الرجل والرجلان ويأتى النبي وإيس معه أحد فهذا الصوم وان كان مؤكدا بمن مخصوص بما ذكرناه اهـ (بعثه الله فى أمة قبلى الا كان له من امته حواريون) بالحاء المهملة وتخفيف الواو قال الازهرى وغيره هم خالصان الأنبياء واصفيائهم واخلصان الذين تقوا من كل عيب وقال غيره هم انصارهم وقيل المجاهدون وقيل الذين يصلحون للخلافة بعدهم وقيل هم المختصون المفضلون (وأصحاب) قال القرطبي فى المفهم جمع صحب كفرح وافراح قاله الجوهرى وقال غيره هو عند سيويه جمع صاحب كشاهد واشهاد لا جمع صحب لأن فعلا لا يجمع على أفعال الا فى الفاظ ممدودة وليس هذا منها والصحبة الخلطة والملابسة على جهة المحبة يقال صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح وجمع الصحاب صحب كراكب وركب وصحبة كفاره وفرهة وصحاب كجائع وجياع وصحبان كصاب وشبان (يأخذون بسنته) أى بطريقه وشه بعته (ويقتدون) يتأسون (بأمره ثم) أى بها لتراخي وتبعية المعطوف بها عما قبله (إنها) أى القصة كذا اقتصر عليه المصنف فى شرح مسلم وقال القرطبي هكذا الرواية بهاء التأنيث فقط وهى عائدة على الامة أو على الطائفة التى هى فى معنى الحواريين (تخلف) بضم اللام أى تحدث (من بعدهم خلوف) بضم الخاء جمع خلف بامكان اللام وهو الخالف بشرأما

يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالا يؤمرون ، فمن جاهدتم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدتم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدتم بقلبه فهو مؤمن ، ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ، رواه مسلم

بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الاشهر وقل جماعة أو جماعات من أهل اللغة منهم أبو زيد يقال كل واحد منهما بالفتح والاسكان ومنهم من جوز الفتح في الشرط لم يجوز الاسكان في الخيروفي الصحاح الخلف ماجاء من بعد يقال هو خلف سوء وخلف صدق من الله بالتحريك اذا قام مقامه قال الاخفش هما سواء منهم من يحرك ومنهم من يسكن فيهما جميعا اذا أضاف ومنهم من يقول خلف صدق بالتحريك ويسكن الآخر ويريد بذلك الفرق بينهما اه (يقولون مالا يفعلون) أى يتشبهون بما لم يعطوا من طاعة أو حال أو مقام (ويفعلون مالا يؤمرون) أى يفعلون خلاف الأمور به من المنكرات التي لم يأت بها الشرع (فمن جاهدتم بيده) اذا توقف ازالة المنكر عليه ولم يترتب عليه مفسدة أقوى منه كانشقاق العضا المترتب على الخروج على ولى الأمر الذي هو أعظم مفسدة من المنكر (فهو مؤمن) كامل الايمان (ومن جاهدتم بلسانه) بان أنكر به واستعان بمن يدفعه (فهو مؤمن ومن جاهدتم بقلبه) والاستعانة على ازالته بالله سبحانه (فهو مؤمن) وتتفاوت مراتب كمال الايمان بتفاوت ثمراته (وليس وراء ذلك) أى كراهة المنكر بالقلب (من الايمان حبة خردل) كفى بها عن نهاية القلة وذلك لان الرضا بالكفر الذى هو من جملة المعاصي كفر وبالعتيان الناشئ عن غلبة الشهوة نقصان من الايمان أى نقصان وقال القرطبي الايمان هنا بمعنى الاسلام والمراد أن آخر خصال الايمان التمتينة على العبد وأضعفها الانكار بالقلب ولم يبق بعدها رتبة أخرى (رواه مسلم)

(الثالث) عن أبي الوليد عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال
«بإيعاز رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في السر

(وعن أبي الوليد) بفتح الواو وكسر اللام وسكون التحتية (عبادة) بضم
المهملة وتخفيف الموحدة والدال المهملة بينهما الف (ابن الصامت) بن قيس بن
أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج الانصارى
الخرزرجى شهد عبادة (رضى الله عنه) العقبة الأولى والثانية مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وشهد بدرًا وأحدا والخندق وبيعة الرضوان وسائر المشاهد وكان أحد
النقباء ليلة العقبة وكان تقيبا على قوافل بني عوف بن الخزرج وأخى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينه وبين أبي مرشد الغنوى واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على
الصدقات وكان يعلم أهل الصفة القرآن ولما فتح الشام أرسله عمر، ومعاذ وأبا الدرداء
ليعلموا الناس القرآن بالشام ويفهمهم فأقام عبادة بمحصر ومعاذ بفسطين وأبو
الدرداء بدمشق ثم صار عبادة الى فلسطين روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة وأحد وثمانون حديثا اتفقا منها على ستة وأفرده البخارى بمحدثين وسلم
باخرين قال الاوزاعى أول من ولى قضاء فلسطين عبادة وكان فاضلا خيرا جميلا
طويلا جميلا توفى ببيت المقدس وقيل بالرملة ستة أربع وثلاثين وهو ابن ثنتين
وسبعين سنة وقيل توفى سنة خمس وأربعين والاول أصح وأشهر كذا فى التهذيب
(قال بايعنا) بسكون المهملة وفتحها أى عاهدنا (رسول الله صلى الله عليه وسلم)
بالنصب والرفع وأطلق على المعاهدة المبايعة لان كلا من المتعاهدين يمد يده للآخر
لاخذ العهد كما ان كلا من المتبايعين يمد يده لصاحبه وقيل سميت مبايعة لما فيها
من المعاوضة لما وعدهم الله من عظيم الجزاء قال تعالى «ان الله اشترى من المؤمنين
أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة» (على السمع والطاعة) لولاة الامر (فى السر

واليسر والنشط والمكروه وعلى أثره علينا وعلى الآل تنازع الأمر
أهله إلا أن تروا كفراً بواحا، عندكم من الله تملأ فيه برهان،

واليسر) يضم أوليهما وضم الاول وسكون الثاني لغتان فيما كان على هذا الوزن
كما في الصحاح وتقدمت الاشارة اليه (والنشط والمكروه وعلى أثره علينا)
معطوف على السمع أى بايعنا على استئثار الامراء بمحظوظهم وتخصيصهم إياها
بانفسهم قال المصنف أى بايعناه على الطاعة فيما يشق وتكرهه النفوس وغيرها مما
ليس بمعصية فإن كانت معصية فلا سمع ولا طاعة كما جاء في أحاديث أخر فيحمل
المطلق عليها ونمرة الطاعة في جميع ما ذكر اجتماع كلمة المسلمين فإن اختلاف سبب
فساد أمر الدين والأثره بفتح الهززة والتاء المثلثة ويقال بضم الهززة وكسرهما
وسكون التاء فهما ثلاث لغات حكاهن في المشارك وغيره وهى كما سيأتى في
الاصل الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا قال القرطبي وكان هذا القول خاص
بالانصار وقد ظهر أثر ذلك يوم حنين حيث آثر صلى الله عليه وسلم قريباً بالنبي ولم
يعط الانصار منه شيئاً وفيه تنبيه على أن الخلافة فى غيرهم وقد صرح به فى قوله (وعلى
أن لا تنازع الامر أهله إلا أن تروا) من ذى الأمر (كفرا بواحا) هكذا هو لمعظم
الرواة وفى معظم النسخ وهو من باح الرجل بالشئ يباح به بواحا وبواحا اذا أظهره
وفى بعضها بواحا باراء قال القرطبي وهى رواية أبى جعفر من قولهم برح الخفاء أى
ظهر قال ثابت ورواه النسائى بواحا وبوواحا وهى بمناء مع ما زادت من المبالغة
قال المصنف والمراد بالكفر هنا المعاصى (عندكم فيه من الله تعالى برهان) أى
حجة بينة وأمر لاشك فيه أى بل تطونه من دين الله ومعنى الحديث لا تنازعوا
ولاة الامور فى أمورهم ولا تعتزوا عليهم الا ان تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه
من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروه عليهم وقوموا بالحق حينما كنتم وأما

وعلى أن تقول الحق أننا كنا لانخاف في الله لومة لائم، متفق عليه
(المنشط والمكروه) بفتح ميمها أى فى السهل والصعب و(الآثرة)
الاختصاص بالمشترك وقد سبق بيانها (بواحا) بفتح الباء الموحدة وبمدها
واو ثم ألف ثم حاء مهملة أى ظاهراً لا يَحْتَمَلُ تأويلاً
(الرابع) عن النعمان بن بشير

الخروج عليهم وقتالهم فحرام بالاجماع وان كانوا فسقة وعلى هذا تظاهرت النصوص
وحمل القرطبي الكفر على ظاهره قال مناه الا أن تروا كفراً عندكم من الله فيه
برهان أى حجة بينة وأمر لاشك فيه يحصل به اليقين انه كفر فحينئذ يجب أن
يخلص من عقبت له البيعة اه (وعلى أن تقول الحق) بان تأمر بالمعروف وتنهى عن
المنكر (أينما كنا) أى فى كل مكان وزمان (لانخاف فى الله لومة لائم) أى لانداهن
فى ذلك أحدا ولا نخافه ولا نلتفت الى لائمة فيه القيام بالمعروف والنهى عن
المنكر (متفق عليه) ورواه مالك والنسائي وليس عندهما الا أن تروا كفراً بواحا
عندكم فيه من الله برهان (المنشط والمكروه بفتح ميمها) وثالثهما مصدران
ميميان (أى فى السهل والصعب) كانه تفسير مراد والافى النهاية المنشط مفعل
من النشاط وهو الامر الذى تنشط له النفس وتحن اليه وتؤثر فعله وهو مصدر
بمعنى النشاط وقال فى محل آخر منها حديث عبادة « يايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنشط والمكروه » يعنى المحبوب والمكروه وهما مصدران (والآثرة
الاختصاص بالمشترك) على التشريك فيه (وقد سبق بيانها) فى باب الصبر
(بواحا بفتح الموحدة بعدها واو) خفيفة (ثم الف ثم حاء مهملة) هذه رواية
المعظم كما تقدم (أى ظاهراً لا يَحْتَمَلُ تأويلاً)

(وعن النعمان بن بشير) صحابي ابن صحابي كما تقدم فى ترجمته فلذا قال

رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة ، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ،

(رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل) بفنحتين ويكسر فسكون وهي هنا تشبيه حال مركبة بمركبة أى صفة (القائم في حدود الله) بأقامتها والذب عن المحارم ووقع هكذا على الصواب في كتاب الشركة من البخارى ووقع في كتاب الشهادات مثل المداهن بضم فسكون أى الحائى في حدود الله والمراد به كالمداهن من برأى ويضيع المحروق ولا يغير المنكر وهو كما قاله الحافظ في الفتح لان المداهن في الحدود الواقع فيها (والواقع فيها) أى مرتكبها واحد والقائم مقابله ووقع عند الاساعلى أيضاً مثل الواقع في حدود الله والنهى عنها وهو المثل المضروب فانه لم يقع فيه الا ذكر فرقتين فقط لكن ان كان المداهن مشتركاً في الذم مع الواقع صاراً بمنزلة فرقة واحدة وبيان وجود الفرق الثلاث في المثل المضروب ان الذين أرادوا غرق السفينة بمنزلة الواقع في حدود الله ثم من عدمه اما منكر وهو القائم واما ساكت وهو المداهن (كمثل قوم استهموا على سفينة) فاخذ كل واحد منهم سهماً منها بالقرعة وذلك لا شتراكم فيها بملك أو اجارة والقرعة انما تقع بمسد التعديل ثم يقع التشاح في الاقضية فتقع القرعة لقطع النزاع (فصار بعضهم أعلاها) لخروج سهمه بالقرعة (و) صار (بعضهم أسفلها) لذلك والجملة معطوفة على الجملة قبلها ويجوز جعلها مستأنفة وكل من أعلى وأسفل منصوب على الظرف المكاني والمنعلق هو الخبر (فكان الذين) صاروا (في أسفلها) بالاستهام (إذا استقوا من الماء مروا) سالكين (على من) صار (فوقهم)

فقالوا لوأنا خرقتنا في نصيبنا خرقتا ولم تؤذ من فوقنا ، فان تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وان أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا ، رواه البخارى (القائم في حدود الله تعالى) معناه المنكر لها القائم في دفعها وإزالتها (والمراد بالحدود) ما نهى الله عنه

أعلى السفينة بحكم الاستهام (قالوا) لما رأوا تأذى أهل فوق من مرورهم ففى الشهادات من البخارى فتأذوا به أى بالملء بالماء عليهم حالة السقى (لو) وقع (انا خرقتنا في نصيبنا) من السفينة (خرقتا) نصل به الى الماء (ولم تؤذ) بمرورنا (من فوقنا فان تركوهم) أى ترك أهل الملء أهل السفلى (وما أرادوا) الواو للمصاحبة أى تركوهم مصاحبين ما أرادوا فعله من غير منع منه (هلكوا جميعا) لان شؤم ذلك الفعل والغلبة من الماء على السفينة المغرق لها ولهم أمر عام لهم أجمعين (وان أخذوا على أيديهم) أى منعوم مما أرادوه من الخرق (نجوا) أى الآخون فى انفسهم (ونجوا) بالتشديد أى ونجوا الأخرزين (جميعا) حال من فاعل الفعلين معا من الفرق وهكذا إقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها واقامت عليه والا هلك العاصى بالمعصية والساكت بالرضا بها فى الحديث استحقاق العقوبة على العموم بترك الامر بالمعروف (رواه البخارى) هذا اللفظ فى كتاب الشركة ورواه فى كتاب الشهادات بلفظ آخر فى معناه ورواه الترمذى فى كتاب الشهادات بلفظ آخر فى معناه ورواه الترمذى فى كتاب القتن من جامعته وقال حسن صحيح (القائم فى حدود الله معناه المنكر لها) على من تعداها (القائم فى دفعها وإزالتها) على من وقع فيها (والمراد بالحدود) على هذا (ما نهى الله عنه) من المحرمات ولو صغائر ، أو القائم بالحدود على من فعل ما يقتضيه والمراد من الحدود على هذا الجلد للزنى وللقاذف ونحو ذلك والثانى خاص بولى الامر والاوول عام لسائر أرباب

و(استهموا) اقترعوا

(الخامس) عن أم المؤمنين أم سلمة هِنْد بنت أبي أمية حذيفة
رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنه يُستعمل عليكم
أمرأه فترفون وتتكرون، فنكره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم،

الایمان بشرطه (واستهموا) معناه (اقترعوا) وكانت القرعة في الجاهلية بسهام معروفة
واطلق الاستهام وأريد به الاقتراع وهو استعمال شائع في السنة

(وعن أم المؤمنين) احتراماً واجلالاً (أم سلمة) بفتح أوليه (هند) هنيئاً
هو الصحيح كما تقدم مع ترجمتها في باب التوكل (بنت أبي أمية) بضم ففتح
قتديد للتحنية مصغراً كنية (حذيفة) بضم المهملة ففتح المعجمة فسكون النحنية
بدهاء فاء مفتوحة فهاء (رضى الله عنها) حال كونها راوية (عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال) من باب الاخبار عن المغييب فكان كما أخبر به فهو من معجزاته
(انه) أى الشأن (يستعمل عليكم امرأه) أى تجعل الملوك عليكم امرأه عمالاً
(ترفون) أى بعض أعمالهم لموافقها ما عرف من الشرع (وتتكرون) بعضها
لخالفته ذلك وفي المشيكة والمصاييح «يستعمل عليكم امرأه ترفون وتتكرون»
بحدف الفاء قال الماقولى هما صفتان لأمرأه والعائد محذوف أى ترفون بعض
أفعالهم وتتكرون بعضها (فنكره) بقلبه المنكر ولم يقدر على الانكار
نحوف سطوتهم (فقد برئ) من الائم بانكاره الباطنى لأنه قائم بما يجب عليه
من تغييره بقلبه (ومن) قدر على الانكار باليد أو باللسان (أنكر) عليهم ذلك
(فقد سلم) بانكاره من العقاب الاخرى وفي المصاييح «فن أنكر فقد برئ»
ومن كره فقد سلم «قال الماقولى قوله فقد برئ أى قام بما يجب عليه فبرئ من
الواجب وقوله فقد سلم أى بانكاره الباطنى وكراهة المنكر وسلم من الائم لأنه

ولكن من رضى وتابع ، قالوا يا رسول الله ألا تقاتلهم ؟ قال « لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة » رواه مسلم . معناه « من كره بقلبه ولم يستطع انكاراً بييد ولا لسان فقد برئ من الآثم وأذى وظيفته ، ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية ، ومن رضى بفعلهم وتابعهم فهو العاصي »

قام بما يجب عليه من تغييره بقلبه اه (ولكن من رضى) فعلهم بقلبه (وتابع) في العمل به فهو الذي لم تبرأ ذمته ولم يسلم من اثم فعلهم لمشاركته لهم فيه ورضاه به وحذف الخبر من هذه الجملة لدلالة الحال وسياق الكلام على أن هذا القسم ضد ما أثبتته لتسميته (قالوا يا رسول الله الا تقاتلهم) أى حينئذ (قال لا) أى لا تقاتلهم (ما أقاموا فيكم الصلاة) وانما منع من مقاتلتهم مدة اقامتهم الصلاة التي هي عنوان الاسلام والفارق بين الكفر والاسلام حذرا من تهيج الفتن واختلاف الكلمة وغير ذلك مما يكون أشد نكارة من احتمال نكرهم والمضارة على ما ينكر منهم (رواه مسلم) في المغازي من طرق مدارها على الحسن عن ضبة بن محصن العنرى البصرى عن أم سلمة ورواه أبو داود في السنة ورواه الترمذى في الفتن وقال حسن صحيح كذا في الاطراف للزى ملخصا (معناه) أى قوله في الحديث من كره فقد برئ (من كره بقلبه) المنكر (ولم يستطع) خوفا على نفسه أو ماله منهم (انكاراً بييد ولا لسان) فانكر بقلبه (فقد برئ من الآثم) لسقوطها عنه حينئذ (وأذى وظيفته) المخاطب بها (ومن أنكر) قدرته على ذلك بالييد أو اللسان (بحسب) قدر (طاقته) وقوة شوكته (فقد سلم من) تبعه (هذه المعصية) أى ترك انكار المنكر لعدم العقاب على ذلك والسؤال عنه (ومن رضى بفعلهم المنكر وتابعهم) عليه بفعل ذلك (فهو العاصي) أى الآثم

(السادس) عن أم المؤمنين أم الحكم زينب بنت جحش رضى الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول : لا إله إلا الله،

(وعن أم المؤمنين) جلالة واحتراما (أم الحكم) كنية (زينب بنت جحش) بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة وبعدها شين معجمة وهو ابن رباب بن معمر بن صبرة بن مرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسيد بن خزيمة الاسدية أخت عبد الله بن جحش (رضى الله عنها) أمها أمينة بنت عبد المطلب عمه النبي صلى الله عليه وسلم أسلمت زينب قديما وهاجرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها في سنة خمس قلة قتادة والواقدي وآخرون . روى ابن سعد أنه تزوجها للهلل ذى القعدة سنة خمس من الهجرة وهي بنت خمس وثلاثين سنة وقيل سنة ثلاث وكانت قبله تحت زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلقها فاحتضنت ثم زوجها الله من رسوله صلى الله عليه وسلم وأنزل فيها « فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكما » وكانت تفتخر على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول زوجنى الله من السماء ومناقبها كثيرة ذكر المصنف جملة منها فى التهذيب وفيه أنها توفيت سنة عشرين وقيل توفيت سنة إحدى وعشرين وأجمع أهل السير أنها أول نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم موتا بعده ودفنت بالقيع وصلى عليها عمر بن الخطاب وهي أول امرأة جعل عليها النمش أشارت به أسماء روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد عشر حديثا خرج منها فى الصحيحين حديثان اتفاقا عليهما (إن النبي صلى الله عليه وسلم) بكسر هززة إن على اضماع القول وفتحها على اضماع أخبرت مثلا (دخل عليها فرزا) بفتح فكسر والفرع الذعر والفرق (يقول) جملة حالية (لا إله إلا الله) أتى بها للتعجب من الامر الواقع بعدها وتعظيم شأنه كالاتيان بسبحان فى قوله تعالى « سبحان الذى أسرى بعبده »

ويل للعرب ، من شرّ قبيد أقرب ، فتتح اليوم من ردم يأجوج
ومأجوج مثل هذه - وحق بأصبعيه ، الإبهام والتي تليها ، قلت : يارسول
الله أنه هلك وفينا الصالحون ؛ قال نعم إذا كثر

(ويل) بفتح أوله وسكون التحتية في الصحاح ويل كلمة مثل وبع إلا أنها كلمة
عذاب اه وفي نسخة القارى وهي كلمة تقال عند الحزن (للعرب) هم خلاف المعجم
والاعراب سكان البوادي خلاف الحاضرة وخصص بهم لأن معظم مفسدتهم
راجع اليهم (من شر) الظاهر أن التنوين فيه لتنظيم (قد اقرب) زمنه (فتح)
بالبناء للفعول (اليوم من ردم) بفتح فسكون (يأجوج ومأجوج) أى سدّهما يقال
ردمت الثلثة أى سدّتها وهما بالهمز وتركه وبهما قرى في السبع والجمهور على
تركه (مثل هذه) أى الحلقة المينتنقى قوله (وخلق) بتشديد اللام (بأصبعيه) فيه
عشر لغات بثلاث الهزرة والباء والعاشرة أصبوع (الإبهام والتي تليها) بدل من
قوله أصبعيه بدل مفصل من مجمل فيجوز فيه الأتباع والقطع لانه استوفى المدة قال
في نسخة القارى أى جعل السبابة في أصل الإبهام وضمهما حتى لم يبق بينهما الا خلل
يسير ومعناه عند الحساب تسعون كما في الرواية الأخرى للبخارى من حديث أبى
هريرة مرفوعا «فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد بيده تسعين»
قلت وقع عند مسلم وعقد سفيان بيده عشرة وهي مخالفة للرواية المذكورة
هنا والأخرى التي عند أبى هريرة لان عقد التسعين أضيّق من المشرة قال المصنف
قال القاضى لعل حديث أبى هريرة متقدم وأراد قدر الفتح بعده قال أو يكون
المراد التقريب بالتمثيل لاحقيقة التحديد (قلت يارسول الله أنه هلك) بكسر اللام
وحكى فتحها قال المصنف وهو ضعيف أو فاسد (وفينا الصالحون) أى وبهم يدفع
البلاء ويرزى العناء (قال نعم) أى تهلكون والحال ما ذكر (إذا كثر) بفتح فضم

الخَبِيث « متفق عليه

(السابع) عن أبي سعيد الخُدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ »

المثلثة (الخبيث) هو بفتح المعجمة والموحدة وفسره الجمهور بالفسوق والفجور وقيل بالزنى خاصة وقيل أولاد الزنى قال المصنف والظاهر أنه المعاصى مطلقا ومعنى الحديث أن الخبيث اذا كثر فقد يحصل الهلاك العام وان كثر الصالحون فيه بيان شؤم المعصية والتحريض على انكارها (متفق عليه) رواه البخارى فى أحاديث الانبياء وفى باب الفتن ورواه مسلم فى الفتن ورواه الترمذى وقال حسن صحيح والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن واتفق فى سند الحديث لطيفة توالى ثلاثة من الصحابة زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش وهذا عند جميع من ذكر الا أن فى رواية البخارى وأخرى لسلّم اسقاط أم حبيبة كذا نلخص من الاطراف للمزى

(وعن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدري رضى الله عنه) ناظرا (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم فكأن الجملة مستأنفة لبيان المقول ويحتمل أن يكون الضمير فيه يعود لأبي سعيد وهناك قال مقدر بعده حذف خطأ اختصارا يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم (اياكم) هى التحذير حذف العامل وجوبا والاصل أحذركم (والجلوس) بالنصب (فى الطرقات) وعند ابن جبان على الصمدات بضمين جمع صمد كذلك جمع صعيد كطريق وطرق وزنا ومعنى وزعم نطب أن المراد بالصمدات وجه الارض اه والطريق تذكر وتؤنث ويلحق بالطريق ما فى معناها من الجلوس فى الحوائت وفى الشبايبك المشرقة على المارة حيث يكون فى غير العلو، والنهى للتنزيه لتلا

فقالوا يارسول الله مالتنا من مجالسنا بد^١ تتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه سلم « فَإِذَا أُيْتِمَ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قالوا وما حق^٢ الطريق يارسول الله ؟ قال « غَضُّ الْبَصْرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » متفق عليه

يضعف المجلس عن أداء الحق الذي عليه (فقالوا يارسول الله مالتنا من مجالسنا) أى بالطرقات (بد) بضم الموحدة وتشديد المهملة أى فرقة وقوله (تتحدث فيها) استئناف بياني لعدم قدرتهم على تركها أى بالتخيور الدنيوية والأخروية فإن مجالسهم كانت مصونة عما لا يرضونهم من المباحات (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أيتم إلا المجلس) مصدر ميمي بمعنى الجلوس وعند البخارى إلا المجلس بالجمع وال فيه للمهد والاستثناء فيه مفرغ أى إذا أيتم سائر الأفعال إلا الجلوس فى الطرقات وفى رواية للبخارى قال الحافظ أنها لاكثر الرواة فإذا أيتم إلى المجلس بالفوقية بدل الموحدة وبألى التى للغاية بدل الأ وفيه رواية أيتم إلا بالموحدة وأداة الاستثناء للكشيمى قال وكذا وقع فى الاستئذان وهو الصواب (فأعطوا الطريق حقه) أى ما يطلب فيه من الآداب وفى التعبير به إشارة إلى تأكيد تلك الأمور والاهتمام بها والاضافة للملابسة (قالوا) قال الحافظ فى الفتح القائل هو أبو طلحة وهو مبين فى رواية مسلم وحينئذ فى إطلاق الجمع على الواحد مجاز وأنه من القائلين (وما حق الطريق) المطلوب ممن جلس فيه (قال غض البصر) أى كفه عن النظر (وكف الأذى) أى الامتناع عن أذى المارة وقال الحافظ فى فتح البارى أشار بالأول إلى السلامة من التبرص للفتنة بمن يمر عليه من امرأة ونحوها وبالثانى إلى السلامة من الاحتقار والغيبة ويقول (ورد السلام) إلى أكرام المارة (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) إلى استعمال جميع ما يشرع (متفق عليه)

(الثامن) عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتماً

رواه البخارى فى المظالم وفى الاستئذان ورواه مسلم فى الاستئذان واللبس ورواه أبو داود فى الادب كذا فى الأطراف للزمى ملخصاً قال القسقى زاد أبو داود فى الخصال المطلوبة لمن جلس على الطريق ارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس إذا حمد زاد سعيد بن منصور واغاثة الملهوف زاد البزار واعينوا على الحمولة زاد الطبراقى واعينوا المظلوم واذكروا الله كثيراً وفى حديث أبى طلحة وحسن الكلام وعند الترمذى وافشوا السلام وعند الطبراقى واهدوا الاغبياء والغنى بالمعجبة والموحدة قال فى النهاية القليل الفطنة ومجموع ما فى هذه الاحاديث أربعة عشر وقد نظمها شيخنا فى أربعة أبيات قال

جمت آداب من رام الجلوس على ال • طريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن فى الكلام وشم • مت عاطسا وسلاما رد احسانا
فى الحمل عاون ومظلوما اعن واغث • لطفان هد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مروانه عن منكر وكف أذى • وغض طرفا واكثر ذكر مولانا
اه « قلت » والابيات للحافظ ابن حجر كما صرح به السيوطى فى مرآة الصعود ووليت
للسيوطى كما قد يتوهم من قوله شيخنا وعلله شيخ شيخنا فحذف شيخ من القلم أو
من الكاتب وفى حديث مالك بن النبهان زيادة وأرشدوا الاعمى زواه اسحق بن
راهويه وابن أبى شيبه ومدار سنديهما على موسى ابن عبيد الربندى وهو ضعيف
كذا فى مختصر تحاف المهرة للأبوصيرى تلميذ الحافظ زين الدين العراقي
(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى) أى أبصر (خاتماً) فيه لغات جمعها الحافظ ابن حجر فى قوله

من ذهب في يد رجل ، فزعه فطرحة وقال : يعمد أحدكم إلى جرة
من نار فيجعلها في يده ؟ فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله
عليه وسلم خذ خاتمك أتنفع به ،

خذ نظم عدلغات الخاتم انتظمت * ثانيا ما حواها قط نظام
خاتم خاتم ختم خاتم وخنا * م خاتيم وخيتوم وخيتام
والهزم مع فتح خاء تاسع واذا * شاع القياس اسم العشر خاتم
واقصر المصنف في شرح مسلم على أربع منها فتح التاء وكسرها وخيتام وخاتم
وجعل الحافظ الاخيرة في النظم بطريق القياس وكلام المصنف المذكور يخالفه
(من ذهب في يد رجل) لم اقف على اسمه وراجعت المهمات المصنف فما تعرض
له ولا في شرح مسلم (فتزعه فطرحة) فيه ازالة المنكر باليد للقادر عليها (وقال)
محذرا من ذلك معينا لعظم اعمه (يعمد أحدكم الى جرة من نار) الأولى حمل
مثله مما ورد في الكتاب أو السنة ولا يحمله العقل على ظاهره أى أن هذا الخاتم
قطعة نار في الآخرة وانه محمول على المجاز أى يؤول بلايه لعظيم اعمه على أن
يجعل النار في محله لان الجزاء يكون على قدر الذنب وحسبه (فيجعلها في يده) أى
في أصبعه مجاز مرسل من اطلاق الكل وإرادة الجزء كقوله تعالى «يجعلون أصابعهم
في آذانهم» والمجموع الاتمة لا الاصبغ كله ولما كانت زيتتها زينة ليد غيره قال
وفي هذا التصريح بين النهي عن خاتم الذهب للتحريم اه قلت قد يؤخذ منه انه
من الكبار لشدة الوعيد فيه وكذلك معيارها على الصحيح (فقيل للرجل بعد
ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى انصرف من المجلس (خذ خاتمك)
وقوله (اتنفع به) استئناف لبيان علة الأخذ أى يبيع أو هبة أو جعله لمن يحمل

قال لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

رواه مسلم

(التاسع) عن أبي سعيد الحسن البصرى

له استعماله من امرأة (فقال لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال المصنف هذا منه فيه المبالغة في امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة وهذا الرجل ترك خاتمه على سبيل الإباحة لمن أراد أخذه من الفقراء أو غيرهم وحينئذ يجوز أخذه لمن شاء فإذا أخذه جاز تصرفه ولو كان صاحبه أخذه لم يحرم عليه الأخذ والتصرف فيه بالبيع وغيره ولكن تورع عن أخذه وأراد الصدقة به على من يحتاج إليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن التصرف فيه بكل وضع وانما نهاه عن لبسه وبقي ما سواه من تصرفه على الإباحة اهـ (رواه مسلم) في اللباس وفي مختصر أتحاف المهرة عن سالم عن رجل من قومه من أشجع قال « دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى خاتم من ذهب فاخذ جريدة فضرب بها في كفي فقال اطرح هذا فطرحته ثم دخلت عليه بعند ما أقيته فقال لي ما فعل الخاتم قلت طرحته قال لم آمرك أن تطرحه انما أمرتك أن تتنفع به ولا تطرحه » رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن حنبل اهـ « قلت » وهو قريب من الحديث المذكور في مسلم

(وعن أبي سعيد الحسن) بن بشار (البصرى) بتقليد الموحدة منسوب الى البصرة الانصارى مولاهم مولى زيد بن ثابت وقيل مولى جميل بن قطبة وأمه اسمها خيرة مولاة لام سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب قالوا فرجما خرجت أمه في شغل فيبكي فتعطيه أم سلمة نديها فيدر عليه فيرون تلك الغصاحة من ذلك رأى طلحة بن عبيد الله وعائشة

« أن عائذ بن عمرو رضى الله عنه

ولم يصح له سماع منها وقيل انه اتى على بن أبي طالب وأيده الشيخ ابن حجر الهيثمي في معجمه وقيل يصح وعليه جرى جمهور المتأخرين قال المصنف ، ن التهذيب رويناه عن الفضيل بن عياض قال سألت هشام بن حسان كم أدرك الحسن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مائة وثلاثين قلت وابن سيرين قال ثلاثين وروينا عن الحسن قال غزونا غزوة الى خراسان معنا فيها ثلاثمائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، ولم يصح للحسن سماع من أبي هريرة ، ومن حكم الحسن ما ذكره الشافعي في المختصر في قول الله عز وجل « وشاورهم في الامر » قال الحسن كان غنيا عن مشاورتهم ولكن أراد أن يستن به الحكماء بعده ، وقال في قوله تعالى « ففهمناها سليمان » لولا هذه الآية لرأيت الحكماء هلكوا أننى على هذا بصوابه وعلى هذا باجتهاده اه ومن كلامه كما في أحسن المحاسن :
يا بن آدم انك لا تصيب حقيقة الايمان حتى لا تعيب الناس بعيب هو فيك حتى تبدأ بصلاح ذلك العيب من نفسك فاذا فعلت ذلك لم تصلح عيبا الا وجدت عيباً آخر فاذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك وأحب العباد الى الله من كان كذلك (ان عائذ) بالعين المهملة وبه الالف همزة بعدها معجمة (ابن عمرو) ابن هلال المزني أبا هبيرة البصرى صحابي شهد الحديدية وبائع تحت الشجرة (رضى الله عنه) وهو أخو رافع بن عمرو وتوفى في ولاية عبيد الله بن زياد سنة احدى وستين قال ابن الاثير كان عائذ من صالحى الصحابة سكن البصرة وابتنى بها داراً وتوفى بها في إمارة عبيد الله بن زياد أيام يزيد بن معاوية وأوصى أن يصلى عليه ابن زياد وروى عنه الحسن ومعاوية بن قسرة وعامر الأحول وغيرهم اه قال الذهبي في التهذيب روى حشر بن عبد الله بن حشر بن عائذ المزني عن أبيه

دخل على عبيد الله بن زياد فقال أي بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن شر الرعاء الحطمة ، فأياك أن تكون منهم ، فقال له اجلس فانما أنت من نخالة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ،

عن جده ان عائذ بن عمرو كان يركب السروج المتعرة ويلبس الخنز لا يرى بذلك بأساً وقد زوج في غزاة واحدة أربعين رجلاً من مزينة كل امرأة على ألف وصيف قال ثابت البناني أوصى عائذ أن يصلى عليه أبو برزة الاسلمى وذلك في امرة عبيد الله بن زياد اه وكذا قال ابن الجوزى فى المستخرج الملىح وزاد قال ابن حزم فى آخر سيرته روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث أخرج له الشيخان ثلاثة أحاديث أحدها للبخارى موقوف عليه وآخران لمسلم وشاركهما عنه النسائى (دخل على عبيد الله) بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن زياد) بن أييه (قال) يعظه (أى) بفتح فسكون حرف لنداء القريب (بنى) بضم الموحدة وفتح النون وتشديد التحتية مفتوحة ومكسورة وقد بينت وجهها فى باب ما يقول اذا دخل بيته من شرح الاذكار واتى به من باب الرفق فى الوعظ ليسمع ويمثّل (إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) جملة فى محل الحال على حكاية الحال الماضية (ان شر الرعاء) بكسر الراء والمد ويقال بضمها وبالهاء بعد الألف بدل الممز جمع راع (الحطمة) بضم المهملة الاولى وفتح الثانية قال المصنف قالوا هو الضيف فى رعيته لا يرفق بها فى سوقها ومرطها بل يحطها فى ذلك وفى سقيها وغيره ويزحم بعضها ببعض بحيث يؤذيها ويحطها (فأياك) منصوب على التحذير (أن تكون منهم) قهوى بتلك المنعة (قال) ابن زياد (له) أى لعائذ (اجلس فانما أنت من نخالة) بضم النون وبمدها معجبة (أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) النخالة هنا استعارة من نخالة الدقيق

فقال وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم» رواه مسلم
(المباشر) عن حذيفة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال «والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو
ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه

وهى تشوره وهى والخنافة والحسافة بمعنى واحد (فقال) عائد مستهدفاً أن يكون
فى الصحابة من يستعار لهم النخالة التى لا يعبأ بها (وهل كانت فيهم) أى
الصحابة (نخالة) وهم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وشرفهم
بأقتباس أتواره

وإذا سخر الآله أناسا * لعميد فكلمهم سعداء

(إنما كانت النخالة) أى السقط (بعدهم) أى بعد قرنهم (وفى غيرهم) أما هم
فكلمهم سادة قادة يكفيك فى فضلهم حديث «أصحابى كالنجوم بينهم اقتديتم
اهتديتم» ولا يضر ضعفه لانه يعمل به فى هذا المقام (رواه مسلم) فى المغازى
(وعن حذيفة) بن اليمان (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
والذى نفسى بيده) أتى به لتأكيد الأمر بعده والقسم بسن لمثل ذلك (لتأمرن)
بضم الراء والفاعل ضمير الجماعة محذوف بعدها الالتقاء الساكنين والضم دليل
عليه والخطاب للأمة الموجودين حقيقة ومن سياتى بطريق التسع (بالمعروف) شرعا
(ولتنهون) بضم واو الجماعة ولام الفعل محذوف قبلها لالتقاء الساكنين والفتح
دليل عليه ولم تقلب واو الضمير الفاعل لتحركها وافتتاح ما قبلها لمروض حركتها
(عن المنكر أو) عاطفة أى ليكون أحد الأمرين أما امتثال ما أمرتم به من الأمر
والنهي أو وقوع ما انذرتكم به فى قوله (ليوشكن الله) بضم التحتية مضارع أو شك
من أفعال المقاربة (أن يبعث عليكم عقابا منه) بيجوز الولاة أو تسليط العداة أو غيره

ثم تدعونه فلا يستجاب لكم» رواه الترمذى وقال حديث حسن
(الحادى عشر) عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال «أفضلُ الجهادِ كلمةُ عدلٍ عند سلطان جائر» رواه
أبو داود والترمذى وقال حديث حسن

(الثانى عشر) عن أبى عبد الله طارق بن شهاب البجليّ الأحمسى

من البلاء (ثم تدعونه) برفع ذلك (فلا يستجاب لكم) لكون الحكمة الألهية
جملته جزاء لما فرطتم فيه من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه ان
المنكر اذا لم ينكر عم شؤمه وبلاؤه فاعله وغيره وتقدم حديث «أنهلك وفينا
الصالحون» وان انكاره على قدر ما يتمكن منه دافع لذلك (رواه الترمذى) فى
الفتن (وقال حديث حسن)

(وعن أبى سعيد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل
الجهاد) من الفضل زيادة الثواب (كلمة عدل) أى حق (عند سلطان) أى ذى
أمر (جائر) سيأتى شرحه فى الحديث بعده (رواه أبو داود والترمذى وقال
حديث حسن) قال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه أحمد وابن ماجه والطبرانى
والبيهقى من حديث أبى امامة وأحمد والترمذى والبيهقى فى الشعب أيضاً عن
طارق بن شهاب

(وعن أبى عبد الله طارق) بمهلة أوله وبعد الألف راه مهلة بعدها قاف
(ابن شهاب) بكسر المعجمة أوله آخره موحدة ابن عبد شمس أبو عبد الله
(البجلي) بفتحين نسبة الى بجيله وتقدم بيانها فى ترجمة جرير البجلي فى باب
النهي عن البدع (الأحمسى) بالهملتين نسبة لآحمس بن العوث بن أمار بن ارامس

رضى الله عنه « أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في النرّز: أي الجهاد أفضل؟ قال كلمة حق عند سلطان جائر » رواه النسائي بإسناد صحيح (النرّز) بفتحين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة

ابن عمرو بن النوث بن كهلان قال الحازمي وإلى أحسن هذا ينسب جماعة من الصحابة والتابعين (رضى الله عنه) أدرك الجاهلية وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وغزا في زمن أبي بكر وعمر ثلاثا وثلاثين أو ثلاثا وأربعين غزوة روى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة وتوفي سنة اثنتين وقيل سنة ثلاث وثمانين روى له في أبي داود والنسائي أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عد منها الحافظ المزني في الأطراف خمسة وسادسا رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم (أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في النرّز) جملة حالية من مفعول سأل كما هو المتبادر (أي الجهاد أفضل) أي أكثر ثوابا (قال كلمة حق) وفي نسخة كلمة عدل أي من أمر بعرف أو نهى عن منكر أورد عن محترم من نفس أو مال أو نحو ذلك (عند سلطان جائر) وإنما كان أفضل الجهاد لأنه يدل على كمال يقين فاعله وقوة إيمانه وشدة إيقانه حيث تكلم بتلك الكلمة عند ذلك الأمير الجائر المهلك عادة بجوره وظلمه ولم يخف منه ولا من جوره وبطشه بل باع نفسه من الله وقدم أمر الله وحقه على حق نفسه وهذا بخلاف المجاهد للقرن فإنه ليس في المخاطرة كمخاطرة من تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر (رواه النسائي) في البيعة والمنشط (بإسناد صحيح) رواه عن إسحاق بن منصور عن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عنه به قاله المزني في الأطراف (النرّز) المذكور في الحديث (بفتحين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة

ثم زاي، وهو ركاب كور الجمل اذا كان من جلد أو خشب، وقيل لا يختص
بجلد وخشب

(الثالث عشر) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «إن أول ما دخل النقص على بني اسرائيل أنه كان
الرجل يلتقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك،
ثم يلقاه من الند وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه
وقميدته»

ثم زاي وهو لغة (ركاب كور الجمل) أى محل الركوب من الكور، فى الصحاح
الكور بالضم الرجل بادانه جمه أ كوار وكيران (اذا كان من جلد أو خشب وقيل
لا يختص بجلد وخشب) بل هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسرج
(وعن) عبد الله (بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن أول ما دخل النقص) ما مصدرية أى أول دخوله (على بني اسرائيل)
فى دينهم (أنه) أى الشأن (كان الرجل يلتقى الرجل) الفاعل معصية (فيقول)
معطوف على يلقى (يا هذا اتق الله) أى اجعل امتثال أمره واجتناب نهيه وقاية
لك من عذابه (ودع) أترك (ما تصنع) من المعاصى (فإنه) أى ما تصنعه (لا يحل
لك) لكونه من المحرمات (ثم يلقاه من الند وهو على حاله) فى المصيبة (فلا يمنعه
ذلك) أى وجدان صاحبه ملازماً على المحرمات التى نهى عنها من (أن يكون
أكيله) أى مواكبه (وشريبه) أى مشاربه (وقميدته) أى مقاعده أى لا يمنعه
ملازمة صاحبه لما نهاه الله عنه وحرمه عليه من مساجبته ومداخلته ومباسطته وهو
مأمور بمهاجرته حيثئذ وترك ولاته إلا إن خاف محذوراً فينداره ولا يباسطه

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال (لئن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه

ويدخله (فلما فعلوا ذلك) المذكور وأتى فيه باسم الاشارة الموضوع للبعيد تفخيما لما أتوا به وتشيعاله أولان اللفظ لما لم يبق زمانين صار كالبعيد فاشير اليه بما يشار به الى البعيد (ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال) مستدلا على عموم اللعنة للجميع بقوله تعالى (لئن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم) قال أبو حيان في النهر قال ابن عباس : لعنوا بكل لسان على عهد موسى في التوراة وعلى عهد داود في الزبور وعلى عهد عيسى في الانجيل ولعن مبتلى للفقول حذف فاعله فيجوز أن يكون الفاعل غيره تعالى كالأنبيا ، والمراد باللسان الجارحة لا اللغة أى الناطق بلعنهم هو لسان داود وعيسى (ذلك) أى اللعن كأن (بما عصوا) أى بسبب عصيانهم وذكر هذا على سبيل التوكيد والافتقار فهم سبب اللعنة بإسنادها الى من تعلق بهذا الوصف الدال على العلية وهو « الذين كفروا » قول كما رجح الزاقي فتعلم أن سبب رجحه الزنى كذلك اللعن سببه الكفر ولكن أكد بذكره ثانيا في قوله بما عصوا ، أو ما مصدرية أى بعصيانهم (وكانوا يعتدون) يجوز أن يكون معطوفا على عصوا فيكون داخل في صلة « ما » أى بعصيانهم وكونهم معتدين ويجوز أن يكون إخباراً من الله تعالى أن شأنهم الاعتداء (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) ظاهره التفاعل بمعنى الاشتراك أى لا ينهى بعضهم بعضاً وذلك أنهم جمعوا بين فعل المنكر والتجاهر به وعدم النهي عنه والمعصية اذا فعلت وقدرت على العهد ينبغى أن يسترها فاذا فعلت جهاراً وتواطئوا على عدم إنكارها أو ما في معناها مما ذكر عن بني اسرائيل في

لبئس ما كانوا يفعلون . ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم - إلى قوله - فاسقون) ثم قال - كلاً والله لتأمرن

الخبر كان ذلك تحريضا على فعلها وسبباً مثيراً لافشائها (لبئس ما كانوا يفعلون) تعجيب من سوء فعلهم مؤكداً باللام قال في الكشف يا حصرة على المسلمين في اعراضهم عن باب التناهي عن المنكر وقلة عنايتهم به كأنه ليس من خلة الاسلام مع ما يتلون من كتاب الله تعالى وما فيه من المبالغات في هذا الباب (ترى) بصرية ويحتمل أن تكون قلبية (كثيراً منهم) أى من بنى امراءيل (يتولون الذين كفروا) قيل المراد به كعب بن الاشرف وأصحابه الذين استجاشوا المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أى لبئس سبباً قدموه ليردوا عليه يوم القيامة (ان سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) هو المحصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله والخلود في العذاب أو علة الذم والمحصوص محذوف أى لبئس شيئاً ذلك لأن كسبهم السخط والخلود كذا في البيضاوى تبعاً للكشاف وتعبه في الاعراب الاول في التهر بأنه لا يأتي على مذهب سيويه من أن ما معرفة تامه بمعنى الشئ فعلية فالجملة بعد صفة للمحصوص المحنوف والتقدير ولبئس الشئ شيئاً قدمت لهم أنفسهم فيكون على هذا « ان سخط » في موضع رفع على البدل من المحصوص المحنوف أو على أنه خبر مبتدأ محذوف أى هو ان سخط (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي) يعنى نبيهم وان كانت الآية في المناهقين فلمراد نبينا صلى الله عليه وسلم (وما أنزل اليه ما اتخذهم أولياء) اذ الايمان الصحيح يمنع ذلك (ولكن كثيراً منهم) من ذلك الكثير (فاسقون) خارجون عن دينهم أو تمردوا في النفاق أى وقليل منهم قد آمن (ثم قال صلى الله عليه وسلم كلاً) حقاً (والله لتأمرن)

بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ، ولتقصرنه على الحق قصراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم ، رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن هذا لفظ أبي داود ، (ولفظ الترمذي) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم في

بضم الراء (بالمعروف) شرعاً (ولتنهون) بفتح الهاء وضم واو الجمع الفاعل (عن المنكر) شرعاً (ولتأخذن) بضم الذال دليلاً على الواو المحذوفة لانتفاء الساكنين (على يد الظالم) بمتعه باليد من الظلم وان عجزتم فباللسان (ولتأطرنه) بكسر الطاء وضم الراء أى تردنه (على الحق) أداء وأخذاً (أطرا) بفتح الهمزة وأصل الاطر المعطف قال في النهاية ومن غريب ما يحكى فيه عن تقطويه انه قال بالظاء المعجمة من باب ظاء ومنه الظائر المرضعة وجعل الكلمة مقبولة فقدم الهمزة على الظاء (ولتقصرنه على الحق) أداء وأخذاً (قصراً) أى لتحبسنه عليه حبساً وتمنعه من مجاوزته أى ليكون منكم ما ذكر (أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم) فاولاً أحد الأمرين أى ليكون منكم ما أمرتم به أو ليكون منكم ما حذرتم منه عند عدم فعل ذلك (رواه أبو داود) في الملاحم (والترمذي) في التفسير وان ما جة في الفتن (وقال) أى الترمذي (حديث حسن هذا) اللفظ المذكور (لفظ) رواية (أبي داود) فالإضافة اليه للإبادة (ولفظ) رواية (الترمذي) من حديث ابن مسعود (فقال) أى ابن مسعود (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لما) وجودية (وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم) عنها (فلم ينتهوا) عنها فكان على العلماء هجرهم لله وبفضهم فيه فلم يفعلوا ذلك بل خالطوهم كما قال (فجالسوهم في)

بجالسهم وواكلوهم، وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئاً فقال « لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً » قوله (تأطروهم) أى تعطفوهم (ولتقصرنه) أى لتحبسنه

(الرابع عشر) عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه قال « يأبها الناس

(مجالسهم وآكلوهم) بالمد (وشاربوهم) أى جلسوا معهم واكلا وشربوا (فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم) أى لسان داود (بن ايشا) وعيسى بن مريم ذلك (المذكور من اللعنة وضرب القلوب بعضها ببعض) بما عصوا وكانوا يعتدون (تقدم نظيره وظاهر جريانه هنا وظاهر انه على تقدير كون « وكانوا » خارجا عن صلة « ما » فيكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لبيان ان الاعتداء وصفهم وشأنهم (فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعظيما للأمر الصادر منهم وتنبيها على نغامة شأنه ليتوجه اليه السامع (وكان متكئاً) يحتمل أن يكون على تكأة وأن يكون على مرقه والجملة حالية بتقدير قد (قال لا) أى لا يكفي مجرد النهي باللسان مع القسرة على المنع باليد والقصر على الحق (والذي نفسي بيده) أى بقدرته (حتى تأطروهم) أى العصاة (على الحق أطراً قوله تأطروهم) بالهمز وكسر الطاء المهملة (أى تعطفوهم) وأصل الاطر العطف (ولتقصرنه) بضم الصاد المهملة (أى لتحبسنه) والقصر الحبس ومنه قوله تعالى « حور مقصورات في الخيام »

(وعن أبي بكر الصديق رضى الله عنه قال يأبها الناس) بضم الين اتباعا للفظ أى بتشديد الياء وهى وصلة لتداء ما فيه أل والناس اسم جنس وهو من

إنكم تقرأون هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه. رواه أبو داود والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة

الفاظ العموم إذا حل بال كاهنا (إنكم تقرأون هذه الآية) ثم بينها بقوله (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) أي وتوهمون منها ان الانسان اذا فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه في نفسه ورأى غيره بضد ذلك فلم يأمره ولم ينهه لا حرج عليه وليس كذلك وفي رواية زيادة « وتضمونها على غير موضعها » (وإني سمعت رسول الله) كذا في النسخ بالواو وفي المصاييح « فإني بالفاء » قال الما قولى الفاء فيسه فصيحة تدل على محذوف كانه قال إنكم تقرأون هذه الآية وتجيرون على عمومها وليس كذلك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم (يفعل الظلم ومنه المعصية) فلم يأخذوا على يديه) بان ينعوه من ذلك باليد ان قدروا والافبالسان فان عجزوا بان خافوا على نفس محرمة أو مال أو أن يقع المنكر عليه في منكر أشد مما أراد فعله فلا حرج عليهم قوله (أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه) يقع على الظالم لظلمه وعلى غيره لاقراره عليه وقد قدر على منعه أما المذنب فلا يتناوله بفضل الله هذا المحذور « لا يكلف الله نفساً الا وسعها » والجملة خبر إن والآية على هذا البيان عامة شاملة جميع الناس فيجب العمل بذلك قال الما قولى والقول الصحيح ان الآية ليست مخالفة لوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ المعنى لا يضركم تقصير غيركم بمسماع ذلك منكم فقد أديتم الواجب عليكم اه (رواه أبو داود) في الملاحم (والترمذي) في الفتن (والنسائي) في التفسير وابن ماجه في الفتن (أسانيد صحيحة) قال

﴿باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف
أو نهى عن منكر وخالف قوله فعلمه﴾

قال الله تعالى ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ

الْكِتَابَ

المزى رواه أبو داود عن وهب بن منبه عن خالد الطحان وعن عمرو بن عوف
عن هشيم كلاهما عن اسماعيل بن أبي خالد الطحان عن قيس ابن أبي حازم عن
الصديق ورواه الترمذي في الفتن عن أحمد بن منيع ومحمد بن بشر فرفيهما كلاهما
عن يزيد بن هارون عن اسماعيل نحوه وقال هكذا روى غير واحد نحو حديث
يزيد ورفع بعضهم ووقفه بعضهم وأعاد حديث ابن منيع في التفسير عن عقبة
ابن عبد الله عن ابن المبارك وابن ماجه في الفتن عن أبي بكر بن أبي شيبة عن
عبد الله بن غير وأبي اسامة ثلاثهم عن اسماعيل نحوه اه فمدار سند الحديث عند
الثلاثة الذين ذكرهم المصنف على اسماعيل فاسناد الحديث واحد ولعل قول
المصنف الاسانيد بالنسبة لاصحاب الكتب الثلاثة الى اسماعيل والله أعلم

﴿باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله﴾

بالرفع ﴿فعلمه﴾ بالنصب أي كان أمره مخالفا لفعله ويمجوز العكس

(قال الله تعالى) عما لا يليق بشأنه علوا كبيرا ميرا لليهود قال في التهر وبنو
اسرائيل وان كانوا المخاطبين بالآية الا أنها عامة في المعنى (أأأمرون الناس)
استفهام توبيخ وتقرير (بالبر) فعل الخير من صلة رحم واحسان وطاعة الله تعالى
(وتنسون أنفسكم) تبر كونها من ذلك البر (وأنتم تتلون الكتاب) قرءونه عالين
بما انطوى عليه فكيف امتثلتموه بالنسبة الى غيركم وخالفتموه وأنتم تتلونوه وهي

أفلا تعلمون» • وقال تعالى «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تعملون،
كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تعملون» • وقال تعالى إخباراً عن شعيب
صلى الله عليه وسلم

حالية أبلغ من المفرد والكتاب التوراة والإنجيل وفيهما النهي عن هذا الوصف
الذميم (أفلا تعلمون) تنبيه على أن ما صدر منهم خارج عن أفعال العقلاء إذ
مركز في العقل أن الإنسان إذا لم يحصل مصلحة لنفسه كيف يحصل لغيره ولا سيما
مصلحة يكون فيها نجاته والفناء للعطف وكان الأصل تقديمها لكن الممزة لها صدر
الكلام قدمت على الفاء هذا مذهب سيديويه والنحاة وذهب الزمخشري إلى أن
الفاء واقعة موضها ويقدر بين الممزة والفاء فعلا يصح العطف بالفاء عليه وحكم الواو
وتم حكم الفاء فيما ذكر وقد رجع الزمخشري في بعض تصانيفه إلى موافقة الجماعة
اه من التهر ملخصاً (وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تعملون) قال
البيضاوي روى أن المسلمين قالوا لوعلمنا أحب الأعمال إلى الله لبذلنا فيه أموالنا
وأفئنا فنزل الله تعالى «ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله» فولوا يوم أحد
قتلات ولم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والأكثر على حذف الفاء مع حرف
الجر لكثرة استعمالها وما واعتناقها في الدلالة على المستفهم عنه (كبر مقتاً عند
الله أن تقولوا مالا تعملون) المقت أشد البنض وهو نصب على التمييز للدلالة على
أن قولهم هذا مقت كبير عند من يحتره دونه كل عظيم مبالغة في المنع عنه •
(وقال تعالى إخباراً) مخبراً (عن شعيب) بن منكيل بن بشجب بن مدين بن
إبراهيم الخليل (صلى الله) على نبينا و (عليه) وعلى سائر النبيين (وسلم) وفيه
الصلاة على كل نبي وقد ورد مرفوعاً «صلوا على أنبياء الله فأنهم أرسلوا كما أرسلت»
رواه الطبراني وما ذكرته من نسب شعيب هو ما قطعه المصنف في التهذيب عن

« وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهيكم عنه »

وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون

التعليبي عن عطاء وغيره وقال ابن الجوزي في شذوذته هو شبيب بن عطاء بن بويب بن مدين بن ابراهيم (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) أى وما أريد أن آتى بما أنهاكم عنه لاستبدبه فلو كان صوابا لا آثرته ولم أعرض عنه فضلا عن أن أنهى عنه يقال خالفت زيدا الى كذا اذا قصدته وهو مول عنه وخالفته عنه اذا كان الامر بالمعكس

(وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة) الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي (رضى الله عنهما) الاولى عنهم لما ذكر من أن جده صحابي أيضا وقد تقدم التنبيه على ذلك في باب الصبر (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل) ال فيه للجنس (يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه) أى تخرج أمعاؤه من جوفه والاندلاق بالطاق خروج الشيء من مكانه (فيدور) ذلك الرجل (بها) أى فيها (كما يدور الحمار في الرحى) كأنه أراد أن الرجل يدور فلتف عليه أمعاؤه فيبقى هكذا يدور وهي تدور عليه عبزة ونكالا والظاهر أن المراد أنه يدور بسبب ألم خروجها منه حوله دوران الحمار حول الرحى بسببها ، اللهم ربنا قنا عذاب النار (فيجتمع اليه أهل النار) أى الذين بها ونسبهم اليها باعتبار هذه الملابس متعجبين من دخوله النار وقد كان يأمرهم بما يبعضهم منها (فيقولون

يافلان مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؛ فيقول بلى؛
كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية، متفق عليه
(قوله تندلق) هو بالدال المهملة ومعناه تخرج و(الاقتاب) الامعاء
﴿باب الأمر بأداء الأمانة﴾

قال الله تعالى « إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها »

يافلان) كناية عن اسمه (مالك) مبتدأ وخبر (ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن
المنكر) ومن شأن الأمر أن يفعل ما يأمر به والنهى أن يترك ما نهى عنه، وفعل
المعروف وترك المنكر مانع بالوعود الذي لا يخلف عن دخول النار (فيقول بلى)
جواب عن قولهم ألم تكن الخ وبين المقتضى لخلوله بالنار بقوله (كنت أمر بالمعروف
ولا آتية وأنهى عن المنكر وآتية) فشدد عليه الأمر لعصيانه مع العلم المقتضى
للخشية والمباعدة عن مخالفة الله غالب على أمره ولا حول ولا قوة الا بالله (متفق
عليه) رواه البخارى فى صفة النار وفى الفتن ورواه مسلم فى آخر الكتاب (قوله
تندلق هو بالدال المهملة ومعناه تخرج والاقتاب) بالقاف والفوقية وبعد الالف موحدة
(الامعاء) جمع معى (واحدها) أى مفردها (قتب) قال العاقولى بكسر القاف
وسكون الفوقية هذا قول الكسائى فيما نقله عنه الجوهرى وقال قال أبو عبيدة القتب
ما نحوى من البطن وهى الحوايا وأما الامعاء فهى الاقصاب اه

﴿باب الأمر بأداء الأمانة﴾

الى صاحبها • (قال الله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها)
قال فى التهر بعد أن نقل أن سبب نزول الآية قصة مفتاح السكبة وعن ابن
عباس وغيره نزلت فى الامراء وأن يؤدوا الامانة فيما اتهمهم الله من أمر رعيته،

وقال تعالى « إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً »

ومناسبتها لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر وعد المؤمنين وذكر عمل الصالحات نبه على هتئين العليلين الشريفين اللذين من اتصف بهما كان أحرى أن يتصف بهيرهما من الأعمال الصالحة فلحدهما ما يختص به الانسان فيما بينه وبين غيره وهو أداء الأمانة والثاني ما يكون بين اثنين من الفصل بينهما بالحكم العدل الخالي عن الهوى وهو من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها رساله وأنبياه والمؤمنين ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الانسان بنفسه في جلب المصالح ودفع المضار ثم يشتغل بحال غيره أمر بأداء الأمانة ثم بعده بالامر بالحكم بالحق * (وقال تعالى انا عرضنا الأمانة) قال في التهر الظاهر أنها كل ما يؤمن عليه من أمر ونهى وشأن من دين ودنيا فالشرع كله أمانة والظاهر عرض الأمانة أى الاوامر والنواهي (على السموات والارض والجبال) فنشاب ان أحسنت وتعاقب ان اساءت (فابين أن يحملنها واشفقن منها) وذلك بإدراك خلقه الله تعالى فيها وهو غير مستحيل اذ قد سبغ الحصى في كفه صلى الله عليه وسلم وحن اليه الجذع وكنته الذراع فيكون العرض والاباء والاشفاق على هذا حقيقة قال ابن عباس أعطيت الجمادات فهما وتميزا فخيرت في الحبل وذكر الجبال مع أنها من الارض لزيادة قوتها وصلابتها تعظيماً للأمر وقيل المراد الاشارة الى كمال عظمها وانها لعظمة شأنها بحيث لو عرضت على هذه الاجرام العظام وكانت ذات شعور وادراك لأبين أن يحملنها واشفقن منها (وحملها الانسان) مع ضعف بنيته ورخاوة قوته لا جرم فان الراعى لها والقائم بحقوقها بخير الدارين (انه كان ظلوماً) وصفه به لكونه تاركا أداء الأمانة (جهولاً) بكسبه عاقبتها وفي الآية وجوه أخر ذكر بعضها القاضي البيضاوى

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« آيةُ المنافقِ ثلاثٌ : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ،

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية)
بالمد واختلف في وزنها على ستة أقوال تقدم في شرح خطبة الكتاب انه ذكرها
ابن الصائغ في شرح البردة أى علامة (المنافق) أى علامة نفاقه الدال على قبح
نيته وفساد طويته (ثلاث) أى خصال وأفرد الآية على ارادة الجنس أو أن العلامة
انما تحصل باجتماع الثلاث ويؤيد الاول انه جاء فى صحيح أبى عوانة علامات
المنافق ثلاث فان قيل ظاهر الحديث الحصر فى الثلاث وقد جاء فى الحديث الآخر
« أربع من كن فيه كان منافقا خالصا » فالجواب ما قاله القرطبي لعله صلى الله عليه
وسلم تجدد له من العلم بخصالمهم ما لم يكن عنده وقال الحافظ العملاقى لا منافاة بين
الخبيرين لانه لا يلزم من عدم الخصلة كونها علامة على أن فى رواية لمسلم فى حديث
أبى هريرة ما يدل على عدم الحصر فان لفظه من علامة المنافق ثلاث فيكون أخبر
ببعضها فى وقت وبنعضها فى وقت آخر (إذا حدث كذب) الجملة خبر بمد خبر
أو يدل مما قبله يدل مفصل من مجمل بتقدير سبق العطف على الابدال وهذه الخصلة
أقبح الثلاث (وإذا وعد) بخير (أخلف) أى لم يف بوعده ووجه المغايرة بين هذه
وما قبلها ان الاخلاف قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذى هو وصف القول
ثم محله فيمن عزم على الخلف حال الوعد أما لو عزم على الوفاء حال الوعد ثم
منعته الاقدار من ذلك فلا يكون فيه آية النفاق نقله السيوطى وغيره ، ولا يلزم مما
ذكر وجوب الوفاء بالوعد لأن ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه الكذب
المذموم لانه عزم على الاخلاف حال الوعد على ان علامة النفاق لا يلزم تحريمها
اذ المكروه لكونه يجر الى الحرام يصح أن يكون علامة على الحرام ونظيره

وإذا لؤثمن خان « متفق عليه (وفي رواية) » وإن صام وصلى وزعم
أنه مسلم «

اشراط الساعة فإن منها ما ليس بحرم (وإذا لؤثمن خان) وخص هذه الخصال بالذكر لاشتمالها على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة السر العلن ، والكذب الاخبار على خلاف الواقع وحق الامانة أن تؤدي الى أهلها والخيانة مخالفة لها والاخلاف في الوعد ظاهر ولذا صرح بالخلف (متفق عليه) روياه في كتاب الايمان ورواه الترمذي والنسائي « (وفي رواية) هي لمسلم فقط (وان صام وصلى) أي وان عمل عمل المؤمنين من الصوم والصلاة وغيرها من العبادات وهذا الشرط اعترض بين الآيات المجلة ومفسرها المفصل وارد للمبالغة لا يستدعي الجواب وتسمى ان فيه وصية والواو الداخلة عليها قيل حالية وعليه جرى السعد التفاضلي في المطول وقيل عاطفة وفي رواية وان صلى وصام وحج واعتمر وقال اني مسلم (وزعم أنه مسلم) أي كامل الاسلام قال القرطبي ظاهر الحديث ان من كانت فيه عدة الخصال الثلاث صار في النفاق الذي هو الكفر الذي قال فيه مالك : النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الزندقة عندنا اليوم وليس الامر على مقتضى هذا الظاهر لما قررناه أول كتاب الايمان أي من أن المعاصي لا تخرج الانسان عن الايمان ولما استحال حمل هذا الحديث على ظاهره على مذهب أهل السنة اختلف العلماء فيه على أقوال قيل المراد من النفاق نفاق العمل أي صفتهم الفعلية ووجه ذلك أن من فيه هذه الصفات كان ساتراً لها ومظهِراً لنفاقها صدق عليه اسم منافق أو قيل الحديث محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وأخذها عادة ولم يبال بها تهاوناً واستخفافاً بمرها فلن كان هكذا كان قاسد الاعتقاد غالباً فيكون منافقاً وقيل إن هذه الخصال كانت علامة المنافق في زمنه

وعن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما ، وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعملوا من القرآن وعلوا من السنة ،

صلى الله عليه وسلم فإن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا مجتنبين لهذه الخصال بحيث لا تقع منهم ولا تعرف فيما بينهم وبهذا قال ابن عباس وابن عمرو روى عنهما ذلك في حديث انهما أتيا يسألانه عن هذا الحديث فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال مالكم ولهن إنما خصصت بهن المناهقين انتم من ذلك برأه ذكر الحديث بطوله القاضي عياض قال والى هذا صار كثير من التابعين والأئمة اه (وعن حذيفة بن اليمان) بضم المهمله وفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء كما قدم مع ترجمته (رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين) يعنى فى الامانة والاقرار وايات حذيفة كثيرة وعنى بالحديثين قوله حدثنا أن الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال والثانى قوله ثم حدثنا عن رفع الامانة (قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر) وقوع (الآخر) الأول من الحديثين (حدثنا أن الامانة) قال المصنف الظاهر أن المراد بها التكليف الذى كلف الله به عباده والعهد الذى أخذه عليهم وهى التى فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة ، وقال صاحب التحرير هى عين الايمان فاذا استمسكت من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكليف واغتم ما يرد عليه منها وجد فى اقامتها (قد نزلت) بالفطرة (فى جذر) سياتى ضبطه ومعناه فى الاصل (قلوب الرجال) أى فى أصلها (ثم نزل القرآن) شفاه من ادواء الجهل مزيجها لظلم الشبه (فعلوا) أى علوها (من القرآن) بأية انا عرضنا الامانة على السموات والارض (وعلوا) أى علوها (من السنة) بالحديث المذكور والحاصل

ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال : ينامُ الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل الوكت ، ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر المجل ، كجر دحرجته على رجلك فنفظ ، فتراه منتبرا وليس فيه شيء - ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله ؛

أن الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم أيضا بطريق الكسب من الكتاب والسنة (ثم حدثنا) هو الحديث الثاني كما تقدم (عن رفع الامانة) من العالم (قال ينام الرجل النومة) المرة من النوم (فتقبض الامانة من قلبه) لسوء فعل منه تسبب عنه ذلك « قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم » ويحتمل أن ذلك لانتهاء مدتها في العالم (فيظل أثرها مثل الوكت) قال الهروي هو الاثر اليسير وعليه اقتصر المصنف فيما سيأتي وقال غيره هو سواد يسير وقيل هو لون يحدث بخالف للون الذي كان قبله (ثم ينام النومة فتقبض الامانة) أي أثرها التام المشبه بالوكت (من قلبه فيظل أثرها) الباقي (مثل أثر المجل) والمجل (ك) أثر (جر دحرجته على رجلك فنفظ) بكسر الفاء وذكّر مع أن الرجل مؤنثة لارادة العضو (فتراه) أي النفظ (منتبرا) أي مرتفعا افتعال من التبر الارتفاع ومنه المنبر ويجوز كون الظرف بدلا من قوله مثل أثر المجل وخالف بين لفظي أداة التشبيه نحاشيا عن ثقل التكرار وجملة (وليس فيه شيء) حالية (ثم) قصد بيان كيفية دحرجة الحجر على الرجل وتنفظها منه (أخذ حصاة فدحرجها على رجله) قال المصنف هكذا وقع في أكثر الاصول فدحرجه وهو صحيح أي دحرج الأخوذ وفي رواية فاخذ حصي فسحرجه قال المصنف هكذا ضبطناه وهو ظاهر وما سلكته من أن الوكت ثم المجل هنا الاثران الباقيان من أثر الامانة هو ظاهر اللفظ لكن قال صاحب التحرير شرح مسلم معنى الحديث أن الامانة تزول

فيصبحُ الناسُ يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدى الأمانة ، حتى يقال إن
فى بنى فلان رجلاً أميناً ، حتى يقال للرجل : ما أجلده ، ما أظرفه ما عقله
وما فى قلبه مثقالُ حبة من خردلٍ من إيمان ، ولقد أتى على زمان وما
أبلى أيتكم بايعة ،

عن القلوب شيئاً فشيئاً فاذا زال أول جزء منها زال نوره وخلفه ظلمة كالوكت وهو
اعراض لون يخالف للون الذى قبله فاذا زال شئ آخر صار كالجل وهو أثر محكم
لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التى قبلها ثم شبه زوال ذلك النور
بعد وقوعه فى القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة إياه بمجرد يدرجه
على رجليه حتى يؤثر فيها ثم يزول الحجر ويبقى النفط وأخذ الحصة ودرجته إياها
أراد به زيادة البيان والايضاح والله أعلم وما فسرناه به أظهر والعلم عند الله تعالى
(فيصبح الناس) بعد تلك النومه التى رفع فيها الامانة (يتبايعون ولا يكاد) أى
يقارب (أحد) منهم (يؤدى الامانة) فضلاً عن أدائها بالفعل (حتى) غائية (يقال)
لعزة هذا الوصف وشهرة من يتصف به (ان فى بنى فلان رجلاً أميناً) ذا أمانة
(حتى يقال للرجل ما أجلده) على العمل (ما أظرفه) من الظرف (ما عقله) أى
ما أشد يقظته وفطنته (وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان) فضلاً عن الأمانة
التى هى من شعبه (ولقد أتى على) بتشديد التحتية (زمان وما أبلى أيتكم بايعة)
المراد المبايعة المعروفة ونقل عياض وصاحب التحرير أن المراد عقدة بيعة الخلافة
وغيرها من التجاليف فى أمور الدين قال المصنف وهذا خطأ من قائله وفى الحديث
مواضع تبطله ، منها قوله وثمن كان يهودياً أو نصرانياً ومعلوم أن اليهودى والنصرانى
لا يماقد على شئ من أمور الدين اه والجملة حالية وعائد أى محذوف أى لا أبلى
بالذى بايعة لعلى بين الامانة لم ترتفع وان فى الناس وفاة بالعهد فكنت أقدم على
(٢٠ - دليل - فى)

لئن كان مسلماً ليردّنه على دينه وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردّنه على
ساعيه ، وأما اليوم فما كنتُ أباع منكم إلا فلاناً وفلاناً ، متفق عليه
(قوله جذر) بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة وهو أصل الشيء (والوكت)
بالتاء المثناة من فوق الأثر اليسير (والمجل) بفتح الميم وإسكان الجيم

مبايعة من لقيت غير باحث عن حاله وثوقاً بالناس وإمانتهم فانه والله (لئن كان
مسلماً ليردّنه) بفتح الذال (على دينه) لما يحمله على أداء الأمانة لأهلها ونزك
الخطيئة (وإن كان نصرانياً أو يهودياً) ليس عنده من الإيمان ما يحمله على أداء
الأمانة لأهلها (ليردّنه على ساعيه) أى الوالى عليه أى يقوم بالأمانة فيستخرج
حقى منه (وأما اليوم) فقد ذهبت الأمانة الا اقليل فلذا قال (فما كنتُ أباع
منكم الا فلاناً وفلاناً) يعنى افراداً أعرفهم واتق بهم قال الكرماني ان قلت رفع
الأمانة ظهر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه قول حذيفة وانا انتظر
الثانية قلت المنتظر هو الرفع بحيث يبقى أثرها مثل المجل ولا يصح الاستثناء
بمثل فلانا وفلاناً وهذا الحديث من أعلام النبوة (متفق عليه) رواه البخارى فى
الرقائق والفتن والاعتصام ورواه مسلم فى الايمان ورواه الترمذى وابن ماجه فى
الفتن كذا فى الاطراف للزى (قوله جذر بفتح الجيم) قال المصنف وكسرهما
لغتان : قال القاضى عياض مذهب الأصمى فى الحديث فتح الجيم وأبو عمرو
بكسرهما (وإسكان الذال المعجمة) مع الوجهين فى الجيم (وهو أصل الشيء والوكت)
بوزن الفلاس (بالتاء المثناة الاثر اليسير والمجل بفتح الميم وإسكان الجيم) وفتحها
لغتان حكاهما صاحب التحريف والمشهور الاسكان فلذا اقتصر عليه المصنف هنا
يقال مجلت يده بكسر الجيم مجل بفتحها مجلا بفتحها أيضاً ، ومجلت بفتح الجيم

وهو تنفط في اليد ونحوها من أثر عمل وغيره (قوله منتبراً) مرتعماً
(قوله ساعيه) الوالى عليه

وعن حذيفة وأبي هريرة رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله صلى
الله عليه « يجمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون حتى تُزلف لهم
الجنة ، فيأتون آدم صلوات الله عليه فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة ،
فيقول وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أياكم ،

عجل بضمها مجازاً باسكانها لغتان مشهورتان وأجملها غيره قال أهل اللغة والغريب :
الجل (تنفط في اليد ونحوها من أثر عمل) بئاس أو نحوها وتصير كالفية فيه ما ،
لليل^(١) (قوله منتبراً اسم فاعل أى مرتعماً قوله ساعيه الوالى عليه)

(وعن حذيفة وأبي هريرة رضى الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم (يجمع) بالبناء للفاعل ومرجع الضمير هو الله تعالى وقد صرح به في نسخة
وقوله (تبارك) أى بارك (وتعالى) علواً معنوياً عما لا يليق بثأه جملة في عمل الحال
(والناس) مفعول يجمع أى يجمعهم بعد البعث بارض المحشر (فيقوم المؤمنون) أى
دون الكفار ويحتمل أن يكون معهم المنافقون ثم يميزوا عند المرور على الصراط
(حتى تزلف) بضم الفوقية وسكون الزاى وفتح اللام أى تقرب (لهم الجنة) قال
تعالى وأزلفت الجنة للمتقين (فيأتون آدم فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة) أى
اسأل لنا من الله فتحها لندخلها (فيقول وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أياكم)
قال المصنف في باب اثبات الشفاعة من شرح مسلم : اعلم أن العلماء من أهل الفقه
والأصول وغيرهم اختلفوا في جواز المعاصي على الانبياء صلى الله عليهم وسلم وقد

(١) عبارة ابن الأثير يقال مجلت يده تعجل مجلا ومجلت تعجل مجلا إذا نحن جلدنا وتسير
وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالانبياء الصلبة الجنة اه . ع

خلص القاضي عياض مقاصد المسألة فقال لا خلاف أن الكفر عليهم بعد النبوة ليس بجائز بل هم معصومون منه واختلف فيه قبل النبوة والصحيح أنه لا يجوز وأما المعاصي فلا خلاف أنهم معصومون من كل كبيرة واختلف هل ذلك بطريق العقل أو الشرع فقال الاستاذ أبو اسحاق ومن معه ذلك ممتنع من مقتضى دليل المعجزة وقال القاضي أبو بكر الباقلاني ومن وافقه ذلك من طريق الاجماع وذهب المعتزلة الى أن ذلك من طريق العقل وكذلك اتفقوا على أن كل ما كان طريقه الابلاغ في القول فهم معصومون فيه على كل حال أما ما كان من طريق الابلاغ في الفعل فذهب بعضهم الى العصمة فيه رأسا وأن السهو والنسيان لا يجوز عليهم فيه وتأولوا أحاديث السهو في الصلاة وهذا مذهب الاستاذ أبي المظفر الاسفراييني من أئمتنا الخراسانيين المتكلمين وغيره من مشايخ المتصوفة وذهب بعض المحققين وبجاهير العلماء الى جواز ذلك ووقوعه منهم وهذا هو الحق ثم لا بد من تبيينهم عليه وذكرهم إياه إما في الحين على قول جمهور المتكلمين وإما قبل وقتهم على قول بعضهم ليبينوا حكمه قبل انخراط مدتهم وليصح تبليغهم ما أنزل اليهم وكذا لا خلاف أنهم معصومون من الصغار التي تزدى بفاعلها أو تحط منزلته أو تسقط مروءته واختلفوا في وقوع غيرها من الصغار فذهب جماعة من أهل التحقيق والنظر من الفقهاء والمتكلمين من أئمتنا الى عصمتهم من الصغار كعصمتهم من الكبار فان منصب النبوة يجبل عن مواقتها وعن مخالفة الله عمدا وتكلموا على الآيات والاحاديث الواردة في ذلك وتأولوها وأن ما ذكر عنهم في ذلك إنما هو فيما كان منهم عن تأويل أو سهو أو من غير إذن من الله تعالى في أشياء اشفقوا من المؤاخظة بها وهذا للذهب هو الحق وأنه لو صح منهم ذلك لم يلزمنا الاقتداء بأفعالهم واقرارهم وكثير من أقوالهم ولا خلاف في الاقتداء بذلك وإنما اختلف العلماء في

لستُ بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى أبنى إبراهيم خليل الله - قال -
فيأتون إبراهيم ،

أنه واجب أو مندوب أو مباح أو يفرق بين القرب وغيرها قال القاضى وقد بسطنا القول فى هذا الباب فى كتاب الشفاء وبلغنا فيه المبلغ الذى لا يوجد فى غيره وتكلمنا على الظواهر فى ذلك بما فيه كفاية اه قلت وقد الف فى عصمة الانبياء وتأويل الآيات الظاهرة فى خلاف ذلك الصابونى البخارى كتابا حافظا (لست بصاحب ذلك) أى لست صاحب التشريف بهذا المقام المنيف قال القاضى عياض هذا المنقول عن آدم وغيره من الانبياء يقولونه تواضعا واكبارا بما يسألونه وقد يكون فيه اشارة الى أن هذا المقام ليس له بل لغيره وكل واحد منهم يدل على الآخر حتى ينتهى الامر الى صاحبه ويحتمل أنهم علموا أن صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدرىج الشفاعة فى ذلك الى نبينا صلى الله عليه وسلم قال وفيه تقديم ذوى الاسنان والآباء على الابناء والحكمة فى إلهامهم سؤال آدم والبدء به ثم من بعده واعتذار كل بانه ليس أهل ذلك ليظهر كمال شرفه على سائر الرسل اذ لو جاءوا اليه صلى الله عليه وسلم وأجابهم وأجيب لهم لم يظهر كمال التمييز اذ كان احتمال أن هذا الأمر له وغيره من الرسل فلما تأخر كل عن ذلك وتقدم هو له علم أنه السيد المقدم (اذهبوا الى نبي الله ابراهيم خليل الرحمن) أصل الخلة الاختصاص والاستصفاء وقيل أصلها الاقطاع الى من خالته مأخوذة من الخلة الحاجة تسمى ابراهيم بذلك لانه قصر حاجته على الله تعالى وقيل الخلة صفاء المودة التى توجب تحلل الأسرار وقيل معناه المحبة والاطاف هذا كلام القاضى عياض قال المصنف وقال ابن الانبارى معناه المحب الكامل المحبة والمحبة الموفى بمحققة المحبة اللذان ليس فى حبهما نقص ولا خلل

فيقول إبراهيم لست بصاحب ذلك إنما كنت خليلاً من وراء وراء؛
اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليماً؛

قال الواحدى هذا القول هو الاختيار لأن الله عز وجل خليل إبراهيم وإبراهيم خليل
الله ولا يجوز أن يقال الله تعالى خليل إبراهيم من انحلة التي هي الحاجة والله أعلم
(فيقول إبراهيم لست بصاحب ذلك) المقام (إنما كنت خليلاً من وراء وراء)
قال المصنف قال صاحب التحرير هذه كلمة تذكر على سبيل التواضع أى لست
بتلك الدرجة الرفيعة قال وقد وقع لى فيه معنى مليح هو أن معناه أن المكارم
التي أعطيتها كانت بسفارة جبريل صلى الله عليه وسلم (اعمدوا) اقصدوا (إلى
موسى فإنه كلمه الله تكليماً) فحصل له السماع بلا واسطة وكرر وراء لكون نبينا
صلى الله عليه وسلم حصل له السماع بغير واسطة وحصل له الرؤية قال إبراهيم أنا
وراء موسى الذي هو وراء محمد صلى الله عليه وسلم هذا كلام صاحب التحرير قال
المصنف وأما ضبط وراء وراء فالمشهور فيه الفتح بلا تنوين ويجوز عند أهل
العربية بناؤها على الضم وقد جرى في كلام بين الحافظ أبي الخطاب بن دحية
والإمام أبي اليمن الكندي فرواه ابن دحية بالفتح وادعى أنه الصواب وأنكره
الكندي وادعى أن الضم هو الصواب ولذا قال أبو البقاء الصواب الضم لأن
التقدير من وراء ذلك أو من وراء شيء آخر قلت قال القرطبي الأولى بنيت على
الضم لقطعها عن الإضافة لفظاً وأما الثانية فيحتمل أن تكون كالأولى على تقدير
حذف من لدلالة الأولى عليها ويحتمل أن تكون الثانية تأكيداً لفظياً الأولى
ويجوز أن تكون بدلاً منها أو عطف بيان اه قال فإن صح الفتح قبل وتكون
الكلمة مؤكدة كسفر من وسقطوا بين بين فركبها وبناهما على الفتح فإن ورد
منصوباً منوناً جاز جوازاً جيداً قال المصنف وهمل الجوهري عن الاخشى أنه

فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله
وروحه ، فيقول عيسى

يقال لهيته من وراء مرفوع على الغاية كقولك من قبل ومن بعد قال الشاعر
إذا أنالم أو من عليك ولم يكن * لقاؤك الامن وراء وراء
بضمهما والله أعلم وقال القرطبي في المفهم صحيح الرواية فيه بالمد والفتح في
الهمزتين ونقل عن أصل شيخة أبي الصبر أيوب انه من وراء من وراء بشكر بر من
وفتح الهمزة فيهما قال وكان قد اعنى بهذا الكتاب يعني صحيح مسلم أتم الاعتناء
قال وحينئذ فيحتمل أن وراء قطعت عن الاضافة ولم يقصد قصد مضاف بعينه
فصارت كأنها اسم علم وهي مؤنثة قال الجوهري انها مؤنثة لأنهم قالوا في تصغيرها
وزية وعلى هذا فهمتها ليست للتأنيث ولأن ألف التأنيث لا تقع ما كنهه اه (فيأتون
موسى فيقول لست بصاحب ذلك) المقام (اذهبوا إلى عيسى) قال البيضاوي
في التفسير عيسى معرب يسوع وجمله مشتقا من العيس وهو بياض تعلوه حمرة
تكلف لا طائل تحته (كلمة الله) الكلمة بفتح فكسر على الافصح وأطلق
ذلك على عيسى لانه وجد بأمره تعالى وهو قوله كن دون أب فشابه البدعيات
التي هي عالم الامر ذكره البيضاوي وقال الحافظ بن حجر قيل له ذلك اشارة إلى انه
حجة الله على عباده إذ أوجده من غير أب وأنطقه في غير أو ان وأحيا الموتى على
يده وقيل سمى كلمة الله لانه أوجده بقوله كن فلما كان بكلامه سمى به كما يقال
سيف الله وأسد الله وقيل لما قال في صفه « انى عبد الله » اه (وروحه) قيل
سمى بذلك لانه يجي الاموات أو القلوب وقيل انه على تقدير مضاف والمعنى انه
ذو روح من الله عز وجل لا بتوسط ماء يجرى مجرى الاصل والمادة له (فيقول
عيسى) أى بعد أن يأتوا إليه ويسألوه ذلك ففي الكلام مطوى يدل عليه السياق

لستُ بصاحب ذلك ، فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم ، فيقوم فيؤذَنُ له ، وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً ، فيمرُّ أولكم كالبرق - قلت يا بئى وأى أى شئ كمر البرق ؟ قال : ألم تروا كيف يمرُّ ويرجع فى طرفة عين . -

(لست بصاحب ذلك) المقام والباء مزيدة للتأكيد (فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم) أى لدلالة عيسى عليه الصلاة والسلام لهم على ذلك كما جاء فى الروايات الأخرى فيه مطوى دل عليه ما تقدم وتم مطوى أيضاً تقديره فيقولون يا رسول الله استفتح لنا الجنة مثلاً أو اشفع لنا فى الأراحة من طول المواقف كما جاء فى الروايات الأخرى (فيقوم) أى الى تحت العرش ويسجد تحته ويفتح عليه بمحامد يحمده الله بها حيثئذ لم يفتح عليه بها قبل (فيؤذَنُ له) فى الشفاعة (وترسل) بضم الفوقية أوله ميثاقاً للمجهول (الأمانة والرحم) بفتح الراء وكسر المهملة أى القرابة التى تطلب صلتها شرعاً (فيقومان) بالثناة الفوقية (جنبتي الصراط) بفتح الجيم وسكون النون وفتح الموحدة والفوقية أى جانبه قال المصنف وأرسالها لعظم أمرها وكبر موقعها فيصوران شخصين على الصفة التى يريد الله تعالى قال وقال صاحب التحرير فى الكلام اختصار والسمع فهم أنهما يقومان ليطالبا من يريد الجواز بمقهما (فيمر أولكم) أيها المخاطبون والمراد الأامة وهم أولها وأولها بالفضل (كالبرق) أى كمر البرق (قال) أى أحد الراويين عن النبي صلى الله عليه وسلم (يا بئى وأى) أى أنت مفدى بهما (أى شئ كمر البرق) أى مامعناه وكيف سرعت (قال ألم تروا) بفتح التاء تبصروا (كيف يمر) أى آتياً (ويرجع) آتياً (فى طرفة عين) أى وقوع الجفن على الجفن المسمى برمش البصر وهو زمن يسير جداً وفى الصحاح

ثم كمرّ الريح، ثم كمر الطير، وأشدّ الرجال تجرّى بهم أعمالهم، ونبيكم
قام على الصراط يقول ربّ سلّم سلم،

وطرف بصره بطرف طرفا اذا أطبق أحد جفنيه على الآخر الواحدة من ذلك
طرفة يقال أمرع من طرفة عين اه وفي الكشف في قوله تعالى «أنا آتيك به
قبل أن يرتد اليك طرفك» ويجوز أن يكون هذا مثالا لاستقصار مدة المحي
به كما تقول لصاحبك افعل ذلك في لحظة وفي ردة طرف وما أشبه ذلك تزيد
السرعة وفي تفسير البيضاوي وهذا غاية في الاسراع ومثل فيه اه (ثم) للتراخي
في الرتبة أي ثم تمر الفرقة التي تلي الفرقة الاولى (كمر الريح ثم) الفرقة الثالثة لها
(كمر الطير وأشدّ الرجال) بلجيم جمع راجل قال هو الصحيح المعروف المشهور
وقيل القاضي انه في رواية ابن ماهان بالخاء قال القاضي وهما متقاربان في المعنى
وشدها عدوها البالغ وجريها (تجرّى بهم أعمالهم) قال المصنف هو كالتفسير
قوله فيمر أولكم كالبرق والمعنى انكم في سرعة السير على حسب المراتب والاعمال
(ونبيكم صلى الله عليه وسلم) لكمال شقيقته ومزيد عنايته بنا معشر امته (قام
على الصراط) لتنجوبه أمته من الخاوف وتصرف به عنها أنواع المكاره والمتالف
(يقول) لما في المرور على الصراط من الاهوال وزل بعض الاقدام وهو حال بناء على
مجيئه من المبتدأ وهو ما عليه سيبويه أو خبر بالجملة بعد الخبر بالمفرد ويجوز أن يكون
استثنافا بيانيا جوابا لسؤال تقديره ما يكون منه حال قيامه يومئذ فأجيب بقوله
يقول (رب) حذف حرف النداء لان المقام لعظم هول مقام الاجاز وفي رواية لسلم في
حديث آخر في المعنى ودعوى الرسل يومئذ اللهم (سلم سلم) ولعله صلى الله عليه
وسلم تارة يقول رب وتارة يقول اللهم سلم سلم وفي نسخة رب سلم بإعادة لفظ رب قال
المصنف فيه أن الدعاء يكون بحسب المواطن فيدعو في كل موطن بما يليق به وسلم

حتى تعجز أعمال العباد ، حتى يجيء الرجل لا يستطيع السير إلا زحفاً ،
وفي حافتي الصراط كلاليبٌ معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به ،
فمخدوشٌ

يفتح أوله المهمل وتشديد اللام المكسورة (حتى تعجز) بكسر الجيم (أعمال العباد)
بالتخفيفين عن الاسراع في الصراط أى تضعف أعمالهم الصالحة عن سرعة
المرور بهم عليهم فيبطئون في السير وحتى في الخبر غائية أى يتفاوت الاسراع بحسب
تفاوت الاعمال الى أن تصل لمرتبة عجز الاعمال من الاسراع بصاحبها لكن فيها
قوة حملته على السير والى أن تضعف فوق ذلك كما قال (وحتى يجيء الرجل
لا يستطيع السير) أى على الصراط (الا زحفاً) لتقد قوة العمل الحاصلة على السير
والمراد من الزحف السير على الاست قال السيوطى في الدرر زحف الرجل انه سحب
على امته اه قلت وفي رواية لمسلم حتى يمر آخرهم بسحب سحباً (وفي حافتي
الصراط) بتخفيف الفاء أى جانبيه (كلاليب) جمع كابوب يفتح الكاف وضم
اللام المشددة وهو حديدة معطوفة الرأس يملق عليها اللحم ويرسل في التنور وقال
صاحب المطالع هى خشبة فى رأسها عقاقرة حديد وقد تكون حديداً كلها ويقال
لها أيضاً كلاب اه (معلقة) أى بالصراط (مأمورة بأخذ من أمرت) بالبناء
للفعل ونائب الفاعل يعود الى الكلاليب و (به) متعلق بأمرت يحتمل أن
يكون على حقيقته بان خلق لها ادراك وأمرت بلخذ من أمرت به ويحتمل أن
يكون على تفسيرها لاخذ من يؤخذ بهائم الواو فى « وفي حافتي » يحتمل ان تكون
واو الحال ويحتمل العطف و« معلقة مأمورة » الظاهر انها مرفوعة ان صفة الكلاليب
وكذا هو مضبوط فى الاصل ولو نصبا على الحال المترادفة أو المتداخلة لجاز
لتخصيص الكلاليب بتقديم خبرها الظرف الا أن صحت الرواية بالرفع (فمخدوش)

اناج ، ومُكردس في النار ، والذي نفسُ أبي هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعين خريفاً « رواه مسلم (قوله وراء وراء) هو بالفتح فيما

أى بشئ مما يطلق به في الصراط (ناج) أى من النار وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى ومخدوش مرسل فالمراد نجاة من العذاب الذى حل فيه قسمه المذكور في قوله (ومكردس في النار) وقال المصنف كذا وقع في هذا الحديث مكردس بالراء ثم الدال المهملتين والذي في باقى الروايات مكردوس بضم الدال المهملة بعدها واو قال وهو قريب من معنى المكردس « ومكردس » بالسين المهملة في الأصول ومعناه كون الأشياء بعضها على بعض ومنه تكردست الدابة في سيرها إذا ركب بعضها بعضاً ونقل القاضى عياض هذه الرواية عن أكثر الرواة ثم قال ورواه العذرى بالشين المعجمة ومعناه السوق (والذي نفسُ أبي هريرة بيده) أى بقدرته وإرادته وهذا مدرج من كلام أبي هريرة متصل بآخر الحديث وجواب القسم (إن قعر جهنم لسبعون خريفاً) قال المصنف في شرح مسلم هو في الأصول بالواو وهذا ظاهر وفيه حذف وتقديره انه مسافة قعر جهنم سير سبعين خريفاً ووقع في معظم الأصول والروايات لسبعين بالياء وهو صحيح أيضاً أما على مذهب من يحذف المضاف ويبقى المضاف إليه على جره فيكون التقدير سير سبعين خريفاً وأما على أن قعر مصدر يقال قمرت الشيء إذا بلغت قعره ويكون سبعين ظرف زمان وفيه خبر أن التقدير أن بلوغ قعر جهنم لكأن في سبعين خريفاً والخريف السنة اه قلت وهو فيها وقت عليه من نسخ الرياض بالياء التحتية وقد علمت وجهه وسيأتى ان شاء الله تعالى في كتاب الصيام نكتة تسمية السنة بالخريف (رواه مسلم) في آخر كتاب الايمان من صحيحه وانفرد به البخارى وأصحاب السنن (قوله) في الحديث (وراه وراء هو بالفتح فيما) على أنهما ظرفان ركبا فنياً على الفتح تخفيفاً ومثله قول

وقيل بالضم بلا تنوين ومعناه « لست بتلك الدرجة الرفيعة » وهي كلمة
تذكر على سبيل التواضع ، وقد بسطت معناها في شرح صحيح مسلم
والله أعلم

وعن أبي خبيب - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير بن العوام
القرشي الأسدي رضي الله عنهما

العرب هو يأتينا صباح مساء وأما وجه النصب والتنوين اللذين قال فيهما المصنف
ان وردت بهما الرواية جاز جوازاً جيداً فهو ان كلا منهما ظرف (وقيل بالضم
بلا تنوين) بناء على أنه من أسماء الغايات لحذف المضاف اليه ونية معناه (ومعناه
لست) صاحب (تلك الدرجة الرفيعة) وتقدم بسط الكلام في ذلك قال صاحب
التحرير وهي كلمة تذكر على سبيل التواضع أي لست بتلك الدرجة (وقد بسطت
معناه في شرح صحيح مسلم) وقد قدمته عنه وذيلته بفوائد عن القرطبي
(والله أعلم) .

(وعن أبي خبيب بضم الخاء المعجمة) أي وفتح الموحدة وسكون التحتية
بعدها موحدة كنية عبد الله بن الزبير كني بأكبر أولاده قال الملقمى في حاشية
الجامع الصغير وله ثلاث كنى ذكرها البخارى في التاريخ وآخرون أبو خبيب وأبو
بكر وأبو بكر بالتصغير اه وقال الحافظ ابن حجر كان يكنى بابي خبيب من لا يريد
تعميمه لأنه كنى في الأول بكنية جده لأنه الصديق اه (عبد الله بن الزبير)
بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راه (بن العوام) بن خويلد بن أسد
ابن عبد المزي بن قصي (القرشي الأسدي) المكي المدني الصحابي ابن الصحابي
(رضي الله عنهما) أمه ذات النطاقين إسماء بنت أبي بكر الصديق وأبوه الزبير
أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته

صفية عمه النبي صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنها وعمه أبيه خديجة بنت خويلد أم المؤمنين وخالته عائشة أم المؤمنين وهو أول مولود ولد للمهاجرين الى المدينة بعد الهجرة وفرح المسلمون بولادته فرحا شديدا لأن اليهود كانوا يقولون قد سحرناهم فلا يولد لهم فأكذبهم الله تعالى وحضكه رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمره لا كما فكان زيق رسول الله صلى الله عليه وسلم أول شيء دخل جوفه وكناه أبا بكر بكنية جده الصديق وصماه عبد الله باسمه ولد بعد عشرين شهرا من الهجرة وقيل في السنة الأولى وكان صواما قواما طول الليل وصولا للرحم عظيم الشجاعة يبيع له بالخلافة لما مات يزيد بن معاوية وأطاعه أهل اليمن والحجاز والعراق وخراسان وجدد عمارة الكعبة وتيق في الخلافة الى ان حصره الحجاج ابن يوسف الثقفي بمكة أول ليلة من ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وحج الحجاج بالناس ولم يزل محاصره الى أن قتله شهيدا يوم الثلاثاء سابع عشر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين وقيل في نصف جمادى الآخرة وقيل سنة اثنتين وسبعين والمشهور الأول روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون حديثا اتفاقا على ستة وانفرد مسلم بمحدثين «فائدة» قال المصنف في التهذيب عبد الله بن الزبير هو أحد العبادة الأربعة وهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص قاله أحمد بن حنبل وسائر المحدثين وغيرهم قيل لأحمد بن حنبل وابن مسعود قال ليس هو منهم قال البيهقي لانه تقدمت وقته وهؤلاء عاشوا طويلا حتى احتيج الى علمهم فاذا اتفقوا على شيء قيل هذا قول العبادة ويلحق بابن مسعود فيما ذكر سائر المسلمين بعبد الله من الصحابة وهو نحو مائتين وعشرين وقول الجوهري في صحاحه ابن مسعود أحد العبادة وأخرج ابن العاص غلط نهت عليه لثلاثي عشره اه زاد في المهمات له وكيف يمرض بقوله قول الامام أحمد وغيره اه وفي العبادة أقوال أخر ذكرها

قال « لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي قَمْتًا إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ يَا بَنِي إِمَّةٍ لَا يَفْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ »

السخاوى فى شرح الفية الحديث قال ومن جرى على عدا بن مسعود من العبادة ابن هشام النحوى فى التوضيح قلت لكن أول اللقائى عبارة التوضيح بما تنبو عنه عبارته وحاصله ان مراده بالمعادلة المفهومون من تلك الاسماء لا العبادة المشهورون قال فلا يرد أن ابن مسعود ليس من العبادة اه تأمل (قال لما وقف الزبير يوم الجمل) أى الوقعة المشهورة التى كانت بين على بن أبى طالب ومن معه وبين عائشة ومن معها ومن جملتهم الزبير ونسبت الوقعة الى الجمل لان يعلى بن أمية الصحابى المشهور كان معهم فاركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار وقيل بثمانين وقيل بأكثر فوقفت به فى الصف فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل فوقمت عليهم الهزيمة وكان ذلك فى جمادى الاولى أو الاخرة سنة ست وثلاثين واسم ذلك الجمل عسكر (دعانى قمت الى جنبه) الفاء فيه طائفة على محذوف أى فاجبته فأقيمت قمت الى جانبه (فقال يا بنى) بكسر الياء المشددة وفتحها ذكره المرادى فى شرح الخلاصة وذكر المصنف فى أواخر كتاب الادب من شرح مسلم جواز اسكان الياء قال وبالحركتين قرئ فى السبع وقرأ بعضهم باسكانها وبني بضم الموحدة وفتح النون مصغر وقد بسطت الكلام فيه فى باب ما يقول اذا دخل بيته من شرح الاذكار (إنه لا يقتل) بالبناء للمفعول (اليوم الا ظالم أو مظلوم) قال ابن التين لانهم إما صحابى متأول فهو مظلوم وإما غير صحابى قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم قال الكرماتى ان قيل جميع الحروب كذلك فلجواب أنها أول حرب وقمت بين المسلمين قال الحافظ ابن حجر ويحتمل أن تكون أو للشك من الراوى وأن الزبير إنما قال أحد المفضلين أو للتنويع أى لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى أنه ظن أن

وإني لا أراي إلا سأقتل اليوم مظلوماً، وإن من أكبر همي لديني،
أفتري ديننا يبي من مالنا شيئاً؟ ثم قال: يا بني بع مالنا واقض

الله يجعل للظالم منهم العقوبة أو لا يقتل اليوم الا مظلوم أما لاعتقاده أنه كان مصيباً وأما لأنه سمع ما سمع على من الحديث المرفوع «بشر قاتل ابن صفية بالنار» رواه أحمد وغيره باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق أخرى في هذا الحديث مختصراً عن هشام بن عروة عن الزبير قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوماً والله ما فعلت وما فعلت يعني أشياء من المعاصي ثم كان خروج الزبير وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة مع عائشة لطلب قتلة عثمان وإقامة الحد عليهم لا لقتال علي لأنه لا خلاف أنه كان أحق بالإمامة من جميع أهل زمانه وكانت قتلة عثمان يلجأوا إلى علي فرأى أنه لا يسلمهم للقتل حتى تسكن الفتنة وتجري الأمور على ما أحب فكان ماجرى به القلم من الأمور التي قدرت فوقعت ولذا قال الزبير لما رأى شدة الأمر وأنهم لا ينفصلون الا عن قتال (وإني لأراي) بضم الهمزة أي لا أظنني (الا سأقتل اليوم مظلوماً) قال الحافظ ابن حجر ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد وذلك الأمر قد تحقق لأنه قتل غدراً بعد أن ذكره علي فانصرف عن القتال فنام بمكان فنك به رجل من بني تميم يقال له ابن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راه مهلة ساكنة وآخره زاي وكان ذلك بوادي السباع وروى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكر الزبير بن النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن علياً وأنت له ظالم فوجع لذلك منصوراً (وان من أكبر همي لديني) في رواية عثمان أنظر يا بني ديني فإنه لا أدع شيئاً أهم منه علي (أفتري) أي تظن (ان ديننا يبي من مالنا شيئاً) قاله استكثرنا لما عليه واشفاقاً من دينه وفيه الوصية عند الحرب لانها من أسباب الموت كركوب البحر (ثم قال يا بني بع مالنا واقض) بهمة

دَيْنِي وَأَوْصَى بِالثَّلْثِ وَثَلْثَهُ لِبَنِيهِ - يَعْنِي لِبْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْرِ ثَلْثُ الثَّلْثِ -
قَالَ . فَإِنْ فَضَّلَ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدِّينِ شَيْءٌ فَثَلْثُهُ لِبَنِيكَ ، قَالَ هِشَامُ :
وَكَانَ وَلَدَ عَبْدِ اللَّهِ قَدْرَ أَيِّ بَعْضِ بَنِي الزَّيْرِ خَبِيبٌ وَعَبَّادٌ وَهُ يَوْمُئِذٍ
تَسْعَةُ بَنِينَ وَتَسْعُ بَنَاتٌ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَجَعَلَ يَوْصِيَنِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ : يَا بَنِيَّ
إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعْنِ عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ ، قَالَ فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ

وصل (ديني وأوصى بالثلث) أي ثلث ماله أي الفاضل عن قضاء الدين (وثلثه)
أي ثلث الثلث (لبنيه يعني ابني عبد الله) قال الكرمانى وتبعه الشيخ زكريا
أوصى بالثلث الفاضل مطلقا وبثالث الثلث لحفدته أولاد عبد الله اه وقال الحافظ
فسروصيته أي بالثلث وثلثه بقوله (قال) أي الزبير (فإن فضل) بفتح الضاد
المعجمة أي بقى (من مالنا بعد قضاء الدين شيء فثلثه لبنيك) والثالث بضمين قال
الحافظ وضبطه بضمهم بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو أقرب ووقع في
المصاييح للدماميني وأوصى بالثلث من ثلثه ابنه قال الدماميني إنما أوصى بثالث
الثلث لبني ولده عبد الله فالضير في بنيه عائد إليه ثم بنى عليه استشكل قوله
فإن فضل فثلثه لبنيك فإن مقتضاه صرف الثلث الفاضل لولده عبد الله وسبق منه
التصريح بان الموصى به لهم ثلث الثلث وأجاب بان المراد فإن فضل بعد الدين شيء
يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك اه والذي شرح عليه الحافظ وأوصى بالثلث وثلثه
بالواو (قال عبد الله) بن الزبير (فجعل يوصى بدينه ويقول يا بني ان عجزت)
بفتح الجيم أفصح من كسرهما (عن قضاء شيء منه فاستعن عليه بمولاي) أي بالله
عز وجل وفيه كمال الوثوق بالمولى والاستعانة به في كل حال (فوالله مادريت)
أي عرفت (ما أريد) أي بقوله استعن عليه بمولاي اذ هو يحتمل ما ذكر أولا
ويحتمل ولاء الخلف وولاء العتاقة أي بالذين أعنتهم ونحو ذلك آذ لفظ المولى

حتى قلت يا أبت من مولاك، قال الله قال : فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه ، قال : فقتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهما إلا أرضين منها الغابة وإحدى عشرة داراً بالمدينة ودارين بالبصرة وداراً بالكوفة

مشترك بين عدة معان كالناصر وابن العم والمعتق والعتيق والحليف وقد ذكرها في النهاية (حتى قلت) مستفسراً (يا أبت) بكسر التاء الفوقية وفتحها (من مولاك قال الله) أى الله مولاي فالخبر محذوف ويجوز أن يكون المبتدأ محذوفاً ولفظ الجلالة خبر (قل) عبد الله (فوالله ما وقعت في كربة) بضم الكاف وسكون الراء الحزن الذى يأخذ بالنفس ويجمع على كرب (من) تطليلية ويحتمل كونها للاستدعاء (دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه) أى يسهل ما يحصل به القضاء وفيه أن من استعان بمولاه في الامور فهو المعان (قال قتل) بالبناء المجهول (الزبير ولم يدع) يترك (ديناراً ولا درهما الا أرضين) استثناء منقطع وأرضين بفتح الراء قاله الدماميني فهو جمع أرض بكونها جمع تكسير (منها الغابة) بنين معجبة وباء موحدة أرض عظيمة شهيرة من عوالى المدينة وقال الحافظ ابن حجر كذا وقع فيه منها بالافراد وصوابه منها وهذا منه يقتضى أن «أرضين» مثنى أرض فيكون بسكون الراء وفتح الصاد وبه يتعقب ضبط الدماميني بفتح الراء فان القول ما قالت حذام خصوصاً وقد ذكر الدماميني أنه في المصابيح لم يجد ما يستضى به فيها مما يضبط به الروايات للقرية وقد الكتب وأرباب الفن (وإحدى عشرة داراً بالمدينة ودارين بالبصرة) بتثنية الموحدة واسكان الصاد وتحرك بفتحها وبكسرة كما فى القاموس وهو اسم لبلدة مشهورة مصرها عمر بن الخطاب (وداراً بالكوفة) بلدة مشهورة مصرها عمر أيضاً قال المصنف فى التهذيب قيل سميت (٢١ . دليل . فى)

وداراً بمصر، قال : وإنما كان دينه الذي كان عليه، أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه ، فيقول الزبير : لا وليكن هو سلف إني أخشى عليه الضيعة

بذلك لاستدانتها تقول العرب رأيت كوفانا وكوفة للرمل المستدير وقيل لاجتماع الناس من قول العرب تكوف الرمل إذا ركب بعضه بعضاً وقيل لأن طينها خالطه حصى وكل ما كان كذلك فهو كوفة قال الحازمي وغيره ويقال للسكوة كوفان بضم الكاف واسكان الواو آخره نون وذكر ابن قتيبة في غريبه في كوفان ضم الكاف وفتحها (وداراً بمصر) ممنوع من الصرف على الإفصح الذي جاء به القرآن للعلمية والتأنيث وهي البلد المعروف وحدها طولاً من بركة التي في جنوب البحر الرومي إلى ايلة وعرضاً من مدينة أسوان وما سامتها من الصعيد الأعلى إلى رشيد وما حاذها من مساطب النيل في البحر الرومي سميت بذلك باسم من سكنها أولاً مصر بن ينصر بن سام بن نوح ثم بعد بيان مخلفات أبيه المستبعد بل المحال لولا إغاثة الله برقم اسمها قضاء ذلك الدين الكثير الذي عليه من ذلك استأنف مينا لوجه دين الزبير ولجمع ذلك القدر الذي عليه بقوله (وإنما كان دينه الذي كان عليه أن) بفتح الهمزة (الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه فيقول الزبير لا) أي لا أستودعه وذلك لما يعلم من نفسه من مزيد الكرم فيخشى أن ينفق لما تعودد من الكرم من المال المودع عنده وإن كان مثل ذلك لا يصدر منه لكنه سد الذريعة وقفل الباب من أصله وإن ومصولاً خبير كل الأولى واسم كان الثالثة ضمير يعود للرجل وخبره جملة يأتيه (وليكن هو سلف) بفتح أوليه أي قرض وقوله (إني أخشى عليه الضيعة) أي الضياع جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً لمدوله عن قبول استبداعه إلى استسلامه والضياع المتخوف يمتثل أن يكون خشية اتفاقه على مستحق لما اعتاده من الكرم كما تقدم وأن يكون باختلاس مختلس أو سرقة سارق فيضيع

وما ولى أمانة قط ولا جباية ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، قال عبد الله فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف

على صاحبه لعدم ضمان الزبير حينئذ وقد وضعه في حرز مثله فاراد حفظ مال المستودع واستقراره في ذمته وقال الحافظ وكأن غرضه بذلك انه كان يخشى على المال أن يضيع فيظن به التقصير في حفظه فرأى أن يجعله مضموناً ليكون أوثق لصاحب المال وأبقى لمروءته زاد ابن بطال وليطيب ربح ذلك المال وروى الزبير ابن بكار ان كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وأبي العاصم بن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو أوصى الى الزبير بن العوام (وما ولى أمانة) أي ولاية وهو بكسر الهمزة كذا ضبطه الشيخ زكريا في تحفة القارى لكن في مختصر القاموس مصدر أمر علينا أمانة اذا ولى مثلث الهمزة اه (قط) بفتح القاف وضم الطاء المهملة ظرف لاستغراق النقي فيما مضى (ولا جباية) بكسر الجيم استخراج الأموال من مظانها كما في النهاية (ولا خراجاً) أي خراج أرض فلا ينافى ما رواه الزبير بن بكار قال كان لازبير الف مملوك يؤدون إليه الخراج وروى مثله يعقوب بن سفيان من وجه آخر (ولا شيئاً الا أن يكون في غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم) قال الحافظ ابن حجر مراده أن كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء بأصحابها بل كان كسبه الغنيمة ونحوها قال الحافظ هو متصل بالسناد الحديث المذكور (قال عبد الله فحسبت) بفتح السين المهملة وبياء موحدة وكان ذلك بعد موته شهيداً (ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف

فلقي حكيم بن حزام عبداً لله بن الزبير فقال : يا بن أخي كم على أخي من الدين ، فكتمته وقلت : مائة ألف ، فقال حكيم : والله ما أرى أموالكم تسع هذه ، فقال عبداً لله : أرايتك إن كانت ألقى ألف ومائتي ألف ، قال : ما أراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء منه

فلقي حكيم) بالرفع فاعل وهو بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف (ابن حزام) بكسر المهملة وبلازاي وكل ما كان في قريش فهو بهذا الضبط وما كان رسمه في نسب الانصار بهذه الصورة فبفتح أوليه المهملين قال المصنف في أول شرح مسلم وحزام ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى فهو ابن عم الزبير (عبد الله بن الزبير فقال يا بن أخي) خاطبه بذلك اصغرسنه بالنسبة اليه اذ كان لحكيم من العبر حينئذ نحو مائة عام وعبد الله نحو الاربعين (كم) استفهامية وتمييزها محذوف أى كم الفأونحوذلك (على أخي من الدين فكتمته وقلت مائة ألف) قال ابن بطال انما كتمه لثلاث يستعظم حكيم ما استدانه فيظن به عدم الحزم وبعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم أمر مائة ألف كما قال عنه (فقال حكيم والله ما أرى) بضم الهمزة أى أظن (أموالكم تسع هذه) أى الديون احتاج عبداً لله أن يذكر له الجميع ويعرفه أنه قادر على وفائه (فقال عبداً لله أرايتك) بفتح التاء المثناة الفوقية أى اخبرنى والكاف حرف خطاب أكد به الضمير (ان كانت) أى الديون (ألقى ألف ومائتي ألف) قال ابن بطال ليس في قوله مائة ألف وكتمانه ما فوقها كذب لانه اخبار ببعض الواقع وسكوت عن الباقي وهو صادق قال الحافظ لکن من يعتبر مفهوم العدد يراه اخباراً بغير الواقع ولذا قال ابن التين في كتابان عبداً لله ما كان على أبيه بعض نجومزاه (قال ما أراكم) بضم الهمزة أى أظنكم وييجوز فتحها أى ما أعتقدكم (تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء منه

فاستعينوا بي ، قال : وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف
فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف ، ثم قام فقال : من كان له على
الزبير شيء فليوافنا بالغابة ، فأتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير
أربعمائة ألف ، فقال : لعبد الله ، إن شئتم تركتها لكم ، قال عبد الله لا ،
قال فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم ، فقال عبد الله : لا ،
قال : فاقطعوا

فاستعينوا بي) قال الحافظ ابن حجر زوى يعقوب بن مفيان من طريق عبد الله
ابن المبارك ان حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة ألف اعانة له على وقاه
دين أبيه فامتنع فبذل له مائتي ألف فامتنع الى أربعمائة ألف ثم قال له لم أرد منك
هذا ولكن تنطلق معي الى عبد الله بن جعفر فانطلق به وبعبء الله بن عمر يستشفع
بهم فلما دخلوا عليه قال أجنث بهؤلاء تستشفع بهم على ؟ هي لك ، قال لا أريد
ذلك قال فاعطى بها نعليك هاتين أو نحوهما قال لا أريد قل فهي عليك الى يوم
القيامة قال لا قال فحكك قال أعطيك بها أرضاً فقال نعم فاعطاه فرغب فيها معاوية
فاشترها بما أكثر من ذلك (قال وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها
عبد الله بألف ألف وستمائة ألف) كأنه قسمها ستة عشر سهماً بدليل انه قال بعد
ذلك لمعاوية انها قومت كل سهماً بمائة ألف (ثم قام فقال من كان له على الزبير
شيء) أي من الدين (فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر) أي ابن أبي طالب
(وكان له على الزبير أربعمائة ألف قال لعبد الله) أي ابن الزبير (ان شئتم تركتها
لكم) أي يا آل الزبير أي ورثته (قال عبد الله) أي ابن الزبير (لا) أي لا تزيد
ذلك (قال فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون) من الدين (ان أخرتم) أي شيئاً منها
(قال عبد الله لا قال فاقطعوا) بفتح الطاء المهمله ووصل المهزلة وبقطع المهزلة

لِي قِطْعَةً ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا ، فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا
فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ وَأَوْفَاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلَى مَعَاوِيَةَ
وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عَمِيَانَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَإِنْ زَمِعَةَ فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ : كَمْ
قَوْمَتِ الْغَابِيَةَ ، قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : كَمْ

وَكَسَرَ الطَّاءَ أَيْ اجْمَعُوا (لِي قِطْعَةً) مِنَ الْغَابِيَةِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) بِنِ الْزُّبَيْرِ (لَكَ مِنْ
هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا) قَالَ الْقُصِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْجَمَاعِ الصَّغِيرِ رَوَى أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ
لِابْنِ جُمَيْرٍ أَحِبُّ أَلَا يَحْضُرُنِي وَإِيَّاكَ أَحَدٌ فَانْطَلَقَ فَضَى مَعَهُ فَاعْطَاهُ أَرْضًا خَرَابًا
وَشَيْئًا لِاعْمَارَةٍ فِيهِ وَقَوْمُهُ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ قَالَ ابْنُ جُمَيْرٍ لِنَلَامِهِ أَلَيْتُ لِي مَصْلِي فِي
هَذَا الْمَكَانِ فَالْتَقَاهُ فِي أَهْلَظَ مَوْضِعٍ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَسَجَدَ طَوِيلًا يَدْعُو فَلَمَّا
قَضَى مَا أَرَادَ مِنَ الدُّعَاءِ قَالَ لِنَلَامِهِ أَحْفَرُ فِي مَوْضِعٍ سَجُودِي فَخَفَرَ فَذَا عَيْنُ فَوَارَةٍ
قَدْ أَنْبَطَهَا قَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَقْلَيْتُ فَقَالَ لَهُ أَمَا دَطَأْتُ قَدْ أَجَابَهُ اللَّهُ وَلَا أَقِيلُكَ فَصَارَ
مَا أَخَذَهُ أَعْرَمًا فِي أَيْدِي آلِ الزُّبَيْرِ (فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا) أَيْ الْغَابِيَةَ وَالذُّورَ لِأَنَّ
الْغَابِيَةَ وَحَدَّهَا لَمَّا قَسَمَ أَنَّ الدِّينَ أَلْفًا أَلْفًا وَمِائَتَا أَلْفٍ فَاتَهَ بَاعَ الْغَابِيَةَ بِأَلْفِي أَلْفٍ
وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ (فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ) الَّذِي كَانَ التَّرْتِمُ ابْنُ الزُّبَيْرِ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ (وَأَوْفَاهُ)
أَصْحَابَهُ (وَبَقِيَ مِنْهَا) أَيْ الْغَابِيَةَ (أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ قَدِمَ عَلَى مَعَاوِيَةَ) أَيْ فِي
خِلَافَتِهِ كَمَا حَزَمَ بِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ وَإِنْ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ مَدَّةٍ انْتِظَارٍ أَرْبَعِ الدِّيُونِ
وَمَا اتَّصَلَ بِهِ مِنْ تَأْخِيرِ الْقِسْمَةِ لِاسْتِبْرَاءِ بَقِيَّةٍ مِنْ لَهْ دِينِ (وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عَمِيَانَ)
ابْنُ عَمِيَانَ (وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ) بِنِ الْعَوَامِ (وَعَبْدُ اللَّهِ بِنِ زَمِعَةَ) بِنْتُ الزَّيْ
الْمِيمِ وَبَعْدَهَا مِهْمَلَةٌ (قَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ كَمْ قَوْمَتِ الْغَابِيَةَ) بِنِ الْغَابِيَةَ قَوْمَتِ مَبْنِي
لِلْحَجْرِ وَنِصْبَهَا مَعَ بِنَائِهِ لِلْمَعْلُومِ (قَالَ كُلُّ سَهْمٍ) بِالرَّفْعِ وَالنِّصْبِ أَيْ قَوْمِ
أَوْ قَوْمَتِ كُلِّ سَهْمٍ (مِائَةٌ) بِالنِّصْبِ عَلَى نِزْعِ الْخَافِضِ أَيْ بِمِائَةِ (أَلْفٍ) قَالَ كَمْ

بقي منها ، قال : أربعة أسهم ونصف ، فقال المنذر بن الزبير : قد أخذت
منها سهماً بمائة ألف ، وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت منها سهماً بمائة
ألف ، وقال ابن زمة : قد أخذت منها سهماً بمائة ألف ، فقال معاوية :
كم بقي منها ، قال : سهم ونصف سهم ، قال : قد أخذته بخمسين ومائة
ألف ، قال : وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستائة ألف ، فلما
فرغ ابن الزبير من قضاء دينه ، قال بنو الزبير : اقسم بيننا ميراثنا ، قال :
الله لا أقسم بينكم حتى أتأدى بالموسم أربع سنين ألا

بقي منها قال أربعة أسهم ونصف فقال المنذر قد أخذت منها سهماً بمائة ألف
وقال عمرو بن عثمان قد أخذت منها سهماً بمائة ألف وقال عبد الله بن زمة قد
أخذت منها سهماً بمائة ألف فقال معاوية كم بقي (بكسر القاف « منها » كما في
نسخة أي الغاية أو السهام الباقية وهو أقرب (قال) أي عبد الله بن الزبير ويحتمل
أن يكون غيره (سهم ونصف) أي الباقي ذلك فليبتدأ محذوف أو بقي منها ذلك
فيكون فاعل فعل مقدر (قال قد أخذته بخمسين ومائة ألف قال) ابن الزبير
(وباع عبد الله بن جعفر نصيبه) من السهام في الغاية (من معاوية بستائة ألف)
فربح مائتي ألف (فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه) الذي عرفه وضبطه (قال
بنو الزبير) وهم عبد الله وعروة والمنصور وأمههم أسماء بنت أبي بكر وعمر وخالد
وأمهما بنت خالد بن سعيد بن العاص ومصعب وحجرة وأمهما الرباب بنت أنيف
وعبيدة وجعفر وأمهما زينب بنت بشر وزينب وأمه أم كلثوم بنت عقبة ، وباقي
أولاد الزبير ماتوا قبله (اقسم بيننا ميراثنا قال والله لا أقسم بينكم حتى أتأدى
بالموسم) بفتح الميم وكسر المهملة وسكون الواو بينهما (أربع سنين ألا) بتخفيف

من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادى في الموسم فلما مضى أربع سنين ، قسم بينهم ودفع الثلث ، وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف فجميع ماله خمسون ألف ألف

اللام (من كان له دين على الزبير فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادى في الموسم) أى بقوله من كان له دين على الزبير فليأتنا قضه قال الحافظ ابن حجر ومثل هذا يتوقف على اجازة جميع الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفاة الدين الذى وقع العلم به وصمم على ذلك أجيب اليها ولم يترخص به انتظار شئ يتوهم فاذا ثبت دين بعد ذلك استعبد منه بقدره والذى يظهر أن ابن الزبير انما اختار التأخير أربع سنين لان المدن الواسعة التى يؤتى الحجاز من جهتها اذ ذاك كانت أربعا اليمن والعراق والشام ومصر فبنى على أن كل قطر لا يتأخر أهله فى الغالب عن أكثر من ثلاثة أهوام فيحصل استيعابهم فى مدة الاربع ومنهم فى طول المدة من يبلغ الخبير من وراهم من الاقطار واختار الموسم لانه يجمع الناس من الآفاق (فلما مضى أربع سنين) فيه تجوز لانه إن عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يؤخر ذلك الا ثلاث سنين ونصفا وإن لم يمدد فقد أخر ذلك أربع سنين ونصفا فبها الفناء الكسر أو جبره (قسم) بعد الدين والوصية (بينهم ودفع الثلث) أى الموصى به (وكان للزبير أربع نسوة) أى مات عنهن وهن أم خالد والرباب وزينب قيسل وعاتكة بنت زيد أخت سعيد بن زيد أحد المشرة وأما أسماء وأم كلثوم فكانا طلقهما وقيل أطاد أسماء وطلق عاتكة قتل وهى فى عدته فصولحت عن ربيع الثمن بثمانين الفا (فأصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف) هذا باعتبار أصل نصيب كل منهن ورد عليهن الباقي من سهم المصالحة أربعمائة الف اقسمتها بينهن قال الحافظ أبو عبد الله البخارى صاحب الصحيح (فجميع ماله خمسون الف الف

ومائتا ألف

ومائتا ألف) قال ابن بطال وعياض وغيرها هذا غلط في الحساب قل الكرماني لانه اذا كان الثمن أربعة آلاف ومائتا ألف فالجميع ثمانية وثلاثون ألف ولسبعة آلاف الف وستائة الف وإن اعتبرته مع الدين فهو خمسون ألف الف ونسمة آلاف الف ومائتا ألف فعلى التقادير كلها الحساب غير صحيح ثم قل الكرماني قلت لعل الجميع عند وفاته هذا المقدار الذي قاله البخارى ثم زاد من غلة أمواله في هذه الاربع سنين الى ستين ألف الف الالمائتي ألف اه وحاصله أن ما ذكره من نصيب كل من الزوجات باعتبار ما يجمع من خلال الاموال في السنين الاربع وما ذكره من الجملة باعتبار حالة الموت والله أعلم قال الحافظ ابن حجر بعد قوله عن الحافظ شرف الدين الدمياطي وهذا توجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه ولتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرماني فذكره ملخصا ولم ينسبه لقائله ولعله من توارد الخطوط والله أعلم اه قلت رأيت بخط الحافظ نجم الدين بن فهد في تذكرته قولا عن خط الدمياطي ما يخالف ما نقله عنه في الفتح ولفظه روى ابن سعد في الطبقات حديث الزبير هذا بنحو حديث البخارى وطوله غير أنه خالفه في موضع واحد وهو قوله أصاب كل امرأة من نساءه الف الف ومائتا ألف على دينه ووصيته وورثته وانما يصح قسمتها أن لو كان لكل امرأة الف الف فيكون الثمن أربعة آلاف الف فتصح قسمة الورثة من اثنين وثلاثين الف الف ثم يضاف اليها الثلث ستة عشر الف الف فتصير الجملتان ثمانية وأربعين الف الف ثم يضاف اليها الدين الف الف ومائتا ألف فصارت الجملة كلها خمسين الف الف ومائتا ألف ومنها تصح وزواية ابن سعد تصح من خمسة وخمسين الف الف ورواية البخارى تصح من تسعة وخمسين الف الف ومائتا ألف فيجوز أن يكون المراد

رواه البخارى

﴿باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم﴾

بقوله فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف قيمة تركته عنده موته لاما زاد عليها بعد موته من غلة الارضين والدور في مدة أربع سنين قبل قسمة التركات ويدل عليه ما رواه الواقدي عن أبي بكر بن سبرة عن هشام عن أبيه قال كان قسمة مارك الزبير على أربعين الف الف وروى ابن سعد عن القعقبي عن بن عيينة قال قسم ميراث الزبير على أربعين الف الف وذكر الزبير بن بكار في بنى عدى عائكة بنت زيد زوج الزبير وأن عبد الله بن الزبير بمث اليها بتانين الف درهم قبضتها وصالحت عليها وبين قول الزبير هذا وقول غيره بن بعيد والمعجب منه مع سعة علمه وتغييره عنه كيف خفي عليه توريث آباءه وأحوال تركاتهم اه قلت لا عجب فاتها صولحت عن ربع الثمن بما دفع اليها لان ذلك ربع ثمن مال الزبير حتى يخالف كلام غيره والله أعلم (رواه البخارى) في أبواب فرض الخمس

﴿باب تحريم الظلم﴾

هو لغة وضع الشيء في غير محله وشرعا التصرف في حق الغير بغير حق أو مجاوزة الحد ﴿والأمر برد المظالم﴾ باعيانها إن بقيت فان تلفت فببديلها من مثل في المثل والقيمة في القوم ﴿الى أصحابها﴾ ان بقوا والا فلوارث فان قد المستحق ولو باقطاع خبره بحيث أيس من حياته أرسلها قاض امين ولو غير قاضى بلده فيما يظهر فان تمدد تصدق بها على الفقراء بنية الفرم اذا وجهه كما في الودية أو تركها عنده ويحث الاسنوى أنه يتخير بين وجوه المصالح كلها وهو ظاهر والى ترجيحه يبنىء كلام العزبن جماعة وغيره وزاد أن له التصرف لنفسه من نفسه إن وجد

قال الله تعالى « ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع » وقال تعالى
« وما للظالمين من (ولى ولا) نصير »

(وأما الأحاديث) فمنها حديث أبي ذر رضى الله عنه المتقدم فى آخر

باب المجاهدة

وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال

« إتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة »

فيه شرطه وعليه يدل كلام الغزالي فى نظيره قال ويجب عليه فيه الاقتصاد على
الامر الوسط وقيد ابن جماعة ذلك بعلمه بالأحكام الشرعية قال ابن حجر الهيئى
وظاهر أنه غير شرط وإنما شرط تصرفه فيه علمه بجواز صرفه إليه وكفنه عياله
الذين تلزمه مؤنتهم

(قال الله تعالى) شأنه عما لا يليق (ما للظالمين من حميم) قريب مشفق
(ولا شفيع يطاع) ولا شفيع يشفع ووضع الظالمين موضع «م» للدلالة على اختصاص
هذا الامر بهم وأنه اظلمهم (وقال تعالى وما للظالمين من ولى ولا نصير) كذا فيما وقفت
عليه من نسخ الرياض والتلاوة والظالمون ما لهم من ولى ولا نصير أى يدعهم الله
بغير ولى ولا نصير فى عذابه وفى سورة الحج وما للظالمين من نصير فعمل زيادة من
ولى من قلم الناصح وتحريف النقلة

(وأما الأحاديث) النبوية (فمنها حديث أبي ذر) جندب بن جنادة الغفارى

(المتقدم فى آخر باب المجاهدة) وبه ختم ذلك الباب

(وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم)

أى اجتنبوا ظلم العباد ومنهم النفس وظلمها بمنعها حقها أو اطاعتها على معصية الله
واطاعتها فيها (فإن الظلم ظلمات يوم القيامة) قال القاضى عياض هو على ظاهره

واقفوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حلهم على أن سفكوا دماهم
واستحلوا محارمهم

فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة بسبب ظلمه في الدنيا كما أن المؤمن
يسى بنور هو مسيب عن ايمانه في الدنيا قال تعالى « يسى نورهم بين أيديهم
وبأيمانهم » اه قيل ويحتمل أن الظلمات هنا الشدائد وبه فسر قوله تعالى « قل
من ينحيكم من ظلمات البر والبحر » ويحتمل أنها عبارة عن الانكال والعقوبت
قال الطيبي قوله على ظاهره يوم أن قوله ظلمات هنا ليس مجازا بل حقيقة لكنه
مجاز لأنه حل المسبب على السبب فالمراد ظلمات حقيقة مسببة عن الظلم والفرق
بين الشدائد والانكال ان الشدائد كائنه في العرصات قبل دخول النار والانكال
بعد دخولها اه وقال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق
ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف
الذى لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ من غلظة القلب لانه لو استنار القلب بنور
الهدى لاعتبر (واقفوا الشح) هو بالشين المعجمة وهى مثلثة والضم أعلى والشح
أشد البخل وقيل البخل مع الحرص وقيل البخل فى أفراد الامور والشح علم وقيل
البخل بلال والشح به وبل معروف (فان الشح اهلك من كان قبلكم) أى من
الأمم والهلاك فيه محتمل لهلاك المنوى والهلاك الحسى ويؤيده قوله (حلهم
على أن سفكوا دماهم) أى قتل بعضهم بعضا كما قتل ذلك الاسرائيلى ابن عمه
الذى يرثه استعجالا للارث حتى كشف الله أمره بقصة البقرة واستحلوا محارمهم
قال المظهرى فى المفاتيح يعنى لحرصهم على جمع المال الحرام يقتل بعضهم بعضا
لاخذ أموالهم (واستحلوا محارمهم) أى اتخذوا ما حرم الله من نسأهم حلالا أى
فعلوا بين الفاحشة وأقرب منه أنهم احتلوا الى بيع ما حرم الله تعالى عليهم أكله

رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم :
قال « لَتُوَدَّنَ الحقوقَ إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلماء من
الشاة القرناء »

كالشحوم جملوها فباعوها وكالصيد يوم السبت ففجروا للصيد حفاراً لتنجس فيها
السك يومئذ فيأخذوه بعد فقهه تبييح التحليل للحرام بما لم يرد الاذن للتخلص
به من الحرام كبيع العينة أخذاً من أمره صلى الله عليه وسلم لبلال أن يبيع التمر
الردى بالدرهم ويشترى بالدرهم الجيد من التمر ونهاه عن شراء مد جيد بمدين
من الردى (رواه مسلم) قال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه أحمد والبخارى
فى الادب وروى قوله الظالم ظلمات يوم القيامة البخارى ومسلم والترمذى من
حديث ابن عمر مرفوعاً

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدّن
الحقوق) بضم الفوقية وفتح الهمزة وتشديد الدال المفتوحة لاتصال تون التوكيد
المباشرة بها فعل مبنى للمجهول واللام فى أوله مؤذنة بقسم مقدر لتأكيد المقام
وحذف الفاعل به أى والله ليؤدّن الله الحقوق (إلى أهلها) مستحقها (يوم القيامة
حتى) غاية فى إيفاء الحق أى إلى أن (يقاد للشاة الجلماء) بفتح الجيم وسكون
اللام بعدها مهولة وبعدها الف ممدودة هى الجماء التى لاقرن لها (من الشاة القرناء)
قال المصنف هذا تصريح بمحشر البهائم يوم القيامة واعادتها كما يعاد أهل التكليف
من الآدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين وعلى هذا تظاهرت دلائل الكتاب
والسنة قال تعالى « وإذا الوحوش حشرت » وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجراءه
على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط المحشر

رواه مسلم

وعن ابن عمر رضی الله عنهما قال : كنا نتحدث عن حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ولا ندرى ما حجة الوداع حتى حمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ، ثم ذكر المسيح الدجال

والاعادة الحجازة والعقاب والثواب وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس من قصاص التكليف اذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة اه (رواه مسلم) قال السيوطي في الجامع الصغير ورواه أحمد والبخارى في الادب المفرد والترمذي

(وعن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما قال كنا نتحدث بحجة) بفتح الحاء وكسرهما (الوداع) بكسر الواو وفتحها وسميت بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودعهم فيها وتسمى حجة البلاغ لقوله هل بلغت وتسمى حجة الاسلام اذ لا مشرك فيها قلته ابن النحوي في التوضيح على الجامع الصغير (والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا) جملة في محل الحال أي جالس بينما مستظرا لا مستخفيا يقال بين أظهرنا وظهرا نينا بمعنى بينما (ولا ندرى) أي نعرف (ما حجة الوداع) أي ما وجه تسميتها به قال في التوشيح كانه شيء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فتحد ثوابه وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقعت وفاته بعد ذلك بقليل فعرفوا بذلك وأشار الى ذلك بما تضمنه قوله (حتى حمد الله) بالنصب على المفعولية وتهدية للاختصاص (رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه) يحتمل أن يكون من عطف الرديف وأن يكون من عطف المغاير أي حمد الله بأوصاف الكمال وأثنى عليه بتزجيده عما لا يجوز عليه (ثم ذكر المسيح) بفتح الميم وكسر السين المهملة مخففة وبلحاء المهملة (الدجال) أي المبالغ في الكذب بدعائه الاحياء والأماتة وغيرها مما يقطع كل عاقل فضلا عن مؤمن بكذبه فيه

فأطلب في ذكره وقال : ما بعث الله من نبي إلا أنذرته أمته أنذرته نوح
والنبيون من بعده وأنه إن يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفي
عليكم أن ربكم ليس بأعور

والمسيح إذا أطلق ينصرف لسيدنا عيسى عليه السلام ويطلق على الدجال لكن
مقيداً به كما هنا وقال أبو داود إنه في الدجال بتشديد السين وفي عيسى بتخفيفها
والاول هو المشهور وقيل يقال في كل منهما بالتشديد والتخفيف ولقب به الدجال
قيل لأنه مسح العين فان إحدى عينيه ممسوحة وقيل لأن أحد شقي وجهه خلق
ممسوحاً لا عين ولا حاجب فيه وقيل لأنه مسح من كل خير أي مبعود ومطرود
وعلى كل حال فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل بل هو بمعنى فاعل ولقب به لأنه مسح
مظم الارضين أي قطعها في أيام معدودة وقيل أنه بلقاء المعجزة ونسب قائله
الى التصحيف وقال ابن دحية في مجمع البحرين انه خطأ وقيل أنه مسح بوزن
مسكن بكسر ثالثة وقال أبو عبيدة أظنه بالشين المعجمة كما تنطق به اليهود ثم عرب
(فاطنب في) بيان (ذكره) محذراً من فتنته لعظمها (وقال ما بعث الله) أي
أرسل (من نبي) أي رسول اذ هو الذي ينذر قومه ومن مزيدة لاستغراق العموم
(الا أنذر أمته منه) واعلمهم ببعض أوصافه (أنذرته نوح) أي أنذرته نوح
قومه (والنبيون من بعده) أمهم ففيه حذف المفعول وجملة أنذر نوح لتفصيل ما
قبلها (وأنه يخرج فيكم) إذ لا أمة بعدكم ولا بد من خروجه فإذا لم يخرج في الامم
السابقة فلم يبق الا خروجه في هذه الامة (فما) شرطية أي فأي شيء (خفي عليكم
من) للتبويض أي بعض (شأنه فليس يخفي عليكم أن ربكم ليس بأعور) أن
ومعمولاها فاعل يخفي لكن رأيته مضبوطاً بالقلم في أصل مصحح بكسر الهزة
ولعل الاسناد للجملة أي لا يخفي عليكم مضمون هذا الكلام من انتفاء النقائص

ولأنه أمور عين النبي كأن عينه عنبة طافية ألا أن الله حرم عليكم دماءكم
وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا إلا هل بلغت ،
قالوا نعم ، قال : اللهم أشهد ثلاثاً

عن الباري جل وعز (أنه) يعنى الدجال وهى ومعمولاها بديل من أن الأولى
أو استئناف قلبه الكرماني (أمور عين النبي) بالجر من إضافة الموصوف الى صفته
وتأويله عند البصريين أمور عين صفحة وجهه النبي (كأن عينه عنبة) بكسر
العين وفتح النون والموحدة لا يخفى ما فيه من المحسن البديعي وهو الجنس الخطي
المسمى بالجناس المصحف ومنه حديث أرفع أزارك فانه أتقى وأبقى وأبقى (طافية)
بلا همز أى بارزة من طنى الشيء يطفوا اذا علا على غديره وشبهها بالعبء التى تقع
فى المنقود بارزة عن نظائرها (الا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح
ليتنبه لما بعده (ان الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم) يقدر فى الاول منك وفى
الثانى أخذ لأن النوات لا تحرم (كحرمة يومكم هذا) أى يوم النحر (فى بلدكم
هنا) أى حرم مكة قيل المشبه به أخفض رتبة من المشبه وهو خلاف القاعدة
والجواب أن تحريم اليوم والبلد كان ثابتاً فى نفوسهم مقرراً عندهم بخلاف الاخر
والاحوال فكانت الجاهلية تستبيحها فورد التشبيه بما هو مقرر عندهم ومناطق
التشبيه ظهوره عند السامع (الا) بتخفيف اللام (هل بلغت) والمستفهم من
الامة الحاضرون وحذف المفعول ليمم أى هل بلغتكم ما أمرت بإبلاغه اليكم (قالوا
نعم قال اللهم) أى يا الله فحذف حرف النداء وعوض منه الميم المشددة هنا هو
الصحيح كما تقدم (اشهد) على شهادتهم بالتبليغ اليهم كيلا ينكر منك ذلك يوم
القيامة (ثلاثاً) أى قلبه ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يكرر ما يحتاج
لتكرير ثلاثاً كما جاء فى الصحيح وكان إذا تكلم بكلام أعاده ثلاثاً ليفهم منه

ويُنكَم أو ويُنكَم انظروا لا ترجعوا بعدى كفاراً يضربُ بعضكم رقاب بعض.

(ويُنكَم) بفتح الواو وسكون التحتية وفتح اللام قل في الصحاح ويل كلمة مثل ويج إلا أنها كلمة عذاب يقال ويله وويلك وقول ويل لزيد فالنصب على إضمار الفعل قل في مادة ويج كأنك قلت أزمه الله ويلا أو ويحا أو نحو ذلك والرفع على الابتداء هذا إذا لم تضاف فإن أضفت فليس إلا النصب لأنك لو رفعته لم يكن له خبر اه (أو) شك من الراوى أى أو قال (ويجكم) وفي الصحاح أيضاً ويج كلمة رحمة وويل كلمة عذاب قال الزيدى هما معنى واحد (انظروا لا ترجعوا) أى لا تصبروا قال ابن مالك في توضيحه مما خفي على أكثر النحاة استعمال رجع كصار معنى وعملاً ومنه هذا الحديث أى لا تصبروا (بعدى كفاراً) أى كالكفار فهو تشبيه أو من باب التغليظ فهو مجاز والمراد منه اللغوى وهو التستر بالأسلحة وفيه عشرة أقوال حكاه السيوطى وحكاها عنه تلميذه الملقبى فى آخر حاشيته على الجامع الصغير والاولى انه على ظاهره وأنه نهى عن الارتداد وأوله الخوارج بالكفر الذى هو الخروج عن الملة اذ كل مصرية عندهم كفر (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال القاضى عياض الرواية بالرفع كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وهو الصواب وبه يصح المقصود هنا وضبطه بعض العلماء بالسكون وهو احالة للمنى والصواب الضم اه وفى شرح المشارق لابن ملك يضرب بالرفع فيه وجوه، أحدها أن تكون الجملة صفة للكفار أى لا ترجعوا بعدى كفاراً متصفين بهذه الصفة يعنى يضرب بعضكم رقاب بعض، الثانى أن يكون حالاً من ضمير لا ترجعوا أى لا ترجعوا كفاراً حال ضرب بعضكم رقاب بعض، فعلى الاول يجوز أن يكون المعنى لا ترجعوا بعدى عن الدين فتصبروا من تدين مقاتلين يضرب بعضكم بعضاً بغير حق على وجه التحقيق وأن

رواه البخارى وروى مسلم بعضه

وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه »

يكون المعنى لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضاً على وجه التشبيه بحذف
ادائه ، وعلى الثانى يجوز أن يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض
لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وأن يكون المعنى لا ترجعوا حال
المقاتلة كالكفار فى تهيج الشر وإقارة الفتن بنير اشفاق منكم بعضكم على بعض
فى ضرب الرقاب وروى مجزم الباء على أنه بدل من ترجعوا ومعناه لا يضرب
بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار ويجوز أن يكون جزاء لشرط مقدر على مذهب
الكسائى أى فإن رجعت يضرب بعضكم رقاب بعض اه وقريب منه قول
مفلطاي من جزم ، أوله على الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقاً بما قبله بل حالاً أو
مستأنفاً (رواه البخارى) يجعلته فى كتاب المغازى من حديث ابن وهب
عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله
ابن عمر ورواه مختصراً فى مواضع آخر منه من طرق أخرى (وروى مسلم
بعضه) فى كتاب الايمان وهو عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال فى حجة الوداع ويحكم أو قال ويلكم لا ترجعوا بصدى كفاً يضرب
بعضكم رقاب بعض قال الحافظ المزى فى الاطراف ورواه أبو داود فى السنة
والنسائى فى المحاربة وابن ماجه فى الفتن مختصراً اه

(وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم
قيد) بكسر القاف وسكون التحتية وبالذال المهملة أى قبر (شبر من أرض)
وذكر الشبر إشارة الى استواء القليل والكثير فى الوعيد المدلول عليه بقوله (طوقه)

من سبع أرضين ، متفق عليه

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

بالبناء للمجهول أى طوقه الله (من سبع أرضين) بفتح الراء ويجوز اسكانها قال
نظطابى قوله طوقه له وجهان أحدهما ان معناد كلف ، نقل ماظم منها فى القيامة الى
المحشر ويكون كالطوق فى عنقه لا انه طوق حقيقة والثانى أن معناه انه يعاقب
بالخسف الى سبع أرضين فيكون كل أرض فى تلك الحالة طوقا فى عنقه اه قال
الحافظ ابن حجر ويؤيد الثانى رواية ابن عمر فى البخارى بلفظ خسف به الى سبع
أرضين وقيل معناه كالأول لكن بعد أن ينقل جميعه يجمل كله فى عنقه طوقا ويعظم
قدر عنقه حتى يسع ذلك كما ورد فى غلظ جلد الكافر ونحو ذلك ويحتمل وهو الوجه
الرابع ان المراد بقوله طوقه أن يكلف أن يجمل له طوقا ولا يستطيع ذلك فيعذب
بذلك كما جاء فى حق من كذب فى منامه كلف أن يعقد بين شعيرتين ويحتمل وهو
الوجه الخامس أن يكون التطويق تطويق الاثم والمراد أن الظلم المذكور لازم له
فى عنقه ومنه قوله تعالى « أَلَمْ نَأْتِ طَائِرَهُ فى عنقه » وبالوجه الاول جزم أبو الفتح
القشيرى وضححه البغوى ويحتمل أن تتنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية
أو تنقسم أصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة الفسدة
وضمنها اه (متفق عليه) قال السيوطى فى الجامع الصغير أخرجه الشيخان وابن
ماجه عن عائشة وعن سعيد بن زيد اه وذكره المزى فى الاطراف من حديث
سعيد بن زيد وقال أخرجه البخارى فى المظالم ولم يذكر مسلما وابن ماجه فيمن
خرجه والله أعلم

(وعن أبي موسى) الاشعري (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم « إن الله يُعَلِّمُ للظالم فإذا أخذه لم يفلته » ثم قرأ : وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ، إن أخذه أليم شديد « متفق عليه وعن معاذ رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ان الله على (بضم التحتية أى يجهل (للظالم) ولا يماجله بالعقوبة (فإذا أخذه) أى عاقبه بذنبه (لم يكده يفلته) أى لم يكده بخلصه أى اذا أهلكه لا يرفع عنه الملاك أبداً أى إن كان كافراً ، فان حمل الظالم على أعم من الشرك حمل كل على ما يليق به قال في الفتح وهذا أولى من قول بعضهم معنى « لم يفلته » لم يؤخره لانه يتبادر منه أن الظالم اذا صرف عن منصبه وأهين لا يعود الى غيره والشاهد في بعضهم بخلاف ذلك والأولى حمله على ما ذكرناه اه وقريب منه قولى الكرمانى لم يفلته لم يخلصه لكثرة مظامه والنفي على التأييد ان كان منها الكفر وان كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة وفي رواية لم يفلته بحذف يكده (ثم قرأ) مستدلاً لذلك قوله تعالى (وكذلك) أى مثل الاخذ المذكور فى الآى قبلها (أخذ ربك) قال البيضاوى وقرئ أخذ بالفعل فيكون محمل الكاف أى التى فى قوله وكذلك النصب على المصدر (اذا أخذ القرى) أى أهلها (وهي ظالمة) حال من القرى وهي فى الحقيقة لأهلها لكن بما أقيمت مقامه أجريت عليها وفانتهن الاشمار بانهم أخذوا لظلمهم وإنذار كل ظالم لنفسه أو غيرها من وخامة الظلم (إن أخذه أليم شديد) موجه غير مرجو انخلاص عنه وهو مبالغة ومحمول على التهديد والتحذير وأجراها المعتزلة على ظاهرها فى سائر العصاة (متفق عليه) ورواه الترمذى وابن ماجه

(وعن معاذ) بضم الميم يدها عين مهملة ثم ألف بعدها ذال معجمة ابن جبل الانصارى (رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أميراً على

فقال : إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ، فأدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك

الذين وذلك أواخر سنة تسع عند منصرفه من تبوك رواه الواقدي ولم يزل على الذين أى ان قدم في عهد عمر فتوجه الى الشام فات بها في طاعون عمواس (قال انك تأتي قوماً من أهل الكتاب) يعنى به اليهود والنصارى لانهم كانوا في الذين أكثر من مشركى العرب وأغلب وانما نبهه على هذا ليتنبأ لمناظرتهم ويعد الأدلة لاخامهم لانهم أهل علم سابق بخلاف المشركين وعبدة الأوثان (فادعهم) أى أولاً (الى شهادة أن لا إله الا الله و) الى شهادة (انى رسول الله فان هم أطاعوك لذلك) أى بالنطق بكلمتى التوحيد قل القرطبي وهذا الذى أمر النبي صلى الله عليه وسلم به معاذاً هو الدعوة قبل القتال التى كان يوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه وقد اختلف فى حكمها ، وعلى هذا فى الحديث حجة لمن يقول أول الواجبات التلفظ بكلمتى الشهادة مصداقاً بها ، وقد اختلف فى أول الواجبات على أقوال كثيرة والذى عليه أئمة الفتوى ومن بهم المقتدى كمالك وأبى حنيفة وأحمد وغيرهم من السلف ان أول الواجبات على كل مكلف الايمان التصديق الجزمى الذى لا ريب معه بالله ورسوله وكتبه وما جاءت به الرسل كيفما حصل ذلك الايمان وبأى طريق اليه يوصل وأما النطق باللسان فظهر لما استقر فى القلب من الايمان وسبب ظاهر ترتب عليه أحكام الاسلام ولا حجة فى الخبر لمن قال بعدم مخاطبة الكفار بالفروع أخذاً من أمرهم بها ^(١) بعد اطاعتهم الى النطق بالشهادتين لان ذلك يمتثل أنه انما قدم لكون الايمان شرطاً مصححاً للاعمال الفرعية لا للخاطب بالفروع اذ لا يصح فعلها الا بتقسيم وجوده ويصح ان يطلب بالايمان والفروع معاً

(١) قوله بما اى بالفروع وقوله الى النطق متعلق باطاعة .

فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم،

في وقت واحد وإن كانت في الوجود متعاقبة قال القرطبي وهذا الاحتمال أظهر مما تمسكوا به ولو لم يكن أظهر فهو مساو له فيكون ذلك الخطاب مجملاً بالنسبة إلى هذا الحكم أو أن النبي صلى الله عليه وسلم انما ترتب هذه القواعد لبيان الأهم فالأهم والله أعلم اهـ ملخصاً (فأعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في) مجموع (كل يوم وليلة) وان هنا ^(١) وفيها بعد شرطية وهم فاعل فعل محذوف وجوبا دل عليه ما بعده فهو نظير وان أحد من المشركين استجارك فالجواب جملة فأعلمهم (فإن هم أطاعوك لذلك) بالاقرار بالوجوب والعزم على فعلها (فأعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة) أي زكاة كما في رواية مسلم وصحبت صدقة لانها تدل على صدق إيمان باذنها (تؤخذ من أغنيائهم) أي من أموالهم وعند مسلم تؤخذ من أموالكم قل المصنف ويستدل بلفظ من أموالهم على انه اذا امتنع من دفع الزكاة أخنت من ماله بغير اختياره وهذا الحكم لاخلاف فيه ولكن هل تبرأ ذمته ويجزئه في الباطن وجهان لاصحابنا (فترد) وعند مسلم وترد (على فقرائهم) واستدل به مالك على أن الزكاة لا تجب قسمتها على الاصناف المذكورين في الآية وانه يجوز للامام صرفها إلى صنف واحد من الاصناف المذكورين في الآية اذا رآه نظراً ومصلحة دينية قاله القرطبي قال ابن دقيق العيد وفيه بحث لاحتمال أن يكون ذكر الفقراء لكونهم الغالب في ذلك والمطابقة بينهم وبين الاغنياء (فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم) منصوب بفعل مضمر لايجوز إظهاره قال ابن

واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب »

قتيبة لا يجوز حذف الواو والكرائم جمع كريمة أى نفيسة ففيه ترك اخذ خيار المال والنسكته فيه أن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الاجفاف بمال الاغنياء الا ان رضوا بذلك (واتق دعوة المظلوم) قال الحافظ ابن حجر أى تجنب الظلم لئلا يدعوك عليك المظلوم وفيه التنبيه على المنع من جميع الظلم والنسكته في ذكره عقب المنع من أخذ الكرائم الاشارة الى أن أخذها ظلم وقال بعضهم واتق عطف على عامل إياك المحذوف وجوبا فالتقدير اتق نفسك أن تتعرض للكرائم أو أشار بالمعنى الى أن أخذ الكرائم ظلم ولكنه عمم اشارة الى التحذير عن الظلم مطلقا (فانه) قال القرطبي الرواية الصحيحة بضمير المذكور على أن يكون ضمير الأمر والشأن ويحتمل أنه يعود على مذكر الدعوة فان الدعوة دعاء ووقع في بعض النسخ أى من مسلم « فانه » بهاء التانيث وهو عائد على لفظ الدعوة (ليس بينها وبين الله حجاب) أى ليس لها صارف يصرفها ولا مانع والمراد انها مقبولة وان كان عاصياً كما جاء في حديث أبي هريرة عند أحمد « دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا فضجوره على نفسه » واستفاده حسن وليس المراد أن الله حجبا بحجبه عن الناس قال الطيبي قوله اتق دعوة المظلوم تذييل لاشتماله على الظلم انحصار من أخذ الكرائم وعلى غيره وقوله فانه تليل للاتهام وتمثيل الدعاء كمن يقصد دار السلطان مظلوما فلا يحجب قال ابن العربي الا أنه وان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر ان الداعي على ثلاث مراتب اما أن يعجل له ماطلب واما أن يدخر له أفضل منه وأما أن يدفع عنه من السوء مثله وهذا كما قيد مطلق قوله تعالى أمن يجيب المضطر اذا دعاه ، بقوله فيكشف ما تدعون اليه ان شاء « فائدة » لم يقع في الحديث ذكر الصوم والحج مع أن بعث معاذ كان أواخر

متفق عليه

وعن أبي حميد عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه

الامر كما تقدم قال الحافظ ابن حجر العسقلاني قلا عن شيخه شيخ الاسلام يعنى سراج الدين البلقيني اذا كان الكلام في بيان الاركان لم يخل الشارع منها بشئ كحديث ابن عمر « بني الاسلام على خمس » اما اذا كان في الدعاء الى الاسلام اكتفى بالاركان الثلاثة الشهادة والصلاة والزكاة ولو كان بعد وجوب فرض الصوم والحج كقوله تعالى فمن تابوا واقاموا الصلوة وآتوا الزكاة ، في الموضوعين من « براءة » مع أن نزولها بعد فرض الصوم والحج قطعاً وكحديث ابن عمر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وغير ذلك من الاحاديث قال والحكمة في ذلك ان الاركان الخمسة اعتقادي وهو الشهادة ، وبدني وهو الصلاة ، ومالي وهو الزكاة ، فاقصر في الدعاء الى الاسلام دلها ليفرع الركنين الاخرين عليها فان الصوم بدني محض والحج بدني مالي وأيضاً فكلمة الاسلام هي الاصل وهي شاققة على الكفار والصلوات شاققة لتكررها والزكاة شاققة لما في جيلة الانسان من حب المال فاذا أذعن هذه الثلاثة كان ماسواها أسهل عليه بالنسبة اليها اه (متفق عليه) فأخرجه البخاري في كتاب الزكاة وفي التوحيد وفي مواضع أخر من صحيحه باسانييد وأخرجه مسلم في كتاب الايمان وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة وأخرجه الترمذي في الزكاة بتمامه وفي البر « دعوة المظلوم » حسب وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه في الزكاة كذا غلص من كتاب الاطراف للعزى

(وعن أبي حميد) بضم الهاء المهملة وفتح الميم وسكون التحتية بعدها مهملة (عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه) قل الذهبي في تجريد الصحابة أبو حميد

قال « استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة ، فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدي »

الساعدي هو عبدالرحمن بن عمرو بن سعد وقيل المنذر بن سعد ، زاد ابن الاثير بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج ، زاد المصنف في التهذيب ابن ساعدة بن كعب بن الخزرج ويقال ابن عمرو بن سعد بن المنذر بن مالك يعد في أهل المدينة توفي آخر خلافة معاوية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وعشرون حديثا اتفق الشيخان على ثلاثة منها وانفرد البخاري بحديثه وسلم بالآخر (قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد) قال الحازمي في عمالة المتدي والازد اسمه داود ويقال دراهم بن القوث بن مالك بن ردد بن كهلان ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان واليه جماع الأنصار وكان أنس بن مالك يقول ان لم تكن من الأزد فلسنا من الناس وجاء في الحديث الأزد جرثومة العرب وجاء ذكرهم في غير حديث والثناء عليهم عن أنس عن ابي صلى الله عليه وسلم « الأزد أمد الله في الارض يريد الناس أن يضعوهم ويأبى الله إلا أن يرفهم وليأتين على الناس زمان يقول الرجل ياليتنى كان أبا ازديا ياليتنى كانت أمي أزدية » هذا حديث غريب لانعرفه الا من هذا الوجه ويقال فيه الاسد بالسين المهملة ببل الزاي اه ملخصا (يقال له ابن اللتبية) بضم اللام واسكان المنناة الفوقية بعدها موحدة فتحنية مشددة نسبة لبني تمب بطن من الاسد قال المصنف في التهذيب ويقال فيه ابن اللتبية بفتح الفوقية وابن الأتبية بالهمزة واسكان التاء وليسا بصحيحين والصواب الاول واسم هذا الرجل عبد الله كذا في التهذيب وقال الذهبي في التجريد يقال اسمه عبد الله (على الصدقة) أى الزكاة (فلما قدم) بكسر الدال (قال هذا لكم) ممشر المسلمين (وهذا أهدي) بالياء

إلى ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : (أما بعد) فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولّاني الله فيأتي فيقول هذا لكم وهذا هدية أهديت إلى ، أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً ، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى بحمله يوم القيامة ،

للمجهول (إلى قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر) بكسر الميم وسكون النون وفتح الموحدة من النبر وهو الارتفاع (فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد) بالبناء على الضم أى بعد ما ذكر من الحمد والثناء (فإني أستعمل الرجل منكم) أى أجعله (على العمل مما) من العمل الذى (ولّاني الله) العائد ضمير المفعول محذوف أى ولّانيه الله أى جعل لى التصرف فيه من الزكوات والفتنم (فيأتى) أى من عمله (فيقول هذا لكم وهذا هدية أهديت لى) هذا الكلام المنكر على العامل ولم يصرح باسم القائل لأن مراده التحذير من مثل ذلك سواء فيه القائل أولاً وضيروه وهذا من مزيد فضله وحسن خلقه (أفلا جلس في بيت أبيه أو) قال ابن حجر الميشتى للشك أو للتنويح (بيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً) فى قوله هذا أهدي لى اذ ظاهره أنه أهدي له لذاته وإنما أهدي إليه لولايته عليهم فقيه كما قال العاقولى تعبيره وتحقير شأنه وتبريض بأنه لولا هذه الولاية لكان فقيراً محتاجاً لا يلتفت إليه فالهدية إليه ليست لذاته بل لتوليته عليهم وفى الحديث دليل على حرمة هدايا العمال مطلقاً (والله) أتى به تأكيداً للأمر (لا يأخذ أحد منكم) معاشر العمال على الاعمال (شيئاً) مما يمطاه وهو عامل (بغير حق الا لى) الله بحمله يوم القيامة (زاد فى رواية فى الصحيحين على رقبته فان قلت الذى فى الآية وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم قلت الظهور تشمل ما هو قريب منها

فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار،
أو شاة تئير - ثم رفع يديه حتى رأى بياض إبطيه، فقال : اللهم هل
بلغت ، متفق عليه

أو الآية في أوزار الكافرين وهذا في أوزار المؤمنين أو ذاك في مطلق الأوزار
وهذا في عامل الزكاة فقط تمييزاً لها لمزيد قبجها باعتبار أن فيها حقين حقا لله تعالى
وحقا للآدمي (فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله) حال كونه (يحمل بعيراً له رغاء)
بضم الراء وبعدها غين معجمة وبعدها الف ممدودة صوت الابل يقال رغاء يرغو
(أو بقرة لها خوار) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وآخره راء صوت البقرة
(أو شاة تئير) بمثناة فوقية فثناة تحتية فمين مبهمة مكسورة ومفتوحة ومعناه تصبح
ومصدره اليمار وهو صوت الشاة وحكمة تلك الأصوات من تلك المحمولات الزيادة
في تحقيره وفضيحته (ثم رفع يديه حتى) غاية لمخذوف أي وبالغ في الرفع الى أن
(رأينا عفرة أبطيه) بضم العين المهملة وفتحها والفاء سا كثة فهما أي بياضهما
الذي ليس بالناصع بل فيه شيء كآون الأرض مأخوذ من عفرة الأرض وهو وجهها
وذلك في إبطيه إما باعتبار ما يرى من البعد أو لوجود شعر بفرض أن ثم شعرا وفي
روايات غير هذا الحديث التعبير ببياض إبطيه وامله باعتبار النظر إليهما من قرب
مع عدم الشعر بهما فلا تنافي بين الروايتين قال الحافظ زين الدين العراقي والقول
بأن من خصائصه صلى الله عليه وسلم عدم نبات الشعر بإبطيه لم يثبت ما يدل له
ورواية بياض أبطيه معارضة برواية عفرة إبطيه نعم من خصائصه صلى الله عليه
وسلم أن لا يربح لأبطيه (ثم قال) بعد تمام الرفع الى ما ذكر (اللهم هل بلغت متفق
عليه) ورواه أبو داود في الخراج قاله المزني في الاطراف

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه
اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه
بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه ، فحمل
عليه » رواه البخارى

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت
عنده مظلمة) بفتح الميم وضم اللام (لأخيه من عرضه) فى عمل الحال بيان للمظلمة
(أو من شيء) من عطف العام على الخاص فتدخل فيه الأظمة ونحوها وفى رواية
الترمذى من عرض أو مال والعرض كما فى الصحاح النفس يقال أكرمت عنه
عرضى أى صنت عنه نفسى وفلان نقي العرض أى برى من أن يشتم أو يعاب وقد
قيل عرض الرجل حبه اه وقال فى التوشيح العرض بالكسر موضع المدح والنم
من الانسان سواء كان نفسه أو سلفه (فليتحلله منه اليوم) أى فى الدنيا (من
قبل ألا يكون) يوجد (دينار ولا درهم) أى يوم القيامة قال المعتلانى وثبت ذلك
فى رواية على بن الجعد عن ابن أبى ذئب عن الاسماعيلى (ان كان له) أى لمن عنده
المظلمة (عمل صالح أخذ) يحتمل أن يكون بالبناء للفاعل أى صاحب المظلمة وأن
يكون بالبناء للمفعول أى أمر الله أن يؤخذ (منه بقدر مظلمته وان لم تكن له
حسنات) مفهوم الجمع غير مراد أى وان لم تكن له حسنة اذ من له حسنة داخل
فى السل الصالح فلا يكون من أفراد هذا القسم التقسيم لذلك (أخذ) بالبناء للمفعول (من
سيئات صاحبه) أى وهو صاحب المظلمة (فحمل عليه) أى على الظالم (رواه
البخارى) قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث قد أخرج مسلم معناه من وجه
آخر وهو أوضح سياقاً من هذا ونظيره « الفليس من أمقى من يأتى يوم القيامة بصلاة

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »

وصيام وزكاة » يعنى الحديث الآتى أو آخر الباب ولا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى لأنه إنما يعاقب بسبب فسله وظلمه ولم يعاقب بغير جنابة منه بل بجنابته فهو بلت الحسنات بالسيئات على ما اقتضاه عدل الله فى عباده اه

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال المصنف العاص أكثر ما يأتى فى كتب الحديث والفقہ بحذف الياء وهى لغة والصحيح الفصح العاصى بإثبات الياء ولا اعتبار بوجودها فى كتب الحديث أو أكثرها بحذفها اه وقال الهروى فى المرقاة الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا أو بناء على أنه أجوف ويدل عليه ما فى القاموس الاعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس بن العاص وأبو العاص والعيص وأبو الهيص فعليه لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا قرأته بها لا وقفا ولا وصلاقته معتل المعين بخلاف ما يتوهمه بعض الناس أنه اسم فاعل معتل اللام من عصى فحينئذ يجوز اثبات الياء وحذفها وقفا وصلاباء على أنه معتل اللام اه (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم) أى الكامل الاسلام قال المصنف وايس المراد نفي أصل الاسلام عن لم يكن بالصفة المذكورة فى قوله (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بل هنا كما يقال العلم ما نفع أو العالم يزيد أى الكامل أو المحبوب فكله على التفضيل لا الحصر ثم ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه أشد ولأن الكفار بصد أن يقتلوا وإن كان فيهم من يجب الكف عنه والاثيان بجمع التذكير للتغليب فإن

والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه « متفق عليه
وعنه رضى الله عنه قال « كان على ثقل النبي صلى الله عليه

المسلات يدخلن في ذلك ونحو اللسان بالذم لانه المعبر عما في النفس واليد لان
اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة الى اللسان دون اليد لانه يمكنه القول في
الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن أن يشارك اللسان في ذلك
بالكتابة وأن أثرها في ذلك لعظيم ويستثنى من ذلك شرعا تماطى الضرب باليد في
اقامة الحدود والتعازير على المسلم المستحق لذلك وفي التعبير باللسان دون القول
نكتة فيدخل فيه من أخرج لسانه على سبيل الاستهزاء وفي ذكر اليد دون
غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير
بفريق «قائدة» كمال الاسلام والمسلم متعلق بمخالف آخر كثيرة وانما خص ما
ذكر لما دعا اليه من الحاجة الخاصة (والمهاجر) من المهجر وهو الترك وهو بمعنى
المهاجر وان كان لفظ الفاعلة يقتضى وقوع فعل من اثنين لكنه هنا للواحد
كالمسافر ويحتمل أن يكون هنا على يابه لأن من لازم كونه هاجرا وطنه مثلا أنه
مهجور منه ، والهجرة ضربان ظاهرة وهي الفرار بالدين من الفتن وباطنة وهي ترك ما
تدعو اليه النفس الامارة بالسوء وهو ما أشار اليه بقوله (من هجر ما حرم الله) وكان
المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلموا على مجرد التحول من دارهم حتى يمتثلوا
أوامر الشرع ونواهيه ويحتمل أن يكون هذا القول وقع بعد انقطاع الهجرة قلله
لما فتحت مكة تطيبيا لقلب من لم يدرك ذلك أى أن حقيقة الهجرة يحصل لمن
هجر ما نهى الله عنه فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع معاني الكلم والحكم
(متفق عليه) قال في الجامع الصغير ورواه أبو داود والسنائي

(وعنه) أى عن عبد الله بن عمرو (كان على ثقل رسول الله صلى الله عليه

وسلم رجل يقال له كِرْكِرَةٌ ، فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو في النار ، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عبادة قد غلبها ،
رواه البخاري
وعن أبي بكر

وسلم (التعل بفتح المثناة والقاف العيال وما يتقل حمله من الأمتعة) رجل يقال له كِرْكِرَةٌ (قال الحافظ ابن حجر ذكر الواقدي انه كان اسود يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال وروى أبو سعد النيسابوري في شرف المصطفى أنه كان نوبيا أهداه له هودة بن علي الحنفي صاحب الإمامة فاعتقه وذكر البلاذري أنه مات في الرق واختلف في ضبطه فذكر عياض أنه بفتح الكافين وبكسرهما قال النووي إنما اختلف في كفه الأولى أما الثانية فكسورة اتفاقا وقد أشار البخاري الى اختلاف في ذلك (فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار) أي يعذب على معصيته أو المراد هو النار ان لم يعف الله عنه (فذهبوا ينظرون اليه) أي الى السبب الذي قد يحال عليه العذاب (فوجدوا عبادة) قال القاضي عياض في المشارق العباء ممدود قال ابن دريد العباء كساء معروف والجمع أعبية وقال الخليل العباءة ضرب من الأكسية فيه خطوط سود وأدخله الزبيدي في حرف الباء وغير المهموز وقال غيره العباءة لفة فيه ويقال كل كساء فيه خطوط فهو عباءة (قد غلبها) الغول هنا الخيانة في الغم قال ابن قتيبة سمي بذلك لأن أخذته بقله في متاعه أي يخفيه فيه ونقل المصنف الاجماع على أنه من الكبار قال الحافظ ابن حجر وفي الحديث تحريم قليل الغلول وكثيره (رواه البخاري) في كتاب الجهاد وأخرجه ابن ماجه فيه أيضا
(وعن أبي بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف كنى بذلك لانه دلى نفسه

فُتِيحُ بْنُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ
الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَمَا يَنْتَهِي يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةَ اثْنَا
عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ، ثَلَاثٌ مَتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ
وَالْحَرَمِ وَرَجَبٌ مُضَرٌّ

بكرة من حصن الطائف لما حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم (فتيح) بضم
التون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها مهمله (ابن الحارث رضى الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال) في خطبة يوم النحر في حجة الوداع (ان الزمان) هو
عند المتكلمين من أهل السنة مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم إزالة للايهام
من الاول لمقارنة الثاني والمراد بالزمان هنا السنة كما بدل عليه قوله على وجه
الاستقشاف لبيان ذلك السنة اثنا عشر شهرا وإن الزمان (قد استدار) هو «كدار»
الطواف حول الثوب والعود الى الموضع الذى ابتداء منه وهو المراد من قوله (كبيشته)
أى استدارة مثل هيئته وهى صورته وشكله وحالته التى كان عليها (يوم خلق الله
السماوات والارض) أى النيرين فهما لأن حقيقة الزمان المشتمل على الأعوام
والشهور والايام إنما وجدت من حين خلق النيرين وأما قبل ذلك فالامر فيه كهب
فى الجنة إذ ما فيها لا يسمى زمانا أى ان الزمن عاد فى انقسامه إلى الأعوام والعام
فى انقسامه إلى الأشهر المعهودة الى الموضع الذى اختار الله وضعه عليه (السنة اثنا
عشر شهرا) جملة مستأنفة كما تقدم لبيان الاستدارة المذكورة (منها أربعة حرم
ثلاث) حذف التاء هنا دون أربع تغليباً لليالى هنا والايام ثمة أو إيماء الى جواز
تأنيث العدد وتذكيره عند حذف الممدود (متواليات) هى (ذو القعدة) بفتح
القاف وقد تكسر وقد يحذف ذومنه وما بعده (وذو الحجة) بالكسر وقد تفتح
(والحرم) بصيغة المفعول (ورجب مضر) عطف على ثلاث وأضيف الى مضر

الذى بين جمادى وشعبان ، أى شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال « أليس ذا الحجة » قلنا بلى

بوزن عمر وضاده معجبة لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من سائر العرب (الذى بين جمادى وشعبان) زيادة تأكيد في بيانه لعظم شأنه وإزاحة للريب الحادث فيه من النسى ، وانه عاد كما كان بين جمادى وشعبان فأشار بهذا الحديث الى بطلان النسى الذى كانت تفعله العرب فى الجاهلية وذلك أنهم اذا احتاجوا الى الحرب فى شهر محرم استحلوه وأخروا حرمة الشهر بعده ونادوا بذلك فى قبائل العرب وجعلوا حساب الحج تابعا لذلك مثلا إذا احتاجوا للحرب فى رجب جعلوه حللا وجعلوا شعبان رجبا وبنوا عليه حساب حجهم فاتفق فى ذلك العام الذى وقع فيه حجة الوداع استدارة الزمن على الوضع الاصلى فكان آخر ذلك العام ذا الحجة فى نفس الامر وأول ما بعده المحرم فأشهر صلى الله عليه وسلم هذا الكلام فى هذا المقام فى ذلك الجمع العام إبطالا للنسئ كى يذيع ابطاله ولا يرجع اليه بوجه والراجح أن الاستدارة من سنة فتح مكة ولذا أمر صلى الله عليه وسلم عتابا أن يبيع بالناس فى تلك السنة والصديق أن يبيع بهم فى السنة التاسعة ولولا ذلك لكان الحج باطلا لوقوعه فى غير زمنه والشارع لا يأذن فضلا عن أن يأمر فى تعاطى نسك باطل والله أعلم (أى شهر هذا) الاستفهام فيه لتقرير حرمة الشهر فى نفوسهم فيصح بناء ما سيذكره عليها (قلنا الله ورسوله أعلم) فيه مراعاة الادب وتوقف عما لا يعلم الغرض من السؤال عنه (فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه) أى توهموا أن طول سكوته لتردده فى وضع اسم مناسب له غير اسمه المشهور يضمه عليه بدله وما ذكر فى الاستفهام وجوابهم فسكت الخ يجرى فى نظيره الآتى (قال البس) أى اسمه (ذا الحجة) وما قدرناه هو ما يدل عليه السياق (قلنا بلى) أى (٢٣ . دل . فى)

قال « فأى بلد هذا » قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه
بغير اسمه قال « أليس البلدة الحرام » قلنا بلى ، قال « فأى يوم هذا » قلنا الله
ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال « أليس
يوم النحر » قلنا بلى ، قال « فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام »

هو ذو الحجة (قال أى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه
بغير اسمه فقال ليس) أى هذا المكان (البلدة) وفى نسخة البلد (الحرام) وجه
تخصيص مكة بها مع شمولها لسائر البلدان فصار علما عليها بالعلبة الاشارة الى أنها
البلدة الجامعة لسائر الفضائل المتفرقة فى غيرها مع زيادات لا توجد فى غيرها (قلنا
بلى قال فأى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه
قال ليس يوم النحر قلنا بلى قال فإن دماءكم) الغاء فيه نصيحة أى فاذا علمتم ماذا
فتيقظوا الى حرم أخرى هى أعظم منها وهى الدماء وما بعدها وتقدم أن وجه
التشبيه مع أنها فى الحرم أفضل من المشبه به كون المشبه به أشهر ونشبيه ما لم يشتهر
وان كان أفضل بما اشتهر وان كان مفضولا واقع جعل منه قوله صل على محمد كما صليت
على ابراهيم ولاحتياج المقام الى التأكيد زاد فيه فأتى بان المفيدة له وبدأ بالدماء مع
أن الاعراض أخطر لان الابتلاء بها أكثر وخطرها أكبر ومن ثم كان أكبر الكبار
بعد الشرك القتل على الاصح (وأموالكم) قدمها على الاعراض لان ابتلاء الناس
بالجناية فيها أكثر (وأعراضكم) قال فى فتح الاله المراد منه تحريم التعرض للانسان
بما سير أو ينقص به فى نفسه أو أحد من أقاربه بل يباحق به كل من له به علة
بحيث يؤول تنقيصه أو تعبيره اليه وهذا أعم من قول النهاية العرض موضع
المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه أو فى سلفه اه ملخصا (عليكم حرام

كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم
عن أعمالكم ، ألا فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب
بعض ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى
له من بعض من سمعه •

كحرمة يومكم هذا) أى المصيبة فيه حال كون اليوم على جهة التجوز (في بلدكم هذا)
وحرمة المصيبة بها عظيمة اجماعاً انما اختلف في تضعفها كالحسنات وعدمه
والراجح عدمه كالأل كما يدل عليه عموم قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى
الامثلها ولا مخصص له (في شهركم هذا) وهو لعظم شرفه تعظم المصيبة فيه
(وستلقون ربكم) في الدار الآخرة ناظرين اليه على وجه منزه من الحلول والاتحاد
والجهة والتحيز والاحاطة بالذات الاعلى (فيسألكم عن أعمالكم) وفي نسخة
أعمالكم والنار عن شمائلكم والجنة عن ايمانكم والموازين قد نصبت والصراف قد
نصب على متن جهنم والرمل شعارهم يومئذ سلم سلم والشهود الجوارح والحاكم الاعظم
قد تجلى وغضب غضبا لم يفضب قبله ولا بعده مثله (الا) اداة استفتاح فلما
حذرتهم وبين لكم (لا ترجعوا) أى لا تصيروا (بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب
بعض) تقدم الكلام عليه في الثالث من احاديث الباب (الا ليبلغ) بتشديد اللام
وتخفيفها والتبليغ واجب علينا على من انحصر فيه والا فكفاية (الشاهد منكم) لما قلته
العالم به نماعاً أو رواية (الغائب) عنه بان لم يحصل علمه (فلعل بعض من يبلغه) بالبناء
للمجهول ونائب فاعله الضمير المستتر والبارز مفعول له فان أى فلعل المبلغ لجودة
فهمه وقوة استعداده وتوجهه لذلك الأمر (أن يكون أوعى له) أى افهم لعنايه (من
بعض من سمعه) فيستفيد من الخبر الذى يبلغه ويفيد الناس مالا يحصل لمن سمعه
منه لا لقصور فهمه عنه بل لاشتغاله عنه بما هو أهم منه من الجهاد الاعظم الذى

ثم قال «أهل بلغت آل أهل بلغت» قلنا نعم، قال «اللهم اشهد»
متفق عليه

وعن أبي أمية إياس بن ثعلبة

وقع لأكثر الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم فلا يقال كيف يكون في التابعين أو
من بعدهم من هو أعلم من الصحابي وهو صلى الله عليه وسلم كان إذا وقع نظره
الكريم للبدي الجلف صار ينطق بالحكمة لوقته وعدوا ذلك من خصائصه
العلية ولا يمترض بالمنافقين لان الكلام فيمن لا مانع فيه للتلقي من الحضرة النبوية
وأولئك فيهم موانع صيرتهم كالجماد ويمكن أن يقال قد يكون في المفضول مزية
ليست في الفاضل فنحن وان قلنا بالأصح ان جميع الصحابة أفضل ممن بعدهم
يجوز أن يكون عند غير الصحابي من الفهم والاستنباط ما ليس عنده وان كان
الصحابي أفضل وأجل بمراتب وهذا أوفق بظاهر قوله فلعل من بيأته الخ ثم ذكر
بعض ثمرات التبليغ ومنها انتشار العلم وعموم النفع به وحفظه على توالي الأزمنة
الى قبيل القيامة كما أخبر به صلى الله عليه وسلم (ثم قال الأهل بلغت) أي
ما أمرت به (الأهل بلغت) والتكرير للتأكيد (قلنا نعم) أي بلغت الرسالة
والإمانة فقد بلغ الرسالة والإمانة ونصح الأمة وكشف الغمة وجاءت في الله حق
جهاده فجزاه الله خير ما جزى نبيا عن أمته ورسولا عن قومه وأفضل على كل
ما هو له أهل (ثم قل اللهم اشهد متفق عليه) قال المزي ورواه النسائي زاد الحافظ
في النكت الظراف ورواه أبو داود في كتاب الحج وإن ماجه في السنة من سننه اه
(وعن أبي أمية) بضم الهمزة وميمين بينهما الف (إياس) بكسر الهمزة
بعدها تحتية وآخره سين مهملة (ابن ثعلبة) بفتح المثناة وسكون المهملة وبعد اللام
موحدة هذا هو المشهور في اسمه وقال أبو حاتم الرازي اسمه عبد الله بن ثعلبة ويقال

الحارثي رضى الله عنه أن رسول صلى الله عليه وسلم قال « من اقتطع حق امرئ مسلم يمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة »

ثعلبة بن عبد الله ذكره المصنف في شرح مسلم الانصارى (الحارثي) أحد بنى الحارث بن الخزرج وقيل إنه بلوى وهو حليف بنى حازمة وهو ابن أخت أبي بردة ابن دينار (رضى الله عنه) قال الذهبي في التجر يد روى له ثلاثة أحاديث قلت : ذكر ابن حزم في سيرته وابن الجوزي في المستخرج المايح أبا امامة الحارثي فيمن له حديثان وانفرد مسلم عن البخارى بالرواية عنه فروى له حديث الباب توفى منصور النبي صلى الله عليه وسلم من أحد فضلى عليه قال ابن الأثير في أسد الغابة على أن الصحيح أنه لم تكن وفاته مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وانما كانت وفاة أمه عند منصور رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فزاد الخروج معه فتمه مرضها من شهود بدر ومما يقوى أنه لم يقتل باحد أن مسلما بروى في صحيحه باسناده عن عبد الله بن كعب عن أبي امامة بن ثعلبة من اقتطع حق مسلم الحديث فلو كان مات باحد لكان . قطعا أى لان عبد الله بن كعب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخرج مسلم في الصحيح اه قال المصنف في شرح مسلم ولقد أحسن أبو البركات الجزرى المعروف بابن الأثير في كتاب معرفة الصحابة حيث أنكر هذا القول في وفاته (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع أى أخذ) حق امرئ مسلم يمينه) دخل فيه من حلف على غير مال كجلده ميتة وسرجين وغير ذلك من النجاسات التى ينتفع بها وكذا سائر الحقوق التى ليست بمال كحد القذف ونصيب الزوجة فى القسم والتقييد بالمسلم لايدل على عدم تحريم مال الذمى بل انما يدل على هذا الوعيد المذكور فى قوله (فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة) فاقطاع مال الذمى حرام لكن لايلزم أن تكون فيه هذه

فقال رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ، فقال « وإن قضيباً
من أراك » رواه مسلم
وعن عدى بن عميرة

القوبة العظيمة هذا على مذهب من يقول بالمفهوم أما من لا يقول بالمفهوم فلا
يحتاج الى تأويل ثم قوله فقد أوجب الله الخ محمول على المستحل لذلك وقدمات
كذلك فانه يكفر ويغفلد في النار ومعناه أنه استحق هذا ويجوز الفروع عنه وحرم
عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفاترين قاله المصنف قال وهذا الوعيد لمن مات
قبل التوبة أما من تاب توبة صحيحة فندم على فعله ورد الحق الى صاحبه فقد
سقط عنه الالم (قال) أى أبو امامة ويحتمل أن يكون قال بعض من حضر
(وان كان) أى المتقطع (شيئاً يسيراً يا رسول الله قال) صلى الله عليه وسلم (وان
قضيب من أراك) قال المصنف هكذا هو في بعض الاصول أو أكثرها يعنى وان
قضيب بالرفع وفي كثير منها وان قضيباً على أنه خبر كان المحذوفة أو أنه مفعول
لعمل محذوف تقديره وان اقتطع اه والاراك شجر معروف يستاك بلعواده بل هو
أفضل ما يستاك به كما سياتى ان شاء الله تعالى في باب فضل السواك وما أحسن
قول من قال

بالله ان جرت بوادى الاراك * وقبلى أغصانه انخضر فاك

فابث الى المملوك من بعضها * فانتى والله مالى سواك

(رواه مسلم) قال المزى ورواه النسائى وابن ماجه

(وعن عدى) بفتح أول مهمليه وكسر ثانيهما (ابن عميرة) بفتح العين المهملة
وكسر الميم قال المصنف لم يأت هذا الاسم في الرجال إلا بفتح العين وجاء في النساء
بالفتح والضم وعميرة هو ابن فروة بن زرارة أبو زرارة الكنبى ذكر له الحفاظ

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا مغيظا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة ، ققام إليه رجل أسود من الأنصار كأنى أنظر إليه

المزى في الاطراف ثلاثة أحاديث انفرد مسلم بالرواية عنه دون البخارى فروى هذا الحديث عنه (رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عمل) من جمع مال الزكاة أو الغنائم أو نحو ذلك (فكنتمنا) بهم مفتوحة والفاعل مستتر يعود الى من وأفرده باعتبار لفظها وقوله (مغيظا) بكسر الميم وسكون المعجمة هو الابرة (فما فوقه) في الصغر وهذا في الكلام كقولك أترأه قصيراً فيقول القائل أو فوق ذلك أى هو أقصر مما ترى (كان) أى المكتوم المدلول عليه بقوله كتنمنا نظيراً عدلوا هو أقرب للتقوى (غلولا) بضم اللغين المعجمة (يأتى به يوم القيامة) يحمله كما تقدم في أحاديث الباب وفي رواية أبي داود فهو غل يأتى به يوم القيامة قال ابن رسلان الغل الحديدية التى يجمع بها يد الاسير الى عنقه يأتى به يوم القيامة الى المحشر وهو حامل له كما ذكر مثله فى الغال ويحتمل أن يكون الغل فى يده يوم القيامة فى جهنم وفيه وعيد شديد وزجر أكيد فى الخيانة من العامل فى القليل والكثير وانه من الكبار العظام اه وعلى رواية مسلم فقيه أن ما أخاه العامل غلول والغلول حرام وان قل وهو من الكبار ويجب عليه رده بالاجماع فان كان قد غلله من الغنيمة وتفرق الجيش وتعدى اىصال حق كل واحد اليه فقيه خلاف للملاء قتال الشافعى وطائفة يجب تسليمه للإمام كسائر الاموال الضائعة وقال ابن مسعود وابن عباس وهماوية والحسن والزهرى ومالك والثورى والليث وأحمد والجمهور يدفع خسه الى الامام ويتصدق بالباقي (ققام اليه رجل أسود من الانصار كأنى أنظر اليه) لم أر من ذكر اسمه لا المصنف فى شرح مسلم ولا ابن

فقال يارسول الله اقبل عني عملك ، قال ومالك ؟ قال : سمعتك تقول كذا وكذا ، قال وأنا أقوله الآن ، من استعملناه على عمل فليجى بقليله وكثيره ، فما أوتي منه أخذ وما نهي عنه انتهى ، رواه مسلم

رسلان في شرح سنن أبي داود (فقال يارسول الله اقبل عني عملي) قال ابن رسلان النزول عن العمل الذي هو ولاية لا يحتاج الى قبول بل لو قال عزلت نفسي انزل فيحمل هذا على الاستئذان فان فيه نوع استشارة (قال ومالك) كذا هو في الرياض وكذا رأيت في أصل من صحيح مسلم بالظرف خبر عن ما الاستفهامية لكن قال ابن رسلان في سنن أبي داود بعد أن ذكر لفظه وما ذلك اسم إشارة مقرون بكاف الخطاب وقبلها اللام ولفظ مسلم وما ذاك أي بحذف اللام أي وأي شيء لك داع (قال سمعتك تقول كذا وكذا) من الفاظ الكنايات مثل كيت وكيت ومعناه مثل ذا ويكنى بها عن المجهول وعمالا يراد التصريح به كما في النهاية وقد تقدم (قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل) يدخل فيه القضاء والحسبة وسائر الأعمال (فليجى بقليله وكثيره) اللام في فليجى لام الأمر وهذا كما قال القرطبي يدل على أن العامل لا يقنطع منه شيئا لنفسه أجرة ولا غيرها ولا لغيره إلا أن يأذن له الامام الذي تلزمه طاعته قال ابن رسلان ويدخل في عموم ما أهدى له الحديث ابن التتبية اذ لو كان في بيت أمه لم يهد له وما تحت يده من صدقة فرض ونقل فتى اقتنطع منه شيئاخانه في أمانته وولايته (فما أوتي) بالبناء للمفعول أعطى (منه أخذ) بالبناء للفاعل (وما نهي) بالبناء للمفعول (عنه انتهى) بالبناء للفاعل أي امتنع العامل عن أخذه قال ابن رسلان فيذكر العامل الجهات التي قبض منها المال وصفتها فيأخذ ما جاز أخذه ويترك ما لم يجوز أخذه بل يرده على دافعه ويفعل ما تقتضيه الشريعة وهذا ما ظهر لي ولم يتكلم عليه النووي ولا القرطبي (رواه مسلم)

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « لما كان يوم خيبر أقبل
نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا فلان شهيد وفلان
شهيد حتى مرُّوا على رجل فقالوا فلان شهيد ، فقال النبي صلى الله عليه
وسلم : كلاًّ إني رأيته في النار في بُردةٍ غلَّها أو عباءة » رواه مسلم

في كتاب الجهاد وأبو داود في كتاب الاقضية

(وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما كان يوم خيبر) يجوز فيها الصرف
باعتبار المكان ومنعه باعتبار البقعة وعدم الصرف أكثر في السنة المحدثين وكانت
وقعة خيبر سنة ست من الهجرة عقب مرجعهم من الحديبية ثم ما ذكر من أنها
خيبر بالجمعة أولها والراء آخرها هو الصواب وذكر القاضي عياض أن أكثر رواة
الموطأ رووه هكذا وأن بعضهم رواه حنين بلحاء المهملة والنون والله أعلم (أقبل
نفر) اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا
واحد له من لفظه كذا في النهاية (من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
فلان) قال ابن السراج كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالباً كما تقدم
(شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل) يحتمل أن يكون المراد انتهوا في الذكر
ويحتمل أن يكون المراد المرور عليه ميتاً والأول أقرب (فقالوا) عنه (فلان شهيد)
(فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلاً) أي انته وانزجر عن هذا القول والحكم له
بالشهادة المتضمنة الحكم له بالسعادة الأبدية والمنازل العلية الشاهد بذلك قوله
تعالى بل أحياء عند ربهم الآية (إني رأيته في النار في بردة) بضم الموحدة توب
مخطط (غلَّها) أي أخذها من الغنيمة قبل أن تقسم (أو) شك من الراوي
(عباءة) تقدم في الباب ضبطها (رواه مسلم) في كتاب الايمان ورواه الترمذي في

وعن أبي قتادة الخارث بن ربيعي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام فيهم ، فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والايمان بالله أفضل الأعمال ،

السيرة من جامعهم بنحوه قيل يارسل الله ان فلانا استشهد قال كلا الحديث وقال حسن صحيح

(وعن أبي قتادة) بالتفاف فلثناة الفوقية (الخارث بن ربيعي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر الدين المهملة ابن بلرمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن كعب ابن سلمة بن سعد الانصاري الخرزجي السلمي فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اسمه النعمان (رضي الله عنه) اختلف في شهوده بدرأ وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد كلها اصابه سهم بوجه يوم ذي قرد فبصق على محله النبي صلى الله عليه وسلم فما ضرب عليه بعد قط ولا فاح ودعا له صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم فقال اللهم بارك في شعره وبشره وفي سفر آخر قال له حفظك الله كما حفظت نبيه أخرجه أبو داود ، توفي سنة أربع وخمسين قبل بالمدينة وقيل بالكوفة في خلافة علي فصل عليه على فكبير - جاعون الشعبي أن عليا كبر عليه . تناقل وكان بدريا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا اتفقا منها على أحد عشر وانفرد البخاري بمدينتين وسلم ثمانية (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه) بفتح الهمزة وكسرهما كما سبق (قام فيهم) أي خطيبا (فذكر لهم) أي بعد حمد الله والتناء عليه (ان الجهاد في سبيل الله) أي لاعلاء كلمة الله كما يدل عليه قوله في سبيل الله (والايمان بالله) والواو لمطلق الجمع فلا يرد ما قد يتوهم من أن محل الاعتبار يصلح العمل تقدم الايمان عليه (أفضل الاعمال) أما بالنظر الى المجموع فهو على اطلاقه وكذا بالنظر الى الافراد بالنظر الى الايمان واما بالنسبة الى الجهاد

فقام رجل فقال يا رسول الله أرأيت إن قتلتُ في سبيل الله أتكفر عنى
خطاياي؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم إن قتلت في سبيل
الله وأنت صابرٌ محتسبٌ مقبلٌ غيرٌ مدبرٍ - ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم:

فبالنسبة الى ذلك الوقت أو هو على تقدير من وهذا يجري فيما ورد في الحديث انه
أفضل الأعمال وهو من أفضلها كالصلاة أول الوقت ونحو ذلك قال القرطبي وإنما
قرن الجهاد بالايان هنا في الأفضلية ولم يجعله من مباني الاسلام في حديث ابن
عمر لانه لا يتمكن من اقامة تلك المباني على تمامها وكالها ولم يظهر دين الاسلام
على الاديان كلها الا بالجهاد فكانه أصل في اقامته والايان أصل في تصحيح
المباني فجمع بين الاصلين في الأفضلية (قام رجل فقال أرأيت) بفتح التاء أى
اخبرنى (ان قتلت) بالبناء للمجهول (في سبيل الله) أى لاعلاء كلمة الله واستغنى
عنه لظهور وإنما الأعمال بالنيات ولما تقدم (تكفر) مبنى للمجهول والهزمة قبله
مقدرة أى أتكفر (عنى خطاياي) بشمل ما يتعلق بحق الله وما يتعلق بحق العباد
(قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم) بفتح أوليه حرف جواب (ان قتلت
في سبيل الله وأنت صابر) أى على ملاقة القرن وجراحات السيوف وطمع الرماح
وغير ذلك من آتاع الحرب (محتسب) أى مخلص لله تعالى فاذا قاتل لمعصية أو
لنسيمة أولصيت فلا يحصل له ما ذكر في الخبر من الثواب ولا غيره (مقبل غير
مدبر) أى على وجه الفرار أما لو ادبر ليكر على العدو بعد أوليائى بالفئة فالظاهر
حصول الثواب المذكور ويحتمل على بعد أن ذلك مسقط للآثم لا يحصل للاجر
والله أعلم وجواب إن الشرطية محذوف اكتفاء بوجوده في السؤال (ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم) مستدركا للدين ومثله سائر حقوق العباد من عموم كلامه

كيف قلت؟ قال أرايت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عنى خطاياي؟
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير
مدبر إلا الدين، فإن جبريل قال لي ذلك، رواه مسلم
وعن أبي هريرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: أتدرون من المفلس؟ قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع،

السابق (كيف قلت) أى أيها السائل (قل) أى انسائل (قلت أرايت ان قتلت في
سبيل الله أتكفر عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأنت
صابر) جملة حالية حذف صاحبها وعاملها لدلالة وجودها في الكلام السابق أى
ان قتلت وأنت صابر (محتسب مقبل غير مدبر الا الدين) قال المصنف فيه تنبيه
على جميع حقوق الآدميين وان الجهاد والشهادة لا تكفر حقوق الآدميين انما
تكفر حقوق الله أى الصغار منها اه قال القرطبي لكن هذا كله اذا امتنع من
أداء الحقوق مع تمكنه منه وأما اذا لم يجد للخروج من ذلك سبيلا فالرجو من
كرم الله تعالى اذا صدق في قصده وصحت توبته أن يرضى عنه خصومه كما قد
جاء نضا في حديث أبى سعيد الخدرى المشهور في هذا (هكذا قل لي جبريل)
قل المصنف يحمل على أنه أوحى اليه به في الحال (رواه مسلم) في كتاب الجهاد
وكذا رواه الترمذى والنسائى في كتاب الجهاد وقال الترمذى حسن صحيح ثم
هذا الحديث مقدم على الحديث بعده في نسخة مصححة وفي نسخة أخرى بالمعكس
(وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون)
أى أنتم لون من الدراية قال البيضاوى هى علم فيه احتيال وخداع (من المفلس
قالوا) بحسب ما يعرفونه فيه عرفا (المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع) قال في

قَالَ : إِنْ الْمَلْسُ مِنْ أُمَّيْ مِنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي وَقَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى مَا عَلَيْهِ ، أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ

النهاية هو كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلا وكثيرا (قال) مشيرا الى أن هذا لا تقطع أمور الدنيا ونصبها لا ينبغي أن يعد حقيقة المفسر وقد يزول عنه لعارض من يسار ونحوه (إن المفسر) مفسر الدرجات العلى في الدار الاخرى (من أمتي) أى أمة الاجابة أى من المؤمنين (من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام) بهذا رد قول سفيان بن عيينة ان وجه إضائة الصوم لله في حديث الصوم لى أن أصحاب التبعات انما يأخذون من حسنات الظالم حتى يبقى الصيام فعند ذلك يقول الله الصوم لى وأنا أجزى به وبرضى عنه الخصوم (وزكاة) أى وغيرها من عمل البر (ويأتى) عطف على يأتى الاول (وقد شتم هذا) أى سبه كما فى الصحاح (وقذف هذا) أى رماه بالزنى مثلا (وأكل مال هذا) أى بغير رضاه ومثله سائر الاتلاقات بلوى وجه كان وخص الاكل لأنه أغلب وجوه اتلاف المال (وسفك) أى أهرق (دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا) أى أحد المجنى عليه (من حسناته) أى من ثوابها وبجتمل أن يعطاها بنفسها ويجازى عليها حيثئذ وهو مثل ما تقدم فى الحديث السابق فى الباب «ان كان له عمل صالح أخذ منه» (ويعطى هذا) أى الآخر بفتح الخاء (من حسناته فان فنيت حسناته) بأخذ الغرماء لها (قبل أن يقضى ما عليه) من التبعات (أخذ) بالبناء للفعول كالمضارع قبله والماضيين بعد (من خطاياهم) أى ذنوبهم وظاهر عمومه يشتمل ما كان متعلقا بالخلق

فطرحت عليه ، ثم طرح في النار ، رواه مسلم
وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« إنما أنا بشر ،

ويحتمل أن يخص ما يتعلق بالحق (فطرحت عليه ثم طرح في النار) قدر عمله
النبوي وما طرح عليه (رواه مسلم) قال ابن الرصاع في كتاب تذكرة المحبين في
شرح أسماء سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم قال بعض العارفين عند هذا
الحديث إنه فيه تشديد وفيه للعقلاء غاية الوعيد فإن الانسان قل أن تسلم أفعاله
وأقواله من الرياء ومكائد الشيطان وان سلمت له خصلة قتل أن يسلم من أذية المخلوق
فاذا كان يوم القيامة وقد سلمت له خصلة مع قلة سلامتها طلب خصمك تلك الحسننة
وأخذها منك بحكم مولاك عليك فإنه لا مال يوم القيامة تؤدي منه ما عليك بل من
حسنتك يامضبون ان كنت صائماً بالهنا قائماً بالليل جاداً في طاعة الرحمن وقل أن
تسلم من غيبة المسلمين وأذيتهم وأخذ ما لهم هذا حال من كان جاداً في الطاعات
فكيف من كان مثلنا جاداً في جمع السيئات من أكل الحرام والشبهات
والتقصير في الطاعات والاسراع الى المخالفات اه

(وعن أم المؤمنين أم سلمة) هند بنت أبي أمية الخزومية (رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا بشر) من المحصر الخالص الذي دلت
عليه قرينة الحال قال التور بشقي وإنما ابتداء الحديث بهذه الجملة تنبيها على أن
السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان وان الوضع البشري يقتضي ألا يدرك
من الامور الا ظواهرها فان قلت أو لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم معصوما في
سائر أحواله قلت المعصية تتحقق فيما بعد عليه ذنبا ويقصده قصدا اما ما نحن فيه
مما يسمعه من الخصم فيتهم صدقه فليس يداخل فيه فان الله تعالى لم يكلفه فيما لم

وإنكم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض
فأقضي له بنحو ما أسمع ، فمن قضيت له بحق أخيه فإنا أقطع له

ينزل عليه إلا ما كلف غيره وهو الاجتهاد ، في الإصابة قال ويدل عليه ما روى في
حديث أم سلمة أي من غير هذا إنما أقضى بينكم برأى فيما لم ينزل على (وانكم
تختصمون إلى ولعل بعضكم أن) قال الطيبي زائدة تشبيها للعل بسى أي لعله
(يكون ألحن) أفل تفضيل من لحن بالحاء المهملة كفرح إذا فطن بما لا يظن به
غيره أي أفصح أو أظن (بحجته من بعض) فيزين كلامه بحيث أظنه صادقا في
دعواه (فأقضى له على نحو ما أسمع) قال الراغب اللحن صرف الكلام عن سننه
الجارى عليه أما بزالة الاعراب والتصحيح وهو مذموم وذلك أكثر استعمالا وأما
بزالته عن التصريح وصرفه بمعنى إلى تعريض وغوى وهو محمود وإياه قصد الشاعر
يقوله . وخير الاحاديث ما كان لحناً . ومنه قوله تعالى « ولتعرفهم في لحن القول »
ومنه قيل للفظن لما لا تقتضى فحوى الكلام لحن ومنه الحديث ألحن بحجته أي
السن وأفصح وأبين كلاما وأقدر على الحججة قال العاقولي وفي الحديث انه يجوز عليه
صلى الله عليه وسلم في أمور الاحكام ما يجوز على غيره وانه انما يحكم بين الناس
بالظاهر وهذا لطف من الله تعالى ليستن الناس به ويبقوا في ستر من الفضيحة
العظمى اذ لو اطلع أحد على الغيب لم يحتاج أحد الى شاهد في دعواه ولظهر من كل
مبطل ما قصده ونواه وهذا انما هو في الحكم المستند الى الشهادة أما الاحكام
الشرعية فلا يقر على ما أمله أن يقع فيه انطأ منها بخلاف الاول لانه لا يسمى خطأ
انما يسمى حكما بالظاهر لم يوافق الباطن وهو صحيح لكونه مبني على القاعدة
الشرعية لكونه مرتبا على شهادة الشاهدين (فمن قضيت له بحق أخيه) لظاهر
بيانه وحجته وهو يعلم انه مبطل في نفس الامر فلا يأخذه (فإنا أقطع له) أي أعين

قطعة من النار « متفق عليه (ألحن) أى أعلم

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لن يزال المؤمنُ في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً » رواه البخارى

له بناء على ظاهر الامر (قطعة من النار) أى فهو حرام يؤول به اليها كقوله تعالى
« إنما يأكلون في بطونهم ناراً » أى جزاؤه ذلك ان لم يعف الله عنه (متفق عليه)
في الجامع الصغير بلفظ من قضيت له بحق مسلم فأتما هي قطعة من النار فليأخذها
أوليتربكها رواه مالك وأحمد والسنة عن أم سلمة وفي رواية فإذا أمرتكم بشئ من
رأى فأتوا أنا بشر (ألحن) المذكور في الحديث (أى اعلم)

(وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال
المؤمن في فسحة) بضم الفاء وسكون السين وبالحاء المهملتين أى سعة (من دينه)
ورجاء رحمة من ربه وان ارتكب الكبائر (ما لم يصب) بضم أوله وكسر ثانيه
أى يياشمر (دماً حراماً) فإذا قتل نفساً بغير حق ضاقت عليه المسالك ودخل في
زمرة الآيسين من رحمة الله كما ورد في حديث أبي هريرة مرفوعاً من أعان على قتل
مؤمن ولو بشطر كلمة لقي الله مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله قيل المراد بشطر
الكلمة قول أف وهو من باب التغليظ (رواه البخارى) وروى أبو داود عن أبي
الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال المؤمن معتقاً بكسر النون بعد العين
المهملة أى مسرعاً في صالح عمله ما لم يصب دماً حراماً فإذا أصاب دماً حراماً تلج وفي
الجامع الصغير وروى الطبرانى عن قتادة بن عياش مرفوعاً لن يزال العبد في فسحة
من دينه ما لم يشرب الخمر فإذا شربها خرق الله عنه سنزله وكان الشيطان وليه ومعه
وبصره ورجله يسوقه الى كل شر ويصرفه عن كل مرقاة قال المروى في المرقاة

وعن خولة بنت ثامر الأنصارية وهي امرأة حمزة رضى الله عنها
قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن رجلا

وهذا يدل على ان المراد الانتهاء عن الكبائر مطلقا وخص في كل موضع ما ذكر
فيه لأمر يقتضيه اه

(وعن خولة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو ويقال لها خويلة (بنت ثامر)
بالمثلثة وكسر الميم (الانصارية وهي) أم محمد (امرأة حمزة) بن عبد المطلب
(رضى الله عنه وهما) وفي نسخة عنهما بضمير التثنية وهي أخصر قال المزني في
كتاب الاطراف قوله بنت قيس بن قهد بالقاف بن قيس بن ميسر بن ثعلبة
الانصارية وقيل امرأة حمزة خولة بنت ثامر الخولانية وقيل ان ثامرا لقب قيس بن
قهد قال علي بن المديني خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر قلت وبذلك قال أبو
عمرو قل ابن الاثير وقد ذكر ترجمة خولة بنت ثامر وأورد فيها حديث الباب و ترجمة
خولة بنت قيس بن قهد بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصارية
النجارية زوج حمزة تكنى أم محمد وقيل ان امرأة حمزة خولة بنت ثامر وقيل ان
ثامرا لقب قيس بن قهد والاول أصح قاله أبو عمرو وتكنى أم محمد وقيل أم حبيبة
وصحبه ابن منده بام صبية قتل عنها حمزة يوم أحد تخلف عليها النعمان بن عجلان
الانصارى الذرقى ثم قال ابن الاثير قلت ما أقرب أن يكون ثامر لقب قيس بن
قهد فان الحديث في الترجمتين واحد وهو ان هذا المال حلوة خضرة والله أعلم اه
وتقل الحافظ في فتح الباري قول من فرق بينهما وقول ابن المديني السابق قال ابن
الجوزى فيمن له ثمانية أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خولة بنت
قيس وقال في رواية الصحيحين من الصحابة انفرد البخارى بخولة بنت ثامر روى
عنها حديثا واحدا (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا

يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة ، رواه البخارى .

يتخوضون) بانتهاء والضاد المعجمتين أى يتصرفون (في مال الله بغير حق) أى

يتصرفون في أموال المسلمين بالباطل ففيه ان التصرف فيها لا يجوز

بمجرد التشهى (فلهم النار يوم القيامة) قل الحافظ في الفتح

هذا حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض في

مال الله ففيه إشعار بالعلية (رواه البخارى) ورواه

الترمذى من حديث خولة بنت قيس وزناد

أوله ان هذا المال حلوة خضرة من أصابه

بحقه بورك له فيه ورب متخوض

فيما شاءت نفسه من مال الله

ورسوله ليس له يوم القيامة

الا النار قل الترمذى

حسن صحيح :

ثم الجزء الثانى ويليه الجزء الثالث وأوله « باب تعظيم حرمان

المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم »

﴿ فهرس الجزء الثاني من شرح رياض الصالحين ﴾

صحيفة	صحيفة
الله تعالى ، وفناء الدنيا ، وأهوال الآخرة ، وسائر أمورهما وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة)	٣ (باب اليقين والتوكل)
٤٧ (باب في المبادرة الى الخيرات وحث من توجه لغيره الى الاقبال عليه بالجهد من غير تردد)	٩ الذين يدخلون الجنة بلا حساب
٤٩ ترجمة عقبة بن الحارث رض	١٢ «سبقك بها عكاشة»
٥٢ أى الصدقة أعظم	١٣ حديث «اللهم لك أسلمت الخ»
٥٤ ترجمة أبي دجاجة رضى الله عنه	١٤ حديث «حببنا الله ونعم الوكيل»
٥٦ لا يأتي زمان الا والذي بعه شر منه	١٨ قصة الاعرابي الذي اخترط على النبي صلى الله عليه وسلم سيفه وهو نائم ، وفيها مزيد توكله وحلمه وعصمة الله إياه
٥٧ حديث «بادروا بالأعمال سبعاً»	٢٤ ترجمة البراء بن عازب رض ا
٥٨ فضل علي بن أبي طالب رض	٢٤ ما تقول إذا أويت الى فراشك
٦٠ (باب المجاهدة)	٢٧ ترجمة أبي بكر الصديق رض ا وحديث «ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما»
٦٢ الحديث القدسي «من نادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب الخ»	٣٠ ترجمة أم سلمة رض
٦٧ نعمتان مغبون فيهما كثير الخ	٣١ ما تقول إذا خرجت من بيتك
٦٩ أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً	٣٦ (باب الاستقامة)
٧١ الحث على العمل	٣٨ ترجمة سفيان بن عبد الله رض
٧٣ حجبت النار بالشهوات الخ	٣٩ قل آمنت بالله ثم استقم
٧٤ ترجمة حذيفة بن اليمان رضى الله عنه وحدث الصلاة باليقظة والنساء وآل عمران ، ومبحث	٤٠ لن ينجوا أحد بعمله ، ولا يثبت بالمقل نواب ولا عقاب ولا حكم شرعي ، ولا يجب على الله شيء - وهو مبحث نفيس
	٤٢ (باب التفكير في عظيم مخلوقات

صحيفة

ترتيب السور

- ٧٨ يتبع الميت ثلاثة الخ
 ٧٩ الجنة أقرب الى أحدكم الخ
 ١٠ ترجمة ربيعة بن كعب رض
 ٨٢ فضل كثرة السجود
 ٨٢ ترجمة ثوبان رضي الله عنه
 ٨٣ « عبدالله بن بسر رضي الله عنه
 ٨٤ خير الناس من طال عمره الخ
 ٨٥ أنس بن النضر رض وقوله تعالى
 « رجال صدقوا ما طاهدوا الله
 عليه »
 ٨٨ ترجمة أبي مسعود البدرى رض
 وقوله تعالى الذين يلزومون الآية
 ٨٩ « الحديث القدسي الشريف »
 يا عبادي اني حرمت الظلم على
 نفسي الخ وهو حديث عظيم
 رباني مشتمل على قواعد عظيمة
 في أصول الدين وفروعه وآدابه
 ولطيف النيوب وغيرها
 ٩٩ (باب الحث على الازدياد من
 الخير في أواخر العمر)
 ١٠٠ قوله تعالى « أو لم نعمركم
 ما يتذكر فيه من تذكرواكم
 النذير » وتفسيرها
 ١٠٣ فضل عبد الله بن عباس رض
 وقوله تعالى اذا جاء نصر الله

صحيفة

- والفتح . ودلائلها وما كان
 يقوله النبي (ص) بمد نزولها
 ١١٠ (باب بيان كثرة طرق الخير)
 ١١٦ فضل ركعتي الضحا
 ١٢١ جواز القياس وقياس العكس
 ١٢٢ لا تحقرن من المعروف شيئا
 ١٢٦ كيف تزحزح نفسك عن النار
 ١٢٦ فضل الغدو والرواح الى المسجد
 ١٢٩ الايمان بضع وسبعون شعبة الخ
 ١٣١ عد شعب الايمان وتقسيمها
 وهو مبحث تقيس
 ١٣٦ في كل كبد رطبة أجر
 ١٣٨ الاقبال على الخطيب
 ١٤٠ تكفير الصغار بفضائل العمل
 ومبحث هل تكفر بها الكبار
 وهو مبحث تقيس
 ١٤٥ من مرض أو سافر كتب له
 ثواب ما كان يعمل الخ
 ١٤٩ ترجمة أبي بن كعب رض
 ١٥٠ ترجمة عبد الله بن عمرو رض
 ١٥٣ اتقوا النار ولو بشق تمرة
 ١٥٥ حديث على كل مسلم صدقة الخ
 ١٥٦ (باب الاقتصاد في العبادة)
 ١٦٠ حديث الثلاثة الذين سألوا عن
 عبادة النبي (ص) وفي آخره
 « فن رغب عن سنتي فليس مني »

صحيفة

- ٢١١ إن هذه النار عدو لكم الخ
٢١٢ حديث ان مثل ما بعثني الله
به من الهدى والعلم الخ
٢١٦ الامر بملق الاصابع والصفحة
٢١٨ حديث يأبها الناس إنكم
محشورون الى الله الخ
٢٢٠ ترجمة عبد الله بن مفضل رض
وحديث النهي عن الخذف
٢٢٢ طاب بن ربيعة (رح) وتقبيل
عمر رض للحجر الاسود
٢٢٣ (باب وجوب الانقياد لحكم
الله وما يقوله من دعى الى ذلك
وأمر معروف أو نهى عن منكر)
٢٢٥ سبب نزول قوله تعالى « لا
يكلف الله نفسا الا وسعها »
٢٢٨ مبحث كسبت واكتسبت
« في الحاشية »
٢٣٠ (باب النهي عن البدع ومحدثات
الامور)
٢٣٢ حديث « أما بعد فان خير
الحديث كتاب الله الخ »
٢٣٥ (باب فيمن سن سنة حسنة
أو سيئة)
٢٣٦ ترجمة جرير البجلي رض
وخطبة النبي صلى الله عليه وسلم
في الحث على الصدقة

صحيفة

- ١٦٤ إن الدين يصر الخ
١٦٨ من فتر أو نفس في صلاته فليرقد
١٧٠ ترجمة جابر بن سمرة وأبي جهميمة
وهب رضى الله عنهما
١٧١ قصة سلمان وأبي الدرداء وفيها
« إن ربك عليك حقا الخ »
١٧٤ عبد الله بن عمرو رض ا
وأحاديثه في كثرة الصوم
والصلاة والقراءة وأمر النبي
(ص) له بالاعتقاد في العبادة
١٨٥ ترجمة حنظلة بن الربيع رض
وقوله « نافق حنظلة » الخ
١٩٢ (باب المحافظة على الاعمال)
١٩٤ من نام عن حربه من الليل
١٩٦ (باب الامر بالمحافظة على
السنة وآدابها)
١٩٩ حديث دعوني ماتر كنتم الخ
٢٠١ ترجمة العرابض بن سارية رض
وحديث وعظنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم موعظة الخ
٢٠٦ كل أمتي يدخلون الجنة
الا من أبى
٢٠٧ ترجمة سلعة بن الأكوخ رض
وحديث الرجل الذي أكل بشماله
٢٠٨ ترجمة النعمان بن بشير رض
وحديث تسوية الصفوف

صحيفة

- ٢٤٣ (باب في الدلالة على خير والدعاء الى هدى أو ضلالة)
٢٤٥ ترجمة سهل الساعدي رض وحديث لأعطين هذه الراية وفيه فضل عنى رض ومعجزة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٠ (باب التعاون على البر والتقوى)
٢٥٠ تفسير سورة والمصر
٢٥١ ترجمة الامام الشافعي رحمه الله
٢٥٢ ترجمة زيد بن خالد الجهني رض
٢٥٧ (باب النصيحة)
٢٥٨ ترجمة تميم بن أوس الدارى رض وحديث «الدين النصيحة»
٢٦٢ (باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) وفيه آيات كثيرة وأربعة عشر حديثا
٢٦٥ حديث «من رأى منكم منكرا أَلْحِ»
٢٧١ ترجمة عبادة بن الصامت رض وحديث «بايعنا رسول الله الخ»
٢٧٤ حديث «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها»
٢٧٨ ترجمة زينب بنت جحش رض والحديث الذى فيه «أهلك وفيها الصالحون»
٢٨٠ إياكم والجلوس في الطرقات الخ

صحيفة

- ٢٨٢ آداب الجلوس في الطريق
٢٨٣ حرمة التغتم بالذهب للرجال
٢٨٤ ترجمة الحسن البصرى رحمه الله وطائفة بن عمرو رضى الله عنه وحديث أن شرا الرطاه الحطمة
٢٨٨ ترجمة طارق بن شهاب رض
٢٩٠ سب لعن بنى امراءيل وتحذير الأمة من مثله
٢٩٤ حديث أبى بكر رضى الله عنه في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم)
٢٩٦ (باب تفليط عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله)
٢٩٩ (باب الامر بأداء الأمانة)
٣٠٣ حديث حذيفة رضى الله عنه «حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا انتظر الآخر»
٣٠٧ حديث الشفاعة ومجى الناس الى آدم الخ وفيه شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم العظيم ووصف السير على الصراط وقر جهنم
٣٠٧ يبحث عدم جواز المعاصى على الانبياء

صحيفة

- صلى الله عليه وسلم رجلا على
الصدقة « وفيه خطبة في
هدايا المال
٣٤٨ من كانت عنده مظلمة لأخيه
فليتحللها منه
٣٥١ الغلول يدخل النار
٣٥٢ خطبة حجة الوداع أيضا
٣٥٦ ترجمة أبي أمامة الحارثي رض
٣٥٨ عدى بن صميرة رضى الله عنه
٣٦٢ ترجمة الحارث بن ربيع رض
وخطبة النبي صلى الله عليه
وسلم في أن الإيمان والجهاد
أفضل الخ
٣٦٤ حديث أنثرون من المنفس الخ
٣٦٦ حديث إنما أنا بشر وإنكم
تختصمون إلى الخ

صحيفة

- ٣١٦ ترجمة عبد الله بن الزبير رضى
الله عنه والعبادة الأربعة
وحدیث وصية الزبير ووقوع
البركة في تركته حتى قضى دينه
وبقى لورثته شيء عظيم
٣٣٠ (باب تحريم الظلم والأمر برد
المظالم) وفيه آيات وتسمية
عشر حديثا
٣٣٤ خطبة حجة الوداع وفيها
التحذير من الدجال
٣٤٠ حديث (إن الله يعلل للظالم الخ)
٣٤٠ وصية النبي صلى الله عليه وسلم
لما أدرض لما بعثه إلى اليمن
٣٤٤ ترجمة عبد الرحمن بن عمرو
الساعدي رضى الله عنه
وحديث « استعمل النبي

(تم النهوس)